

معارج الألباب

في مناهج الحق والصواب

تأليف العلامة المحقق الشيخ

حسين بن مهدي النعمي

المتوفى سنة ١١٧٨ هجرية

رحمنا الله وإياه وغفر لنا وله وللمؤمنين

حققه وخرج أحاديثه

أبو المنذر أحمد بن سعيد بن علي الأشهبي

راجعه الشيخ

مقبل بن هادي الوادعي



دار الأرقم

للنشر والتوزيع

برمنجهام

معارج الألباب

في مناهج الحق والصواب

بسم الله الرحمن الرحيم

معارج الألباب

في مناهج الحق والصواب

تأليف العلامة المحقق الشيخ
حسين بن مهدي النعمي
المتوفى سنة ١١٧٨ هجرية
رحمنا الله وإياه وغفر لنا وله وللمؤمنين

حققه وخرج أحاديثه
ابو المنذر أحمد بن سعيد بن علي الأشهبي

راجعه الشيخ
مقبل بن هادي الوادعي

دار الأرقم
للنشر والتوزيع
برمنجهام

الطبعة الأولى

١٤٠٨هـ = ١٩٨٨م



للنشر والتوزيع

DAR AL- ARQAM
B552, Moseley Road, Balsall Heath,
Birmingham B12 9AD, U.K.
Tel: 021- 449 4422



الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وآله وصحبه وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمدا عبده ورسوله .

أما بعد فقد اطلعت على كتاب معارج الألباب للإمام العلامة حسين بن مهدى النعمى عند أن كنت بمكة طالبا بمعهد الحرم المكى فأعجبت بالكتاب غاية الإعجاب وتمنيت أن يطلع عليه كل مسلم خصوصا إخواننا اليمنيين لأن المؤلف رحمه الله يمنى ومن أهل بيت النبوة فيكون إلزاما للمعاندين من باب ﴿ وشَهِدَ شاهِدٌ من بنى إسرائيل على مثله فآمَنَ واستَكْبرتم إن الله لا يهدى القوم الظالمين ﴾ ومن باب ﴿ وشَهِدَ شاهد من أهلها إن كان قميصه قُدَّ من قُبُلٍ فصَدَقَت وهو من الكاذبين وإن كان قميصُه قُدَّ من دُبُرٍ فَكَذَبَت وهو من الصادقين فلما رأى قميصَه قُدَّ من دُبُرٍ قال إنه من كيدِكن إن كيدَكنَّ عظيم ﴾ ..

ولقد أعجبت من جرأة المؤلف رحمه الله فى الحق فهو رحمه الله يصارع فى كتابه هذا المقلدة والمشعوذة والصوفية ولا يبالى وهكذا يجب أن يكون علماؤنا قال الله سبحانه وتعالى : ﴿ وإذْ أَخَذَ الله ميثاقَ الَّذين أتوا الكتابَ لَتُبَيِّنُنَّه للنَّاس ولا تَكتُمُونَه فنَبَذُوه وراء ظُهُورِهم واشتَرَوْا به ثمنا قليلا فَبِئْسَ ما يشترون ﴾ وقال سبحانه وتعالى ﴿ إن الذين يكْتُمُون ما أنزلنا من البيناتِ والهدى من بعد ما بيَّناه للناس فى الكتاب أولئك يلعنهم الله ويلعنهم اللاعنون ﴾ .

وهكذا يجب على العلماء أن يصرخوا بالحق ويدعوا إليه وليس عليهم أن يستجيب الناس لما يقولون قال الله سبحانه وتعالى لنبيه محمد صلى الله عليه وعلى آله وسلم ﴿ لَيْسَ عَلَيْكَ هُدَاهُم ولكنَّ اللهَ يهدِى من يَّشاء ﴾ .

وقال سبحانه وتعالى ﴿ فإنْ أَعْرَضُوا فما أرسَلْناك عليهِم حفيظا إنْ عَلَيْك إلّا البلاغُ ﴾ . وقال سبحانه وتعالى : ﴿ إنَّك لا تَهْدِى منْ أَحْبَبْت ولكنّ اللهَ يَهْدِى من يشاء وهو أَعْلَم بالمهتدين ﴾ .

فمَا على العالم الداعى إلا أن يقوم بما أوجب الله عليه والهداية بيد الله فهذا نبينا محمد صلى الله عليه وعلى آله وسلم لما تحسر على عدم استجابة قومه قال الله سبحانه وتعالى ﴿ فَلَعَلَّك باخِعٌ نَفْسَك على آثارِهِم إنْ لَم يُؤْمِنوا بهذا الحديثِ أَسَفًا ﴾ . وقال سبحانه وتعالى : ﴿ لَعَلَّك باخِعٌ نفسك أَلَّا يَكُونوا مؤمنين ﴾ وقال سبحانه وتعالى : ﴿ أَفَمَن زُيِّنَ له سوءُ عمله فرآه حسنا فإن اللهَ يُضِلُّ من يشاء ويهدى من يشاء فلا تذهبْ نفسُك عليهِم حسراتٍ إنَّ اللهَ عليمٌ بمَا يصنعون ﴾ .

وقال سبحانه وتعالى : ﴿ واصْبِرْ وما صَبْرُك إلَّا بالله ولا تَحْزَن عليهِم ولا تَكُ فى ضَيْقٍ مما يمكرون إنَّ الله مع الذين اتَّقَوا والذين هُم مُحْسِنون ﴾ . وقال الله سبحانه وتعالى : عن شعيب لما كذبه قومه : ﴿ فَتولَّى عنهم وقال يا قومِ لقد أبلغْتُكم رسالاتِ ربى ونصحتُ لكم فكيفَ آسى على قومٍ كافرين ﴾ . وقال سبحانه وتعالى مرشدا نبيه محمدا صلى الله عليه وعلى آله وسلم بماذا يعمل إذا ضاق صدره بما يردون عليه فقال : ﴿ ولقد نَعْلَمُ أنَّك يضيقُ صَدْرُك بما يقولون فسبح بحمد ربِّك وكنْ من السّاجدين واعبدْ ربَّك حتى يأْتِيَك اليقين ﴾ .

لست أقصد من سوق هذه الآيات أن العالم لا يجاهد فى سبيل الله إذا جاء وقت الجهاد ولا أنه لا يأمر بالمعروف ولا ينهى عن المنكر ولا أنه لا يتحمس للدين فى حدود الشرع ولكن أقصد من هذا أن العالم لا ييأس إذا لم يستجب له الناس ويترك ما أوجب الله عليه من القيام بالدعوة إلى الله فاليأس

والقنوط كبيرة قال الله سبحانه وتعالى حاكيا عن يعقوب عليه السلام ﴿ يا بَنِيّ اذْهَبوا فتَحَسَّسُوا من يوسفَ وأخيهِ ولا تَيْأَسُوا من رَوْحِ الله إنه لا يَيْأَسُ من رَوْحِ الله إلّا القومُ الكافرون ﴾ .

وقال سبحانه وتعالى حاكيا عن الملائكة وإبراهيم ﴿ قالوا بَشَّرناك بالحقِّ فلا تكنْ من القانِطِين قال ومن يَقْنَطُ من رحمةِ ربِّه إلّا الضالون ﴾ .

فرب داع يكون متحمسا فإذا لم يستجب له ترك الدعوة وانزوى عن المجتمع وهذه ليست سنة رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم فقد جاء فى الصحيح أن النبى صلى الله عليه وعلى آله وسلم « رأى النبى ومعه الرهط والنبى ومعه الرجل والرجلان والنبى وليس معه أحد » ولو انزوى شيخ الإسلام ابن تيمية والحافظ ابن القيم ومحمد بن إبراهيم الوزير والشيخ محمد ابن عبد الوهاب والعلامة محمد بن إسماعيل الأمير والعلامة حسين بن مهدى النعمى والعلامة محمد بن على الشوكانى وغيرهم من علماء الإسلام ممن سبقهم وممن لحقهم لو انزووا لما وصل إلينا هذا الخير الكثير ولما انتشرت هذه السنن المباركة فقد مات خصومهم وماتت دعوتهم وبقى الحق وأهله ورحم الله أبا هريرة إذ يقول لما حدث الناس بحديث « لا يمنعن جار جاره أن يغرز خشبة فى جداره فلما رأى إعراض الناس عن هذه السنة قال : مالى أراكم عنها معرضين والله لأرمين بها بين أظهركم » . متفق عليه .

ورب العزة يقول لنبيه محمد صلى الله عليه وعلى آله وسلم ﴿ يا أيها الرسولُ بلغْ ما أُنْزِلَ إليك من ربِّك فإنْ لم تفعلْ فما بلغتَ رسالتَه والله يعصِمُك من الناس إن الله لا يهدى القوم الكافرين ﴾ وأقصد أيضا نوعا آخر يقوم بالدعوة فإذا رأى إعراضا من المدعوين ترك العلم للجهل ، والسنة للبدعة والاستقامة للاعوجاج يصير منهزم النفس فهو مستعد أن يحلق لحيته ويلبس البنطلون ويترك

السنن كأنه مفوض فى دين الله وهذا أمر قد حذر الله نبيه محمدا صلى الله عليه وعلى آله وسلم فقال الله سبحانه وتعالى ﴿ وإنْ كادُوا ليَفْتِنونَكَ عن الذى أوْحَينا إليكَ لتفتَرِى علينا غيره وإذًا لا تَّخَذوكَ خليلا ولولا أن ثَبَّتْنَاكَ لقدْ كدت تركَنُ إليهم شيئا قليلا إذًا لأذقناكَ ضعف الحياة وضعف الممات ثم لا تجدُ لكَ علينا نصيرا ﴾ .

وقال سبحانه وتعالى ﴿ فلعلَّكَ تاركٌ بعضَ ما يوحَى إليكَ وضائقٌ به صدرُكَ أن يقولوا لولا أُنزِل عليه كنز أو جاء معه ملك إنما أنت نذير والله على كل شيءٍ وكيل ﴾ وقال سبحانه وتعالى ﴿ ثم جَعَلْناكَ على شريعةٍ من الأمر فاتَّبِعْها ولا تَتَّبعْ أهواء الذين لا يعلمون إنهم لن يُغنُوا عنكَ من الله شيئا وإن الظلمين بعضُهم أولياءُ بعض والله وليُّ المتقين ﴾ وقال سبحانه وتعالى ﴿ ولئن أتَيْتَ الذين أوتوا الكتاب بِكُلِّ آيةٍ ما تَبِعُوا قبلَتَكَ وما أنت بتابعٍ قبلَتَهم وما بعضُهم بتابعٍ قبلة بعضٍ ولئن اتَّبَعْتَ أهواءَهم من بعدِ ما جاءَكَ من العلم إنكَ إذًا لَمِنَ الظالمين ﴾ وقال سبحانه وتعالى : ﴿ وأَنْزَلنا إليكَ الكتَابَ بالحق مُصَدِّقا لِمَا بين يديه من الكتاب ومُهَيْمِنا عليه فاحكم بينهم بما أنزل الله ولَا تَتَّبعْ أهْواءَهم عما جاءَكَ من الحق لِكُلٍّ جعلنا منكم شِرْعَة ومِنْهَاجًا ولو شاءَ الله لجَعَلَكُم أمة واحدة ولكن لِيَبْلُوَكُم فِى ما آتاكُم فاستَبِقوا الخيراتِ إلى الله مَرْجِعُكم جميعا فينبئُكُم بما كنتم فيه تختلفون وأن احْكُمْ بينهم بما أنْزَلَ الله ولا تَتَّبعْ أهواءَهم واحْذَرْهُم أن يفْتِنوكَ عن بعضِ ما أنْزَلَ الله إليكَ فإن تولوا فاعلم أنما يريدُ الله أن يُصيبَهُم ببعض ذنوبِهم وإن كثيرا من الناس لفاسقون أَفَحُكْمَ الجاهِلِيَّة يَبْغُون ومن أَحْسَن من الله حُكْما لقوم يوقنون ﴾ .

ذكرت لك هذين المقصدين لأنى تعجبت من جرأة المؤلف رحمه الله فى الحق إذ تأتيه فتوى من مفتى المذاهب الأربعة كما يزعمون ثم يزيفها ويفندها بالأدلة الشرعية فأين المنهزمون أمام شبهات المستشرقين الملحدين وأصبحوا يجارونهم حتى فى الطعن فى دلائل النبوة وأين المنهزمون أمام المجتمع الجاهلى حتى أصبحوا يحلون ما يتمشى مع المجتمع وينكرون ما ينكره المجتمع .

قال لنا بعض المدرسين ونحن فى الجامعة الإسلامية نحن لو حرمنا الصور

لجعلنا الناس فى حرج وما درى المسكين أن الله هو المحلل والمحرم وما العالم إلا مبلغ لشرع الله وأمثال هذا الأعمى كثير تجده مستأجرا يدرس أو يرشد اللحية محلوقة والثوب يسحب الأرض من طوله بظن أن الرازق له هو الشهادة فهو لا يفرق بين قول ابن رشد وبين قول الله وقول رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم يهاب مخالفة المستشرقين يتمشى مع هوى الحكومة التى تدفع له أجر التدريس قد ابتلى الله الإسلام والمسلمين به وبأمثاله :

وإنى أحمد الله فقد أصبح الشباب الغيور على دينه يكره هذا النوع الذى يصدق على كثير منهم قوله تعالى ﴿ يأيها الذين آمنوا إن كثيرًا من الأحبارِ والرهبانِ ليأكلون أموالَ الناس بالباطل ويصدُّون عن سبيل الله ﴾ فنعوذ بالله من علم لا ينفع ومن قلب لا يخشع ومن هوى النفس ووساوس الشيطان . وهو حسبنا ونعم الوكيل .

هذا وقد قام أخونا أحمد بن سعيد بتحقيق الكتاب فازداد نورا على نور والحكم على الأحاديث وبيان صحيحها من سقيمها ومعلولها من سليمها أمر مهم فإن كثيرا من المؤلفين ربما يتساهل أو يكتب من حفظه وقد قام الأخ أحمد بن سعيد بتخريج الأحاديث والحكم عليها فجزاه الله خيرا .

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين .

أبو عبد الرحمن

مقبل بن هادى الوادعى





بسم الله الرحمن الرحيم

ترجمة المؤلف رحمه الله تعالى[1]

قال السيد محمد بن محمد بن يحيى زيارة الحسنى الصنعانى فى كتاب « نشر العرف لنبلاء اليمن بعد الألف ـ إلى سنة ١٣٥٧ هجرية » (ج ١ ص ٢١٧ ، ٢١٨ رقم ١٩٨) .

السيد العلامة النبيل التقى الفهامة : الحسين بن مهدى النعمي التهامي ثم الصنعاني . وفد من مدينة صبيا بتهامة إلى صنعاء لطلب العلم فأخذ بها فى العلوم العقلية والنقلية الفرعية منها والأصولية . وترجمه القاضي أحمد قاطن . فقال فى « الدُّمية » وفد إلى صنعاء وتزوج بها . ولما بنى الإمام المهدي العباسى مسجد القبة أسفل صنعاء جعله إمامًا للصلاة فيه . فأقرأ بالقبة فى كتب السنة . وكثر الآخذون عنه من الخاصة والعامة وعملوا بالسنن ــ من رفع اليدين عند الركوع والرفع ، وقبضهما على الصدر ، وتأمين الإمام و المأموم وغيرها من السنن فى الصلاة فحسده بعض الفقهاء ودسوا إلى قبائل حاشد و بكيل وقاضيهم : حسن بن أحمد البرطي . أنه والسيد البدر محمد بن إسماعيل الأمير الصنعانى خالفا المذهب . فوصلت رسالة منهم إلى المهدى وإلى بعض الحكام وعرضت على علماء صنعاء وعلماء مدينة ذمار ومدينة حوث . فأجاب العلماء فى المدن المذكورة بجوابات مقنعة . وأعظمها جواب السيد العلامة إمام العلوم . زيد بن يحيى بن أمير الدين عالم حوث والمرجع فيها ثم وبخهم ودعاهم أن يصلحوا أنفسهم ويمتنعوا عن خروجهم من بلادهم لنهب الرعايا وانتهاك المحارم . حرر البدر الأمير الصنعانى رسالة ذكر فيها من قال بالتأمين من أهل

---

(١) قوبلت على نشر العرف لنبلاء اليمن بعد الألف لزيارة ج ١ ص ٦١٧ .

البيت وأجاب صاحب الترجمة عن المعترضين وأطال الكلام . فقنعوا بالجواب مدة ثم بدا للمهدي أن يرضي حسن بن أحمد البرطى لكثرة الخوض منه بمنع التأمين . فأمر المهدي متولى وقف صنعاء . الشيخ عبد الله محيى الدين العراس أن يأمر المؤذن بجامع صنعاء . أن يعلم الناس بذلك . ومنع عامة الناس بصنعاء ، حتى الشافعية والحنفية . فقيل له فى ذلك فقال . من كان من مذهبه قولها فليقلها سرًّا فتحزب الناس حزبين . ثم استمر المترجم له على الإقراء فى كتب السنة والعمل بها مجللا محترما . ونزل إلى أبى عريش للإصلاح بين شريفها والمهدى . وعاد إلى صنعاء . واستمر على حاله الأول . وكان المهدى قد أذن له فى الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر وإن كان المخالف من خاصة المهدي . وقرأ على المترجم له أيامًا فى شرح العمدة لابن دقيق العيد . ومات صاحب الترجمة فى سنة ١١٨٧ سبع وثمانين ومائة وألف . وخلفه فى وظيفته تلميذه . السيد التقي يحيى بن حسين الكبسى وطريقته طريقة شيخه المذكور . رحمهم الله وإيانا والمؤمنين آمين .

قابله

أبو المنذر الأشهبي

بسم الله الرحمن الرحيم

وبه نستعين ، وَ لا حَوْلَ وَ لا قُوَّةَ إلَّا بِاللهِ العلى العظيم .

الحمد لله المختص بالحكم المطاع ، والقضاء اللازم تسليمه بلا توقُّف ولا نِزاع . الذي جعل ساعِدَ الحق أجلَّ من أن يُهاض ، وعضدَه مؤيداً بكتائِبِ القوة والانتهاض . فأصبحت راياتُ سلطانه خافقة في الأفئدة والأبصار والأسماع ، وإن رام الأكثرون مدافعته بالقيل والقال ، فهي أماني فارغة وأطماع ، ولو كانوا أكثر من رمال الدهناء وفجاج الأباطح في العد والاتساع . فآياتُ مجده على صفحات الأزمان بادية ، وبينات الوضوح بسَوَاطِع أنواره منادية ، وأهله هم الأعزة الأعلون في الدنيا والآخرة . المخصوصون بمنة الشرف والإكرام والمزايا الفاخرة ، ألقى الله تعالى عليه نورًا وتأييدًا ، وأصحبه في الحكم على تعاقب الأحقاب والعصور عِزًّا وتَشْيِيدًا ، فأمَّ سناءَهُ الموفَّقون من أعلام الورى ، وتشرفوا بنزول تلك الغُرِف الشامخة الذُّرَى ، بَيْد أنه عزيز عن الابتذال ، ممتنع على غير ذوى الفضل الأمثال ، يسيرٌ على من يَسَّرَه الله عليه من العباد ، وسهله له ممن تَطَهَّرَ عن رذيلة الغفلة والعناد . فَأنَّى لأحدٍ مقاومته بخالص الآراء ، ومعارضته بمقال ؟ وهو الحكم الذي لا يضاد ولا يمارَى ، وَاعَجَبًا من ذى عَقْل لا يرَى قوةَ سلطانه ، وقهره لـمَّا لم يكن له منه شهادة قائمة على صحته وإتقانه ، ولو هدي لاقتفى محاسن آثاره ، وإستصبح بمصابيح لوامع أنواره ، ولكن أهل البطالة والحرمان فاتهم الرأى الحازم ، ومضى الأمر بتنكبهم الجادَّة قبل أن تُلْقَى عليه الجوازم . ولله الأمر من قبلُ ومن بعدُ في كل حادث وقادم .

أحمده سبحانه . وهو أهل الثناء والمحامد ، وأثنى عليه : أن هداني سبيله إذْ فَاءَ عنها منتزِح عن نعمته متباعد ، أفرغ علينا سبحانه من سماء مواهبه سجالاً ، وأسبغ لدينا من هَنِيٍّ رغائبه سعة ومجالًا . حتى رَتَعنا في رياض المعارف

على بصيرة ، وتمتعنا بلذيذ العوارف حين رضي المحروم بطالته وتقصيره ، ونادى بحماقة مجاوزة : أن لاحظ له في شمس النظر المنيرة ، ولا إيمان عنده بإمكان الوصول إلى ساحتها الرحيبة الخطيرة .

نعم كان ذلك سببًا أن تحقق ذلك فيه . إذْ لم يرض ما أسداه مولاه من فواضله الروية الغزيرة ، فقد روينا في كتاب الجامع الحفيل . للإمام أبى عبد الله محمد بن إسماعيل البخارى . الحافظ الجليل « أنَّ النبىَّ صلى الله عليه وعلى آله وسلم دخل على أعرابيّ وهو يُوعَك ، فقال : طَهور إن شاء الله ، فقال الأعرابي : كلا ، بل حُمَّى تَفُور ، على شيخ كبير ، تُزيره القبور ، فقال ﷺ : فنعم إذًا »[1]

فانظر ما حُرمه المسكين . إذْ لم يتلقَّ بالقبول ما أسداه عليه مولاه من الفضل المكين ، وهل ترى : يرضى لنفسه حازمٌ أن يكون شريكا للمذكور في الأعرابية والجفا ، فينفى إمكان أَخذ الحكم من دليله في هذه الأعصار من الكتاب العزيز وسنة المصطفى ؟

فهذا داعى الهدى ينادي : هلم إلى ما هو النور ، والشفاء لما في الصدور . والبيضاء التى لاح سناها على الأكوان ، وبرزت في حلل النباهة والظهور في كل أوان .

فذاك كتاب الله المشحون بفنون الحكْمة ، وهذه سنة نبيه المبعوث للعالمين هدى ورحمة . فمانِعو أنفسهم فضل ربهم يقولون : لا نستطيع ما هناك ، وما نحن والاستمداد من هذه الموائد . ولسنا أهلاً لذاك ، فيالها من نعمة ، كفروها ،

---

(١) أخرجه البخارى فى كتاب المرضى (ج ١٠ ص ١١٨) حديث (٥٦٥٦) حدثنا معلى بن أسد ثنا عبد العزيز بن مختار ثنا خالد عن عكرمة عن ابن عباس رضى الله عنهما . فذكر الحديث بمثل ما ذكره المؤلف هنا و (ص ١٢١) حديث (٥٦٦٢) (و ج ١٣ ص ٤٤٧ حديث ٧٤٧) من حديث ابن عباس أيضا . والله أعلم .

ورذيلة على المكارم آثروها .

وأشهد أن لا إله إلا الله ، وحده لا شريك له . شهادةَ مَنْ يَدين بالانقياد لأمره ، والإذعان لحكمه في سره وجهره ، فلا يؤثر عليه أَحدًا من الأنام ، ولا يستبدل بقضائه شيئًا من الأحكام ، وإن شكر لمن بلغ إليه العلم بالنقل ، وأثنى على أهله حقًّا لما لهم من السابقة والفضل .

وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله ، المنعوت بجميل النعوت ، والمبعوث بمعالم المعالى . فالحائد عن هديه وسنته صغير ممقوت ، والمقدّم بين يديه حقير في الأنام مألوت ، والمختار عليه غيره زائغٌ عن نهج الرشاد ، والقانع في أمر دينه بسواه في غَيِّه متماد .

وقد أحببنا : أن لا يكون دنس أعراضهم في شيء مما ذكرنا ، من مقلدة الأسلاف ، ولا وقفنا منهم على بعض ما شرحناه ، وزيادة الغلو فيه ، فما تلك إلا من فساد الخلائق والأوصاف .

ومن الأيات على ذلك : ما أتانا عن جماعةٍ من أهل الحرم ـ قدسه الله من مرقوماتٍ عاريةٍ عن أدب العلم والعدل والإنصاف ، راموا ـ والله يرشدهم ـ نصرة شرعة ظلماء ، واهية الأركان متهافتة الأطراف ، أنكروا فيها هدم مشاهد الأموات وقبابهم ، ذاهلين عما تقدم إلينا بالنهي عنه ، والأمر بهدمه والإتلاف ، نبينا الكريم . ذو الخلق العظيم : محمد بن عبدالله بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف ، كما جاء عنه ﷺ وعلى آله .

وسيأتى مبينًا في صحاح الأخبار وحسانها ، بلا نزاع فيما علمنا وعلم غيرنا بين أهل العلم بالآثار وبلا خلاف ، وهو الحجة علينا وعليهم ، لا ما في نخبة الفتاوى وشرح المنهج ، وما فهمه ابن عبد الحق من عبارة الروضة ونحو هذا ، الذي إيثاره عليه ضرر بالدين وإتلاف ، إذ لا يصلح أن تتخذه حجة لنفسك ،

فكيف تتخذه برهانا على بطلان رأي خصمك المناف ، وإلّا لما تَمَيَّز المحق من المبطل لعموم الدعوى ، ولا عائل من واف .

اللهم فصل وسلم على محمد وعلى آله : ما مرت الساعات والأحيان ، واعتصم المهديون بهديه القويم . حين تفرق عنه أهل النحل والأديان ، وتدارك يا ربنا برحمتك الشاملة من ضمنه مغْنَى مظاهر مشاعر الإسلام والإيمان ، واعصمه من أن يكون ضحكة للأعادي . وهزْءَةً في النادي . ولُعبة للشيطان . حتى يكون من القوامين لك بالقسط والحاكمين بالعدل في نفسه وعلى كل قاصٍ ودان . متلقيًا لأمرك بالانقياد الصادق والتسليم والإذعان . فذا هو الفوز بالنعيم المقيم ، والفضل الجسيم والروح والريحان . لَا أنْ يدين المرء بقول بشر يصيب ويخطئ ، ويعلم ويجهل ، ولم تجعله حجة على عبادك ، ولا سفيرًا إليهم أيَّ هذا من شان ، وما كفى هذا أقوامًا خفي عليهم حسن الرأي حتى ناضلوا وجادلوا ودافعوا بذلك صحيح السنة والقرآن ، وإلا فلو حققوا لعلموا أنّ المقال على الدليل معروض فإن شهد له فمقبول ، وإلا فالإطراح له مفروض ، وهم لا يخالفون في هذا التأصيل ، ولكنهم حادوا عن جادة العمل والتحصيل .

وبعد . فلَمَّا كان في شهر ربيع الآخر من شهور سنة سبع وسبعين ومائة وألف من الهجرة النبوية . وقفت على صورة سؤال ، وغير ما جواب في شأن ما يسر الله هدمه وافتقاده من المشاهد والقباب ، وإزالة ما أزيل منها بالتدمير والخراب لما تفاحشت خطوب مفاسدها في هذا الزمان ، وضاهت رسوم الجاهلية الجهلاء النافية للتوحيد والإيمان . مع كون وضع القباب أمرا صادَمَ المأثور الصحيح من النهي الصريح . فهو بمجرده ممنوع شرعاً ، كما قد شرحت ما جاء فيه ضمن رسالة مستقلة وجيزة ، أسفرت عن وجهه الصبيح واسمها :« مدارج العبور . على مفاسد القبور » .

وكان قبل هذا التاريخ بمدة يسيرة : ألقَى إليَّ بعضُ أعيان الزمن بمدنية صنعاء

اليمن ـــ حاطها الله وسائر بلاد الإسلام ، من طوارق المحن والفتن ـــ كتاباً ورد عليه من مكة المشرفة ، ذكر فيه ما حاصله :

أنه وصل إلى هنالك سؤال في هذه المسألة ، وأنه أجاب فيه مفتو الأربعة المذاهب . بما يتضمن : التشنيع على من دل على هدم القباب والمشاهد ، وأشار بتخريب تلك المعاقل والمعاهد .

فظننت ـ لعدم درايتي بحال الكاتب ـ أنَّ تحت هذا البارق رذَاذًا ، ووراء تلك الطلعة راحة واستلذاذًا ، بناء على ما عرفناه في سنة المتشرعين ، وجارى العادة : أن السائل والمجيب يتوخيان مسلك الإفادة والاستفادة .

ولم ندر أن القوم قصروا عن ذلك السنن المقبول . والسبيل الذي عول عليه أهل الشرائع والأحلام والعقول ، بل كنا نأمل أن لا يخلو الحال من نكتة شريفة ، أو غريبة من الملح الطريفة ، لا بالنظر إلى خصوص هذه المسألة . فهى لدينا بحمد الله مبينة مفصلة ، وليست بخفية بعد الاطلاع على مداركها ولا مجملة ، وإنما المراجعة في أبواب العلم لمن سلك سنة أهل الفضل والنظر ، ففيها أنفس مرغوب ، وأشرف بغية ووطر .

فخِلنا المجيبين للسؤال : سيسلكون طريقة أهل العلم من تحرير الأدلة ، وإيضاح شموسها والأهلة ، ويكشفون عن قريحة وقادة وسجية لآداب الأفاضل منقادة ، إذْ هم بصدد الإجابة لداع جاء من شقة بعيدة ، ومسافة مديدة ، وَجَّهَ رِكابَ آماله إلى قُطَّان بيت الله الحرام ، وسكان ذلك المخيم الذي تَصبُوا إليه أرواح الكرام ، يستنهض دفع ما سارت به الركبان ، وتُليتْ أحاديثُه في طريف النثر وبديع النظام ، وأمليَتْ في تشييد بنيانه الأخبار الصحيحة عن خاتم الرسل في دواوين الإسلام ، حتى أضحى على طرف الثمام ، وأجلى من الشمس المضيئة على الأنام .

نعم ، فلم أشعر في التاريخ المذكور سابقًا إلّا وقد دفع إلى بعض إخواننا الطلبة ــ بلغه الله أوطاره وأربه ــ لذلك السؤال بجواباته المشار إليها . فوقفت عليها وقوف صَبٍّ مستهام ، أو شحيح ضاع في التراب خاتمه ، وقلت : هذه جوابات مفتى المذاهب ، وهم المعدودون لحل المعضلات وكشف الغياهب ، فاجتررت تلك الكراسة ، جاهلا لما وراء بياض القرطاس : من سواد إهمال النظر ، وما تلك إلا حرفة أهل العُدْم والإفلاس ، فتصفحّت الجميع وقلبتها ظهرًا لبطن ، وإذا بأحموقات حريَّة بالإطراح ، وأغاليط خليقة أنْ يُتَسَلَّى عنها ويستراح وأن لا يرفع لبيب إليها رأسًا ، ولا يتسنَّم للرد عليها قرطاسًا . لما أنها لم تُرَحْ رائحة التحقيق ، ولا تمسكت من تحرى السداد بحبله الوثيق .

وناهيك بأنَّ تصديق ما ذكرنا من هذا حاصل بتنصيصهم على امتناع أخذ أي حكم من دليله ، في هذه الأعصار في كل دقيقة أو جليلة ، فما تضمنته جواباتهم من الأحكام : عار عن دليل وبرهان أقاموه عليها لحكم ذلك الأصل وصريحه .

وما هذا حاله فلا يخفى على كل ذى لُبّ فضلاً عن فقيه ، أنه سعي عاطل عن المقصود خال من الفائدة . لأنَّ ما قُصارى مالم يؤخذ بالدليل إلا السقوط بتَّة بالضرورة فقد كَفَوْنَا بتأصيلهم هذا المؤْنَةَ في جميع ما سطروه من ذلك ، فما التشاغل به ؟

ولولا وجوب النصح والإرشاد ، ورفع اللبس : لاتَّجهَ في السكوت عن فتاويهم إلحاق اليوم بالأمس .

وقد كان خطر في البال ــ بعد الاطلاع على تلك المرقومات ــ أن المناقشة في مثل ذلك أمرٌ ثقيلٌ على الطاقة ، والحقائق معروفة لا يمحوها غبار الجهل والحماقة .

ولو كانوا – أصلح الله شأنهم – حفظوا في أبحاثهم عهود العلم والهدى لكان اللازم لهم علينا : رعايةُ حقها لزوما مؤكدا . فأما من أضاع وأهمل ، فليس سبيله إلّا التنبيه ، وإزاحة الضرر عمن لم يعلم ما في مقاله من التمويه ، لأنه لم يسلك معك مسلك المحاورات بين أهل التحصيل ، بل سد عليك طريق أخذ الحكم من دليله ، فما الذي تبتغيه عنده بعدُ ؟ وأيّ سفاهةٍ علمت أقبح مما صنع هؤلاء الجماعة ؟ .

إن طفقنا نقول لهم : هذا حرام . لدلالةهذه الأحاديث الصحيحة على ذلك

أجابوا : بأنه صرح به في المنهاج وشرحه ، وهو الذى فهمه ابن عبد الحق من عبارة الروضة بالجواز .

قلنا : فما هى الحجة على الآخر ؟ .

قالوا : لا يحل لنا ولا لك : أن نقول . يحل كذا ، يحرم كذا ، لقول رسول الله ﷺ كذا ، ومحال في زمننا هذا شيء من ذلك ، فلم يبق حجة إلا ما ذكر سنان أفندى في كتاب تبين المحارم ، والشيخ زكريا في شرح المنهج ، وحواشيه لنور الدين الزيادى ، وما ذكرتَه مُطَّرَح وأنت عاص بهذا الصنيع .

قلنا : هذه الأخبار التي استدللنا بها : هي من هذه الكتب المشهورة ، وأسانيدها معروفة ، ودلالتها غير خفية ، والتوصل إلى أخذ الحكم منها في غاية من التيسر والإمكان وسيلة ومقصدًا ، وقد استدل بعض المتكلمين بها ، وكلهم استدل بنظائرها ، والرد مصادرة .

ومتى علمتم في سنة ذوى الألباب أن تقولوا بمثل هذه المقالة ؟ وفي أي موطن يسوغ في الفطرة السليمة : أن يكون الاحتجاج على زيد بأن عمرًا خالفه ؟ إذًا لا تقوم حجة قط .

فهل علمتم : بأن ما في المنهاج هو الصحيح بِحُجّة واضحة ؟ فهلموا ، وهو

عين أخذ الحكم من دليله ، أوْ لا : فمشكل ، لأنه رد وتصميم لا بوجه معلوم ، ولا يجوز في الشرع الرد لحجتكم بقول زيد وعمرو ، ولا الرد عليكم بأن الإمام المخالف لكم : قد علم هذا ، فآثر ما هو الأقدم .

ثم من العجائب : عودكم على هذا الأصل الذى حررتموه — وهو امتناع أخذ الحكم من دليله ، وتعذره في هذه الأعصار — بالنقض ، لما أن البديهة والطبع والوضع التمييزى : قاض ببطلانه ، وسقوطه بمرة ، وذلك شيء كثير من نفس كلامكم ، كقولكم : قال رسول الله ﷺ « ما رآه المسلمون حسنًا فهو عند الله حسن[2] » وقولكم « لا تجتمع

---

(٢) هو قطعة من حديث رواه الإمام أحمد فى مسنده (ج ١ ص ٣٧٩) من حديث ابن مسعود موقوفا عليه قال حدثنا أبو بكر ثنا عاصم عن زر بن حبيش عن عبد الله بن مسعود قال : إن الله نظر فى قلوب العباد فوجد قلب محمد صلى الله عليه وعلى آله وسلم خير قلوب العباد فاصطفاه لنفسه فابتعثه برسالته ثم نظر فى قلوب العباد بعد قلب محمد فوجد قلوب أصحابه خير قلوب العباد فجعلهم وزراء نبيه يقاتلون على دينه فما رأى المسلمون حسنا فهو عند الله حسن وما رأوا سيئا فهو عند الله سيىء . ا هـ وإسناده حسن ورواه أيضا موقوفا الطبرانى فى الكبير (جـ ٩ ص ١١٨) حديث (٨٥٨٢)و (ص ١٢١) حديث (٨٥٩٣) والخطيب فى الفقيه والمتفقه (ج ١ ص ١٦٧) مختصرا . ا هـ

ونبين من روٰاه موقوفا أيضا وفى سنده المسعودى ومن روى عنه بعد الاختلاط أولا الطبرانى فى الكبير (ج ٩ ص ١١٨) حديث (٨٥٨٣) والخطيب فى الفقيه والمتفقه (ج ١ص ١٦٦) والراوى عنه عاصم بن على وسمع منه بعد الاختلاط . ثانيا أبو داود الطيالسى فى مسنده (ص ٣٣) حديث (٢٤٦) وسمع منه بعد الاختلاط . ثالثا البغوى فى شرح السنة (ج ١ ص ٢١٤) حديث (١٠٥) والراوى عنه — أى المسعودى — أبو النضر واسمه هاشم بن القاسم وسمع منه بعد الاختلاط . ا هـ ولكن المسعودى قد توبع كما تقدم عند أحمد والطبرانى والخطيب .

وقد روى الخطيب فى تاريخه (ج ٤ ص ١٦٥) هذا الحديث مرفوعا من حديث أنس بن مالك وفى سنده أبو داود النخعى وهو كذاب كما فى التاريخ أيضا (ج ٩ ص ١٥) فى ترجمة سليمان بن عمرو أبو داود النخعى فالحديث لا يثبت عن النبى صلى الله عليه وعلى آله وسلم .

وليس فى قول ابن مسعود حجة للذين يقدمون استحساناتهم على الكتاب والسنة لأمرين الأمر الأول أن ابن مسعود ليس بحجة . الأمر الثانى : لم يأت به كتاب ولا سنة . ا هـ والله أعلم .

أمتي على ضلالة »[٣]

وقولكم : تواردت النقول الصحيحة : بأن الخير والهدى : في اتباع وسلوك سبيل من سلف ومضى .

وقولكم : أجمع الناس على حسن وضع القباب ، وكفى به حجة .

---

(٣) قوله « لاتجتمع أمتي على ضلالة » رواه الترمذى (ج ٤ ص ٤٦٦) من حديث ابن عمر قال ثنا أبو بكر بن نافع البصرى حدثنى المعتمر بن سليمان ثنا سليمان المدنى عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال : إن الله لا يجمع أمتى أو قال أمة محمد صلى الله عليه وعلى آله وسلم على ضلالة ويد الله مع الجماعة ومن شذ شذ إلى النار . اهـ

وسنده ضعيف لضعف سليمان المدنى وأخرجه البيهقى فى الأسماء (ص ٣٢٢) بنحو حديث الترمذى وفى سنده أبو سفيان المدنى الضعيف وهو سليمان المدنى المتقدم فى سند الترمذى .

قلت : ولكن للحديث طريق أخرى عند الطبرانى فى الكبير كما نقل ذلك الشيخ الألبانى حفظه الله تعالى فى تحقيق كتاب السنة لابن أبى عاصم (ج ١ ص ٤٠) قال ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل حدثنى محمد بن أبى بكر المقدمى أخبرنا معتمر بن سليمان عن مرزوق مولى آل طلحة عن عمرو بن دينار عنه به . ا هـ

وهذا إسناد حسن لأن مرزوقا صدوق كما فى التقريب وللحديث أيضا شواهد منها ما أخرجه الحاكم فى المستدرك (ج ١ ص ١١٦) من حديث ابن عباس بإسناد صحيح وحديث ابن عباس أخرجه أيضا البيهقى فى الأسماء والصفات (ص ٣٢٢) .

ومنها ما أخرجه ابن ماجة (ج ٢ ص ١٣٠٣) من حديث أنس بن مالك قال ثنا العباس بن عثمان الدمشقى ثنا الوليد بن مسلم ثنا معان بن رفاعة السلامى حدثنى أبو خلف الأعمى قال سمعت أنس بن مالك يقول : سمعت رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم يقول « إن أمتى لا تجتمع على ضلالة فإذا رأيتم اختلافا فعليكم بالسواد الأعظم . ا هـ

قلت : وسنده ضعيف لضعف أبى خلف الأعمى كما قال ذلك الحافظ فى التقريب إنه متروك ورماه ابن معين بالكذب ولكن للحديث طريق أخرى أخرجها ابن أبى عاصم فى كتاب السنة (ج ١ ص ٤١) حديث (٨٣) قال ثنا محمد بن على بن ميمون ثنا أبو أيوب سليمان بن عبيد الله ثنا مصعب بن إبراهيم عن سعيد بن أبى عروبة عن قتادة عنه به . وهذا إسناد ضعيف لضعف مصعب بن إبراهيم فإنه منكر الحديث كما فى الميزان .

قلت : فقتادة فى هذا السند تابع أبا خلف الأعمى الذى فى سند ابن ماجة ومصعب بن إبراهيم قد توبع كما فى سند ابن ماجة .

فالحديث بجميع ما ذكرنا يكون صحيحا لغيره ولله الحمد والمنة .

وقولكم : قال رسول الله ﷺ للصديقة التي أمر بأخذ شطر الدين عنها[٤] : « لولا أن قومك حديثو عهد بجاهلية . لأمرت بالبيت يهدم — إلى آخر الحديث » .[٥]

وقولكم : فعلم « أن سد الذريعة من جملة أركان الشريعة » .

وقولكم : وقد تقرر في قواعد المذهب المعتبر الواضح : أن درء المفاسد مقدم على جلب المصالح » .

وقولكم : وهذا القسم لا شك في جوازه ، على سبيل كراهة التنزيه ، لورود النهي عن ذلك ، فقد روى مسلم والترمذى قال جابر « نهى رسول الله ﷺ أن يجصص القبر ، وأن يبنى عليه »[٦]

وقولكم : فيحرم على ذلك دعوى الاجتهاد ، وأخذ الحكم بالدليل ، وإن

---

(٤) وهو قوله عليه الصلاة والسلام « للصديقة التى أمر بأخذ شطر الدين عنها » أى عائشة رضى الله عنها — هو حديث لا يعرف سيأتى الكلام عليه حديث رقم (١٣) إن شاء الله تعالى .

(٥) أخرجه البخارى فى كتاب الحج (ج ٣ ص ٤٣٩) من حديث عائشة رضى الله عنها وبقية الحديث « فأدخلت فيه ما أخرج منه وألزقته بالأرض وجعلت له بابين بابا شرقيا وبابا غربيا فبلغت به أساس إبراهيم » اهـ وأخرجه مسلم (ج ٢ ص ٩٦٨) و (٩٦٩) حديث (١٣٣٣) .
والنسائى أيضا فى المناسك (ج٥ص٢١٦) وأحمد (ج٦ص٢٣٩) وفى الحديث عند النسائى وأحمد زيادة وهى « فإنهم قد عجزوا عن بنائه » . اهـ ولله الحمد والمنة .

(٦) أخرجه مسلم فى كتاب الجنائز (ج ٢ ص ٧٦٧) حديث (٩٧٠) قال حدثنا أبو بكر بن أبى شيبة ثنا حفص بن غياث عن ابن جريج عن أبى الزبير عن جابر . فذكر الحديث وفيه زيادة « وأن يقعد عليه » وأبو الزبير قد صرح بالتحديث فى الحديث الذى بعده عند مسلم وأخرجه أبو داود أيضا فى الجنائز (ج ٣ ص ٥٥٢) حديث (٣٢٢٥) بنحو حديث مسلم والترمذى (ج ٣ ص ٣٥٩) حديث (١٠٥٢) ولفظه « نهى أن تجصص القبور وأن يكتب عليها وأن يبنى عليها وأن توطأ » .
ثم قال أبو عيسى : هذا حديث حسن صحيح قد روى من غير وجه عن جابر .
والنسائى (ج ٤ ص ٨٦ و ٨٧ و ٨٨ بنحو حديثهم وابن ماجة (ج ١ ص ٤٩٨) مختصرا وأحمد (ج ٣ ص ٢٩٥) اهـ . والله أعلم .

طابق الواقع ، لقصور نظرنا . أخذًا من قوله تعالى خطابًا لمن لم يبلغ رتبة الاجتهاد ﴿ فاسألوا أهلَ الذِّكْرِ ﴾ ٢١ : ٧ .

إلى آخر ما ذكرتم في هذا الموضع ، وهو من عجيب ما يستظرفه العقلاء ، ويحل عندهم في الاعتبار دهرهم على الولاء .

وقولكم : إن هدم القباب أذية لأولياء الله ، وقد قال رسول الله ﷺ : « من آذي لى وليا ، فقد آذنته بالحرب »[٧]

وقولكم : وقد دل على زيارة القبور ، قوله ﷺ : « كنت نهيتكم عن زيارة القبور ، فزوروها »[٨]

---

(٧) أخرجه البخارى فى كتاب الرقاق (ج ١١ ص ٣٤٠) حديث (٦٥٠٢) قال حدثنى محمد بن عثمان بن كرامة ثنا خالد بن مخلد ثنا سليمان بن بلال حدثنى شريك بن عبد الله بن أبى نمر عن عطاء عن أبى هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم : « إن الله قال من عادى لى وليا فقد آذنته بالحرب وما تقرب إلى عبدى بشىء أحب إلى مما افترضته عليه . وما يزال عبدى يتقرب إلى بالنوافل حتى أحبه فإذا أحببته كنت سمعه الذى يسمع به وبصره الذى يبصر به ويده التى يبطش بها ورجله التى يمشى بها وإن سألنى لأعطينه ولئن استعاذ بى لأعيذنه . وما ترددت عن شىء أنا فاعله ترددى عن نفس المؤمن يكره الموت وأنا أكره مساءته . اهـ وهذا حديث قدسى والله المستعان .

(٨) أخرجه مسلم فى كتاب الجنائز (ج ٢ ص ٦٧٢) وفى كتاب الأضاحى (ج ٣ ص ١٥٦٣) و (١٥٦٤) من حديث بريدة بن الحصيب وأخرجه أبو داود فى كتاب الجنائز (ج ٣ ص ٥٥٨) حديث (٣٢٣٥) والأشربة (ج ٤ ص ٩٧) والترمذى (ج ٣ ص ٣٦١) حديث (١٠٥٤) وقال حسن صحيح والنسائى فى كتاب الجنائز (ج ٤ ص ٨٩) باب زيارة القبور . والأشربة أيضا (ج ٨ ص ٣١٠) باب الإذن فى شىء منها . والحديث (صحيح) .

قلت : وأخرج الإمام أحمد (ج ٣ ص ٣٨) هذا الحديث من حديث أبى سعيد الخدرى وإسناده صحيح . ومالك أيضا فى الموطأ (ج ٣ ص ٣٨٦) والحاكم فى المستدرك (ج ١ ص ٣٧٤) .

وأخرج ابن ماجة (ج ١ ص ٥٠١) حديث (١٥٧١) هذا الحديث من حديث ابن مسعود رضى الله عنه قال حدثنا يونس بن عبد الأعلى ثنا ابن وهب أنبأنا ابن جريج عن أيوب بن هانى عن مسروق بن الأجدع عن ابن مسعود أن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها فإنها تزهد الدنيا وتذكر الآخرة . وأخرجه الحاكم فى المستدرك (ج ١ ص ٣٧٥) . اهـ وإسناده حسن والله أعلم .

وأخرج مسلم أيضا حديثا فى زيارة القبور (ج ٢ ص ٦٧١) حديث (٩٧٦) من حديث أبى هريرة قال حدثنا أبو بكر بن أبى شيبة وزهير بن حرب قالا : ثنا محمد بن عبيد عن يزيد بن كيسان عن أبى حازم عن=

إلي آخر ما ذكرتم من هذا القيل ، على تخليطكم فيه : تارة رواية ، وآونة دراية . كما سنشير إليه – إن شاء الله فيما يأتي .

فالظاهر : أنكم لم تسلكوا هذا النمط من الاستدلال إلا لحكم الضرورة والوضع بتيسره وإمكانه في هذا الأعصار ، ولوجوب التلبس به عقلا ودينا وطبعا لمن رام مرامكم .

وهذا بعينه معنى الاجتهاد ، وأخذ الأحكام من دلائلها . وإلا فليت شعرى من أين علمتم : أن جميع ذلك صالح للاحتجاج ، وأنه ذو دلالة على ما تقصدون ؟ .

وما قُصارى أخذ الحكم من دليله ، وغاية القائل عن الله ورسوله إلا ذلك .

فلا ندري الآن : هل الصحيح عندكم ذلك الأصل ، وأن عملكم هذا ضياع وتفويت ، أو تصحيح هذا العمل ، وتضليل ذلك الأصل ؟

فما هذه المناقضة الغريبة ؟ وليس العجب منكم فقط ، بل وممن أخذها عنكم

=أبي هريرة قال : زار النبى صلى الله عليه وعلى آله وسلم قبر أمه . الحديث وفى آخره « فزوروا القبور فإنها تذكر الموت » اهـ وأخرجه أيضا أبو داود (ج ٣ ص ٥٥٧) حديث (٣٢٣٤) والنسائى (ج ٤ ص ٩٠) باب زيارة قبر المشرك وابن ماجة (ج ١ ص ٥٠١) حديث (١٥٧٢)و (ص٥٠٠) حديث (١٥٦٩) مختصرا والحاكم فى المستدرك (ج ١ ص ٣٧٥) وأخرج أحمد حديثا فى زيارة القبور من حديث أنس بن مالك (ج ٣ ص ٢٣٧ و ٢٥٠) قال حدثنا عفان ثنا أبو الأحوص ثنا يحيى بن الحارث التيمى عن عمرو بن عامر عن أنس بن مالك قال فذكر الحديث وفيه الزيارة . والحديث فيه يحيى بن الحارث ويقال ابن عبد الله بن الحارث والظاهر من ترجمته أنه يصلح فى الشواهد والمتابعات ورواه أيضا الحاكم (ج ١ ص ٣٧٥) و (٣٧٦) من طريقه أيضا ولكن الحديث له طريق أخرى عند الحاكم أيضا (ج ١ ص ٣٧٦) من طريق إبراهيم بن طهمان عن يحيى بن عباد عن أنس بن مالك رضى الله عنه فذكر الحديث مرفوعا وهذا إسناد صحيح فالحديث صحيح والله أعلم .

وروى أيضا هذا الحديث من حديث على بن أبى طالب رضى الله عنه . أخرجه أحمد فى مسنده (ج ١ ص ١٤٥) وفى إسناده ضعف لكن المتن يشهد له ما قبله والله أعلم .

مسلمة من دون تيقظ ، فالله المستعان .

ثم أنكر من ذلك : تصميمكم على أن ما ذكرتموه ليس الصحيح إلا هو ، وجُلُّ سندكم ما تعلمتوه من تفاريع مذاهبكم ، ثم الجزم منكم بأن ذلك هو الوجه لا سواه ، أببرهان ؟ فهو معنى أخذ الحكم من دليله ، وهو في شريعتكم من قسم الحرام ، وما هذه سجية المتقين الكرام ، أم بدونه ؟ فعجب لا ينقضي .

ثم يقال لكم : هل عقلتم صحة هذه النقول من فروع مذاهبكم ، ونسبتها إلى قائليها ودلالتها على مرامكم ؟

فنحن لسنة رسول الله ﷺ أعقل ، وكلامه عليه الصلاة والسلام عندنا في ميزان الحقائق أثقل ، وعبارته لدينا أظهر وأوفى ، وأشهر وأشفى ، والمعتنون بسنته أكثر عددًا ، وأعز مددًا منكم بفروع مذاهبكم والمتكلمون في وجوه تصحيحها عنه ﷺ : مَتْنا ودلالة وتقريرًا وتحريرًا : أُمَم يتعسر حصرهم . لا نسبة لكم في معرفة ما في المنهاج وأخواته إليهم في علمهم المسمى ، ولا إلى من عُني بهذا الشأن قديما وحديثا

ومن أين صح في العقول السليمة هذا المذهب عن زيد متنًا ودلالةً ؟ ولا يجوز مثله فيما هو أظهر شأنًا ، وأشهر وضوحًا وبيانا . وأصح تحريرًا وتبيانًا ؟

فبالطريق التي تزعمون صحة انتسابكم إلى الشافعي في المسألة الفلانية . نقول بمثلها وخير منها ، وأصح وأتم وأوضح في الانتماء إلى الله ورسوله ، في أي حكم من الأحكام نقول به هذا .

ولابد ـــ إن شاء الله تعالى ـــ من إيعاب في هذا البحث فيما سيأتي ، لزيادة الإيضاح والتقرير ، وإلا فهذا شافٍ كافٍ .

وجملة الأمر : أن حكمكم بتعذر أخذ الحكم من دليله منذ أزمان ، ثم لهجكم بالاستدلال ، وذكر أعيان مأخذ الأحكام ، وأفراد الأدلة ، ثم الاستنباط

منها على ما في كل ذلك من عدم الإتقان والإحسان ، ثم منعكم غيركم ودافعتموه أن يتبلل بشيء من ذلك ـــ : آية بينة على تعارض منكم وتناقض وشدة تعنت وظلم إن كنتم تعقلون ، وماذا عسى يرتجى فيكم من تَعَرُّف الحقائق ، واستيضاح أسنى الطرائق ، وقد ضيقتم على أنفسكم عافاكم الله بأصل ، هو للصواب غير مطابق .

ومما حصل في بالي أيضًا من بواعث الإلغاء عن التكلم مع القوم في هذا الباب : ركوني إلى ما كنت حررته في تلك الرسالة (مدارج العبور) فإنها قد اشتملت على لباب التحقيق في هذه المسألة ، إذ هي مؤلفة لها خاصة .

والمراد إبانة حكم علام الغيوب ، دون إحصاء الأغاليط على أهلها . والعيوب فما لنا في هذا من أرب .

فقلت : وهذا أيضا مقتضى ثانٍ لأن أكون عن التكلم في هذه المادة ثانيًا للعنان ، لكنه قابلَ الكل ما هو ـــ إن شاءَ الله ـــ أَقرب للتقوى ، وأمتن في وروده وأقوى : هاتف من طور سينا التوفيق ، ومُنَاد من سواء الطريق ، يترجم بأن سنة الكتاب العزيز ، الذي هو أسوة الصادقين ، وقدوة المحقين : التشاغل برد تلك الأباطيل ، وبيان أغلاط من علمت من أهل الإفك والتعطيل ، فهو قاض ، من حيث الجملة : أن تتأسى به في تلك السنة ، وتطوق عنقك قلادة تلك المنَّة ، وإن كان البون من الشمس أشهر ، ففي الأمثال المأثورة « الشيء بالشيء يذكر » .

فأجبت نداءه . إذ صدع بالبيان ، وسطع سنا تبيانه على كل تبيان ، فحررت ما أودعته هذه الأوراق ، مستمدًّا للهداية والتحقيق من الكريم الخلاق ، لما أنني ناصر لما شرع وسَنَّ ، ومُجْتَدٍ ممن له لدى سوابغ الأفضال والمنِّ ، وإن قل اطلاعي ، وقصر عن الاتساع باعي ، فظهور وجه الصواب كاف في ولوج هذا الباب .

ويحتمل احتمالا مرجوحًا ، وإلا فالظاهر الجهل .

أن راقمي صحف الأجوبة خيل إليهم – إن كان وقع لهم ذلك – أن أكثر الناس لا يميزون الخصوم ، ولا يفرقون مضغ الشيح من القيصوم ، بل الصورة عندهم كافية في الاعتبار ، ومغنية عن إدراك المعنى بالاختبار ، ولا يعرفون إلا قد قال مشايخنا ومفتونا : بكذا وكذا ، هذا مبلغهم من العلم ، وغايتهم التشبث بمظهر الاسم .

إن قيل لهم : هذا حق أو باطل .

قالوا : نعم ، ولا يدرون الحجة التي هي الأمر الأهم . وذلك وجه التشبيه للأقوام بسائمة النعم ، كما شاهدنا في هذه الديار التي نحن بها غرائب ، وأبدى لنا الدهر من بعض سكانها عجائب ، حتى كأنهم عند التدبر من طور الفترة ، ومع ذلك فهم من أبعد الناس عن هدي أهل البيت والعترة ، وإن تشبعوا بزخارف الانتماء والانتساب ، وأظهروا تشيعًا لذلك الجناب ، فإنهم في ميزان الصدق والتحقيق : من تصحيح تلك الأماني بمكان سحيق ، وقد كشفنا القضية في رسالة مفردة .

نعم ، فكأنهم لـما تخيلوا – إن كان – قالوا وأودعوا الأوراق ما خطر : ومَنِ الذي سينتقد ؟ والجل أشباه في هذا الخطر . وما هناك مراقبة لله تحمل على الكف عما لا وجه له ، أو البحث على هدى وبصيرة فى كل مسألة ، وصدقوا ، أن ذلك شأن الأكثرين .

لكن عياذًا بالله : أن يكون سمة لجميع العالمين .

وليت المفتين هؤلاء – والله يرشدهم – إذْ لم يأتوا بحق مستيقن ، أدْلَوْا بأسلوبٍ من المقال متقن ، لأن مَنْ أحسن المقال ، كان لك معه بعض المجال ، لفهمه ما يلقى إليه ، ولا حِيلة لَك في عديم الذوق بحال .

وأما صنيع جماعة المفتين هؤلاء – فتح الله آذانهم ، وأطلق عن قيد الجهل والجمود أذهانهم – فرأيناه : بَادِيَ الصفحةِ ، بَيِّنَ الاختلال بِأول لَمْحة .

وقد انحصر لنا الكلام فيما نحن بصدده في ثلاثة أبواب .

الباب الأول

في أبحاث متفرقة ، تتعلق بتلك الأجوبة

فمن ذلك : أنهم ذكروا فيها : أخبارًا عن رسول الله ﷺ ، أَخَلُّوا بشرط الاحتجاج بها رواية ودراية .

أما دراية : فلأنه لا دلالة فيها على ما قصدوه ، وذلك كذكرهم « مَنْ آذى لى وليًّا » على لفظ السؤال « أو عادى » على لفظ الجواب « فقد آذنته بالحرب »[9] وذكرهم « ما رآه المسلمون حسنًا . فهو عند الله حسن »[10] وهذا لم يصح مرفوعا ، كما يأتى بيانه ، إن شاء الله .

فأما حديث « من آذى لى وليا – إلخ » فالاستدلال به مترتب على جواز أخذ الحكم من دليله ، وإمكان الاجتهاد في هذه الأعصار ، وقد أبوا كلا الطرفين ، ومترتب أيضًا على التلازم بين إيذاء الولى وتخريب ما بني من القباب عليه مما أمر الشارع بهدمه ، وعلى أن إيذاء الولى بامتثال أمر الله ورسوله لا يسوغ ، وكلاهما في حيز المنع والبطلان ، ولا يظن صحتهما ذو تمييز ، فَضْلًا عن العارف فإنه غني عن بيان مثل هذا ، وإنما المستدل به صغير الفكر في معرفة مثل هذه الأمور الظاهرة ، وهذا بعد الجزم بكون المدفون وليا لله ، بطريق معتبرة شرعًا في الحكم بذلك ، لا على ما استرسل المقلدون فيه من جهل السنن والآثار ، وتابع فيه

---

(٩) قوله صلى الله عليه وعلى آله وسلم « من آذى لى وليا – أو من عادى لى وليا – فقد آذنته بالحرب » تقدم تخريجه حديث رقم (٧) » .

(١٠) قوله صلى الله عليه وعلى آله وسلم – على زعمهم – « ما رآه المسلمون حسنا . فهو عند الله حسن » تقدم تخريجه حديث رقم (٢) » .

العامة خصوصا بعض الجهات ، كالحرمين ، وَنَوَاحٍ سواهما : مِن تسمية من أبدى خلاعة أو جنونا كمشي مع كشف عورة ، أو انتهاب في الأسواق على نحو مخصوص ، أو دعاوى الكشف وعلم الغيب ، مع خلاف لما شرعه ﷺ قدوة الأمناء – وليا لله ، وهذا الأخير رأيناه غالبًا أو كثيرًا ، سمة من سلك هذا الفجّ عند نفسه ، ومن قبل منه ذلك من أبناء جنسه ، وربما يذهب مذهب المكر والتلبيس ، مع معرفته بقبح عمله الخسيس فتروج سلعته عند العوام ، وتنفق لدى طغام الأقوام . ومتى أبديت نكارة تلبيسه ، وطغيان مكر إبليسه ، بادر إلى السخرية ، لأنه يحامى عن بضاعته المزجاة ، وتحيله لاقتناص المال والجاه ، وهيهات ، ليست الولاية إلا الاتباع لرسل الله . واقتفاء آثارهم ، والوقوف عند[11] حدود شرعهم ، الذي منه الإذعان لحرمة اتخاذ القبور مساجد ، والانتهاء عن بناء القباب والمشاهد ، والكف عما هو من هذا القبيل ، مما حذر منه سفير الأمناء ، على ما يأتيك شرحه مفصلا . وإن أباه العتاة الزّمْنَى . فذاك ميزان الفرقان بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان .

وأما شَطْحٌ وتحريف : كمن يفسر ٢ : ٦ ﴿ إن الذين كفروا ﴾ ستروا محبتهم ﴿ سواءٌ عليهم ءَأَنذَرْتَهم أَمْ لَمْ تُنْذِرْهم ﴾ فهم غنيون عن ذلك ، فكم لها من نظائر .

فذاك وما أشبهه ، كيف يصغر عندك خَطْبُهُ ، إن كنت عارفًا بالدين ، وصادق النصح لرب العالمين ؟ كمن سلف كذلك من علماء السنة وأئمة المسلمين .

---

(١١) قلت : ويشهد لقوله هذا : آية يونس ﴿ ألا إن أولياء الله لا خوف عليهم ولا هم يحزنون الذين آمنوا وكانوا يتقون ﴾ آية ٦٢ و ٦٣ . والله تعالى أعلم .

ومعاذ الله ، أن تتقاذف بنا عواصف الضلالة ، حتى نعد من أتى هذه الضلالات والمخرفات وليا لله ونؤمن على دعاء الإثم والقطيعة .

ومن عرف كلام القوم في هذه الجهة ، فسوف يدري ــ إن كان قد عقل ديننا ــ ما هنالك من المباينة البينة ، والمقام لا يتسع لبسط البحث في ذلك .

وأما حديث « ما رآه المسلمون حسنًا » فالاحتجاج به على ما زعمه المستدل به . على حسن بناء القباب . مترتب على تيسر الاجتهاد في هذه الأعصار وإمكانه ، وارتفاع الممانعة لأخذ الحكم من دليله فيها ، وإيضاح نقل صحيح مفصح عن اتفاق كلمتهم على حسن المستدل عليه ، ودونه تلك المفاوز ، ودعوى صحته من الغلط المجاوز .

ولسنا ولا مَنْ يؤمن بالله واليوم الآخر في شيء مما سَنَّه الملوك والسلاطين ، أو غيرهم من العباد ، والسنة الصحيحة ، والنقول الثابتة عن رسول الله ﷺ : تنادى بردِّه وإبطاله ، كما يأتى مبسوطًا في الباب الثاني إن شاء الله تعالى .

هذا مالا يجوز في الأديان والعقول الصحيحة ، والفطر السليمة .

على أنا نقول : هلم النقل الصحيح عن كل فردٍ من المعتبرين في الإجماع أنه قائل بما ذكرتم ، أو ساكت سكوت رضا وتقرير ، فإن أوضحتموه كان لنا معكم بحث آخر ، ومن ادَّعى دعواكم نازعناه كما نازعناكم ، حتى يقوم البرهان الشافي .

ثم في شرائط الإجماع ومقدارها ، والمقدمات التي لابد منها في تقريره : خلاف ، كما أن كونه حجة بعد استجماع شرائطه : مختلف فيه أيضًا ، إذْ جميع مباحث الإجماع المذكورة في بابه من فن أصول الفقه وسائل ومقاصد : إنما هى جارية على اختيار بعض النظار .

وأما غيرهم فيقول : الباب من أصله مفروض ، وإن صح وجوده جاء آخرون يقولون بممانعة الاحتجاج به ، ومن أذعن للاحتجاج أيضا لا يقول بأن اتفاق أهل كل عصر حجة على انفراده ، بل يخصه ببعض الأعصار ، كعصر الصحابة والقرون الأُوَل .

وبعض يقول : ليس الحجة إلا إجماع كل الأمة والمسلمين سلفًا وخلفًا .

وهذا يؤول مذهبه إلى عدِّ ذلك خصيصة .

وهذا كله أمر معلوم مستغن عن الكشف ، فما الاحتجاج الذي أجمع على أنه حجة ، فإن الممانع في أي وسيلة أو مقصد : دائر في كل مدرك .

والإجماع المتعاور في أيدي أهل المقالات وكتب الاستدلال : إنما هو على رأي من لا يعتبر مايعتبره المانع ، فهو مذهب من جملة المذاهب ، ومسألة من المسائل الخلافية .

كأن يقول المانع : وإن وافقت غيري في القول بقول هذا الشخص ، فأنا لا أرى اتفاقي معه دليلا ، فكلما جعلتم وفاقي جزء العلة : كان خلافي المذكور واردًا .

وإن قلتم : غير معتبر عندنا . قلت : وما ذكرتم غير معتبر عندي ، فلابد من حجة خارجية ، مبينة للصواب ، غير الاستناد إلى شيء لم يستقر أمره .

فإن قلتم : دلت الأدلة على حجية الإجماع ، فلا يفتقر إلى الإجماع عليها ، لأنا لم نشترط الموافقة على الحجية ، بل الشرط موافقة هذا الفرد على الحكم الشخصي لا موافقته على كون الاتفاق حجة ، فهي مسألة منفصلة ، فمتى وقع

الإجماع عملنا به ، استنادًا إلى تلك الأدلة ؟

قلنا : كحملكم إياها على مالا يوافق عليه الخصم ، ولا هي بينة الدلالة عليه . حتى يعد المخالف ذلك لغوًا ، وذلك كحمل الأمَّة على أهل عصر منهم ، والمؤمنين كذلك ، وهذا كله إنما يحتاج إليه بعد تقرير وقوع الإجماع في غير الضرورة الدينية . والحجة حينئذ الضرورة : وظهور الإجماع : هو الموجود كما نرى ، لا محققة كما لا يخفى .

وكذلك تقرير صحة نقله ، وتسليم حجيته ، وتنقيح المعتبر من شرائطه ، وأن ما عداه لغو لا يلتفت إليه لظهور بطلانه .

فالوقوع وصحة النقل : في مقام المنع ، والحجية : في مقام النظر ، ولئن سلمتم فغير ضارة للمانع ، لفقد المقدمات .

ولنا في (مدارج العبور) ما يغني في تحقيق المقام ، وهذا زُبدته إن شاء الله تعالى ، فهذا من حيث الدراية .

وأما من حيث الرواية ، فنقول :

حكمهم بأن جملة « ما رآه المسلمون حسنًا . فهو عند الله حسن » من قول النبي ﷺ : من غرائب معارف هؤلاء المفتين ، الذين قصدوا التكلم في أمر الدين ، وهم لا يحسنون .

أما علموا : أن شأن الحديث عن رسول الله ﷺ محتاج إلى تحقيق ، وأنه أجل من أن يهمل النظر فيه ، خصوصا إلى هذه الغاية ؟

فإن هذه الجملة أثر لا خبر ، وموقوفة غير مرفوعة ، وقد نقح الكلام عليها أئمة النقل وعلماء الأثر ، وأوعب في ذلك محمد بن عبد الرحمن السخاوي ، حافظ المصريين ، في كتابه (المقاصد الحسنة) وأشار إلى بعض منه

ابن الدَّيْبع في (مختصر المقاصد) والهيثمي في (مجمع الزوائد) ولكن من اطَّرح صناعة العلم وحاله في دفاتر الفروع ، فخليق بمثل هذا الإغراب ، وهو جدير بالغفلة والاضطراب .

وأما حديث « من آذى لى وليًّا » فهو حديث قدسي ثابت مشهور . وما كان لهم أن يقولوا : لقوله ﷺ : « من آذى لى وليًّا » لأنه كذب بحت ، بل يحكون الشيء بصفته ، وإن كان الأوْلُ إلى حاصل واحد . فغير مسوغ لترك البيان ، ولكن هذا سيف وضع في غير غمده ، كما قد مر تحقيقه ، فلا نكرره ، وسيأتي ذكر أخبار سطورها في جواباتهم جازمين بنسبتها ، بلفظ « قال رسول الله ﷺ » بلا علم ولا دراية بطريق صحة النقل والجزم بالنسبة ، كحديث « اختلاف أمتي رحمة »(١٢) وحديث « خذوا شطر دينكم عن الحميراء »(١٣) مما سنتكلم عليه في محله إن شاء الله تعالى . وهما من الواهيات في فن الصناعة .

ولو قدروا هذه القضية حق قدرها ، ورعوا لرسول الله ﷺ وآله حرمته ، ورفعة شأنه ، وشأن كلامه ، والقول عنه : ما عاملوه هذه المعاملة ، ولا زهدوا في أمر النقل عنه ، ومعرفة سنته إلى هذه الغاية ، ولكنها تنزلت عندهم منزلة الفَضْلة

---

(١٢) قوله « اختلاف أمتى رحمه » ذكره السيوطى فى الجامع الصغير وقال أخرجه نصر المقدسى فى الحجة والبيهقى فى الرسالة الأشعرية بغير سند وأورده الحليمى والقاضى حسين وإمام الحرمين وغيرهم ولعله خرج فى بعض كتب الحفاظ التى لم تصل إلينا . وتعقبه الألبانى فقال موضوع وأقول وهو كما قال بل لاأصل له كما ذكر ذلك فى الضعيفة حديث رقم (٥٧) والله أعلم .

(١٣) قوله « خذوا شطر دينكم عن الحميراء » حديث باطل لاأصل له ولا يعرفه كبار العلماء الحفاظ كما سيأتى بيان ذلك والله أعلم . ذكره السخاوى فى المقاصد الحسنة حديث رقم (٤٣٢) ثم قال : قال شيخنا فى تخريج ابن الحاجب من إملائه لا أعرف له إسنادا ولا رأيته فى شيء من كتب الحديث إلا فى النهاية لابن الأثير ذكره فى مادة (ح م ر) ولم يذكر من خرجه ورأيته أيضا فى كتاب الفردوس لكن بغير لفظه وذكره من حديث أنس بغير إسناد أيضا ولفظه « خذوا ثلث دينكم عن بيت الحميْراء » وبيض له صاحب مسند الفردوس فلم يخرج له إسنادا وذكر الحافظ عماد الدين ابن كثير أنه سأل الحافظين المزى والذهبى عنه فلم يعرفاه أهـ كلامه والله تعالى أعلى وأعلم بالصواب .

أو الفضيلة فقط ، دون الغرض اللازم ، والضرورة المقتضية ، فما بالوا على أي جنب سقطوا ، لكون الأمر عندهم ما هو بتلك المثابة والخطر ، وصارت العناية منهم مصروفة إلى ما هو الشأن لديهم من الكتب المذهبية ، التي هي مجال مذاهب أئمتهم ، وكلٌّ مشغولٌ بتحرير مذهب إمامه ، وتقرير غرائب كلامه ، وأما غيره : فعلى سبيل العرض ، والرسول ﷺ عندهم قد انسحب عليه حكم غيره .

وكان الأنسب لسلامتهم ، وبراءة ذمتهم ، وحصول سعادتهم : أن يشارفوا على الصناعة الحديثية ، التي هي محط رحال الفوز والنجاة ، ويصرفوا العناية التامة إليها لذلك ، لا أن يجعلوها كقَدح الراكب ، ومَسْح المناكب ، إذا تكلموا فيها فكلام مغرب ذاهل ، ولمقدار الخطب جاهل ، لا يدري كيف مصدر البحث ومورده ؟ فالله يهديهم ويصلح بالهم . حتى يعرفوا ما عليهم وما لهم .

وأما على هذه الصفة : التي لا يدرون بها الصحيح من السقيم ، ولا المرفوع من الموقوف : فتعطيل وبطالة ، وقد يكون السبب في هذا مرور شيء في أسماعهم ممن لا يدري وجوه الكلام ، ونسبة القول إلى قائله من الأنام ، وشأن رسول الله ﷺ وعلى آله وكرم : أرفع من أن يعامَل معاملة المجون ، أو يجرى مجرى أحاديث لاهي السُّمَّارِ بسفح الحجون ، مع إمكان الوقوف على لُبِّ المقصود ، وليس هذا ــ بحمد الله ــ أمرًا متعذرًا ولا مستحيلًا .

وأنا أضرب لك مثلا بهذه الأحاديث التي أشرنا إليها ، فإن الكلام عليها شهير واضح ، قريب عند من التفت ، والقوم إنما صاروا بهذه الحال لسابقة لا يرضاها عاقل لنفسه ، هي : سدهم على أنفسهم باب معرفة الحجج الشرعية ، وحكمهم بامتناع أخذ حكم من دليله ، واغتباطهم بفروع مذاهبهم ، وجعلها في الاعتبار أقرب مَنالًا ، وأقوم قيلا من صحاح الأخبار .

فصـــل

ومن ذلك : أنهم سوَّدوا القراطيس بما حصلوا عليه في فروع مذاهبهم ، وما لخصه بعض المنتسبين إلى أتباع الأئمة الأربعة رضي الله عنهم ، في كتاب ألفه في المذهب . وما هذه حرفة من تكلم مع الباحثين في المسائل على طريق الاحتجاج وتقرير القول بدليله ، فهذا سعي باطل ، وعمل لاغ عاطل ، ما يغني الخصم شيئًا ، إلا أن يكونوا قاسوا ما غاب عنهم على ما لديهم ، وقالوا : لا سبيل إلى معرفة هذه المسألة ، إلا مراجعة المنهاج مثلا ، فما هذا ببدعٍ ممن ذهب مذهبهم في حظر أخذ الحكم من دليله ، ولزوم عتبة ما سطره المفرعون .

والحاصل : أنهم إن قصدوا بإيراد تلك النقول : تعريف من ينتمي إليهم ، وإعلامه بما تضمنته : فهذا لغو ، لأنه حاصل عليه إجمالًا وتفصيلا ، ولا فائدة في إعلام من هذا حاله على هذا الوجه .

وإن قصدوا البرهان على أن ما ذكروه قضية وفاقية ، لأن تلك النقول اتفقت على حاصل واحد : فأبعد في السقوط ، لأن المنقول عنهم هم بعض الأمة ، مع أن الناقل قد بَتَّ الحكم على هذا البعض بأنه مقلد ، وهم إنما تقوم الحجة عندهم بإجماع المجتهدين ، فأعجبْ لها من غريبة .

وإن اقتحموا البعيدة التي لا يقبلها إلا مجرد الغافلين ، فقالوا . ما في تلك المختصرات من الأقوال التي نقلناها : هي مذاهب الأئمة الأربعة .

فنقول لهم : سلمنا لكم تسلميا جدليًّا إقناعيًّا صناعيًّا ــ وإلا فمفازة تصحيحه تكلُّ عنها المطايا ــ فكان ماذا إجماع وحجة ؟ فلئن سلم الثاني ، وقام مقدمة وحاصلا ، والفطن لا يفوته ما فيه مما يغني تصفحه عن فضل تبينه ، فما شأن الأول ؟ أيقال : كل الأمة أربعة نفر ؟

هذا خلاف الضرورة ، وموافقة ذلك الجَـرِّ من اتباعهم لهم ، قد ذكرتم : أنها صاردة عن تقليدهم إياهم . بنصوص جماعتكم ، والموافقة المعتد بها في الإجماع عندكم : هي ما يكون عن اجتهاد ، فإذن عاد الأمر إلى أنَّ الشافعي ومالكًا وأحمد وأبا حنيفة قالوا بكذا ، والقائل : بأنه متى اتفق هؤلاء الأربعة . حصل الإجماع المحتج به ، أو فاتفاقهم حجة : فاسد المزاج ، فضلا عن أن يعامل بإعراض أو التفات .

وإن أكذبتم أنفسكم ، فقلتم : بل وافقوهم عن اجتهاد .

قلنا : كذلك أيضًا ، ماهم كل الأمة ضرورةً ، وماينفع مناظرًا قطُّ التَّشَبُّثُ بسلعة لا تَنْفُق في سوق المميزين ، فضلا عن النقاد ، وأين نظر الأئمة الأربعة من علماء تلك العصور فما بعدها ؟ كسفيان الثورى ، والليث بن سعد ، وإسحاق ابن راهويه ، وربيعة بن أبي عبد الرحمن ، وغيرهم من أعلام التابعين فمن بعدهم ، ومذاهبهم محررة مسطورة فى شروح الحديث البسيطة ، وكتب الخلافيات .

واعتبر بما في شرح المهذب للنووى ، وشرحه لمسلم ، وفتح الباري لابن حجر والسنن الكبير للبيهقي ، وكتب العلامة أبي عمر بن عبد البر ، كالتمهيد والاستذكار وغيرها مما نقل مذاهب المشاهير من علماء المسلمين ، حتى تعرف أن الأربعة – بل وأتباعهم ، على القول باجتهادهم أيضًا – : بعض من كثير ، وقطعة من جَمٍّ غفير ، فأرُونا قولًا لأحد ممن ذكرنا ، أو نقلا صحيحًا : أنه سكت سكوت رضا في هذه المسألة ، ولو صح لكم ذلك – ولا تستطيعونه – فالإجماع طور وراء هذا ، لأن الأمصار في تلك الأعصار كانت بحمد لله مشحونة بالمجتهدين ، وأئمة العلم والدين كالحجاز والشام واليمن والعراق وغيرها ، فمن يُحصى مذاهب أولئك ؟ تلك أمانيكم فهاتوا برهانكم إن كنتم صادقين .

على أنا لا نسلم أيضا : أَنَّ أحدًا من الأربعة رضي الله عنهم ، ذهب إلى ما ضمه نقل هذه المختصرات في هذه المسألة ، فهاتوا نصوصهم في ذلك ، فإنا لم نرهم نقلوا في جواباتهم هذه حرفًا واحدًا عن أحد من الأربعة في جواز البناء على القبور ، بل نقل المالكي عن إمامه مالك — رضي الله عنه — : أنه كره البناء على القبر ، وقال : لا خير فيه ، فأعجب لها من طريقة طريفة ، حيث يعمل أتباعه على خلاف مذهبه ، ويفصلون المسألة بما يباين إطلاق الإمام ، ويكون قولهم فيها في شق ، وقول الإمام في الشق الآخر ، واجعلها لك عبرة في غيره من المفتين الثلاثة ، ولا تثق بأن ما حصلوه في كتب المذاهب رأي للأئمة .

فإنا لم نسمع عن الإمام الشافعي — رحمه الله — إلا أنه قال : « أدركت الأئمة بمكة يهدمون البناء على القبور » ولا يحضرني الآن محله ، فأعينه لك ، ومثله لا يخفى .

فنحن الآن نطالبهم بنقل صحيح : أَنَّ كل واحد من الأئمة الأربعة قائل بما نقلوه عن فروع مذاهبهم ، حتى يصححوا دعواهم عليهم فقط ، إن كانت أيضًا ، لا أن يكون ذلك حجة لهم في الباب ، فذلك معلوم الانتقاء بلا شك ولا ارتياب .

فإن يأتوا به — ولا نخالهم يجدون له أثرًا — وإلا فليعلموا أنهم بعد يقولون ما لا يعلمون ، حتى في مذاهب أئمتهم الذين هم من جلة أعلام أئمة المسلمين . وبعد تصحيحه عنهم : فهو اجتهاد في مقابلة نص ، ورأي صادَم أثرًا ، فسقوطه معلوم لا يخفى إلا على أغفال المقلدين .

وليت شعري ، هل يتجاسرون على القول عن الأئمة الأربعة : إن اتفاقهم حجة ، كما نرى بعض ذوي الجهل من أتباعهم ، كأنه يعتقد هذا .

ولا نعلم ولا نظن أحدًا من الأربعة ، أو غيرهم من المعتبرين يزعم : أن اتفاقهم هو الإجماع ، ولا ماقاله بشرٌ غير الرسول المصطفى . فزاعم ذلك قد

نادى على نفسه بغفلة مجاوزة ، سيما إذا قال : لا عبرة بالمخالف ، فيما يعجز خصمه عن مقابلته بمثل مقالته .

فإن رجعوا إلى الاحتجاج الصحيح ، عاد الأمر إلى تحكيم أهله ، وهو الصواب ، ولا زال خلاف غير الأربعة إياهم مشهورًا مأثورًا ، في المقالات والخلافيات ، من دون أن يقال : هذه المسألة اتفاقية ، لاتفاق الأربعة عليها ، فخلافها بدعة ، وهذا شيء واضح مكشوف ، لايحتاج إلى تجشم تصحيح ، ولايقول أحد من العقلاء قط فيما نعلم : أن مخالفة الأربعة خرق للإجماع .

وتَكثُّر أَتباعهم وتشعبهم عائِدٌ إليهم ، إن قلنا : إنهم مقلِّدون لهم ، وإلا فالكل لا يجاوز بعضيَّة الأمة ، فإن ذلك معلوم . وقد عرفت أن الأربعة بعض الأمة .

ولا يَظُنَّ ظان أن اتفاق أهل المذاهب الأربعة تابعًا ومتبوعًا . إجماع رافع لحكم خلاف من عداهم ، إلا جاهلٌ أو غافل ، ولو مع تسليم : أن الأتباع مجتهدون أيضًا ، وإن أباه هؤلاء المفتون أهلُ الجوابات وغيرهم ، إلا أن هاهنا نكتة ينبغي أن يتنبه لها .

وهي : أنا وغيرنا ، لا نزال نرى لِجِلّةٍ من وُسِمَ باتباع الأئمة الأربعة – رضي الله عنهم – مذاهبَ وترجيحات ، وأقوالًا كثيرة ، يتعسر إحصاؤها إما لأنه أُثِر عن الإمام فيها أصل ، أو لأنه أثر عنه خلاف ذلك صريحًا ، فإنا رأيناهم يختارون لأنفسهم مالا يكاد ينحصر في أبواب المسائل ، وهذا مما يدلك على أن الباب مفتوح عند أولئك ، بخلاف ما يزعمه سواهم من وقوفهم والتقليد فقط ، فهذا شيء باطل ، خلاف المعلوم الذي لا ريب فيه ، والشاك في شيء من هذا غافلٌ ، فليراجع مثل كتب القاضي عياض ، والسهيلي ، وابن عبد البر ، والخطابي ، وابن جرير ، وابن المنذر ، والبيهقي ، والسبكي ، وابن حجر ، وابن

دقيق العيد ، والزين العراقي ، ونور الدين الموزعي ، وابن الملقن ، والبلقيني ، وخصوصًا المنقطعين للأثر منهم – إن سلم صحة انتسابهم – كالأئمة الستة ، أهل الكتب المشهورة ، وابن خزيمة ، وابن حبان ، وشيخ الإسلام ابن تيمية وتلميذه ابن القيم ، وأهل المسانيد كالبزارِ ، وأبي يعلى وغيرهما ، ومن لا أحصيه ، ومصنفاتهم ، ومذاهبهم المشهورة معروفة ، إنما الذين عددتهم على سبيل التمثيل فقط ، وإلا فأنّى لى بالاطلاع على الجملة ، وأقل من هذا يكفي .

فانظر تصرفهم في المباحث ، وتنقيحهم للمسائل ، وتوضيحهم للدلائل ، تجد التقليد والتمذهب في جانب ، وعملهم في جانب ، فإن الوقوف على رسم الإمام ، فالمحاماة عن مذهبه – كما ذلك معنى التقليد – فالعصبية : هما بمعزل عن ذلك المسلك الذي سلكه أولئك النفر ، في مواضع لا أظن حصرها يستطاع ، على أنهم بين مقل ومكثر ، والمجموع واسع جدًّا كما عرفناك ، بحيث يحصل القطع ، لا مجرد مطلق العلم بصحة ما ذكرناه في هذه النكتة ، والممانع جاهل فليطلع ، أو مباهت ، فلا يلتفت إليه .

وإنما ذكرنا هذه النكتة ، لتعلم أن جمود هؤلاء المفتين ومن ضاهاهم من أضرابهم من غرائب الطرائف .

ويأتى لنا – إن شاء الله تعالى – نقل ما ذكره الشيخان : أبو محمد بن عبد السلام في قواعده الكبرى ؛ والجلال السيوطي في حاشيته على البيضاوي وغيرهما مما يشهد شهادة صدقٍ على ذلك .

اللهم إلا أن نسهو عن إيراده – فَجَلَّ من لا يسهو – وهو معروف .

وإنما أقول : لعل ذكره فيما يأتي أنسب لذكر ما يقابله في كلام هؤلاء الجماعة ، والله اعلم .

وإن قصدوا بإيراد تلك النقول من فروع مذاهبهم : الإفصاح عن المخالف ،

والاستظهار على ضعف مقالته ، كما هو ظاهر تشاغلهم بتعيين تلك الكتب المنقول منها ، وأنها شاهدة عليه بجواز ما منعه ـ فهذا لا يليق إلا بصاحب القصور المتناهي والنظر الركيك الواهي .

وأما مخالفهم فيقول : من مثل هذا فِراري ، وليس إلا حكم الله ورسوله سكوني وقراري ، ولست من تحشيد هذه الأقوال في شيء . والأمر عندي من الله على خلافها ، وقاضٍ عليها بالفساد ، فلو آثرتُها عليه لنأيتُ عن مناهج العقلاء ، فضلا عن مدارج الفضلاء .

وليس سبيل من تصدى لمثل ما تصديتم : أن يتشاغل بنقل تفريعات المذهب ، لأن من فعل هذا فقد أبان عن فساد لبه وأغرب ، وما كان هذا منكم حسنًا ، وكتبُ النظر وأسفار الباحثين المُعَرِّفَة بما ينبغي في ذلك بين أظهركم ، وربما تقرؤونها بكرةً وعشية ، ولا يحملكم ضعف الرأى وفاسد التخيل أن تحكموا على أنفسكم أو غيركم بعدم التأهل ، فهذا بعينه هو الإفلاس ، لأنه اتخذ ذريعة إلى الإلباس ، ومنع ماهو من رحمة الله متيسر لكثير من الناس ، ولو كان أسلافكم ـ رضي الله عنهم ـ قُصارَى مساعيهم هذه الطريقة التى سلكتم ، وهي التكثير بنقل نصوص فروع المذاهب ، والقول بأنهم لا يستطيعون أخذ حكم من دليله : لما اهتدوا إلى تلك المعارف ، ولا أحسنوا إقامة حجة لهم أو على خصومهم في دين أو معاملة .

ولقد كان لكم عن امتطاء ثَبَج[١٤] هذا مندوحة ، وشيمة عند ذوي النهى سنية ممدوحة ، إذْ هذا التحصيل غايته تعطيل ، وكأنه بقى لديكم من محض الفطرة أثارة ، ألقت في البال إشارة طيف : أن في نقل المذهب ما يغنى عنكم ، لكنه خيال مات ، فقال : لابد من غير هذا ، فطفقتم تقولون : قال رسول الله ، لقول

(١٤) ثبج الشيء : معظمه .

رسول الله ﷺ ، من غير إتقان ، إعطاءً لذلك الطيف حقه ، وجعلتم ذلك من كلام المذهب المحصل كالدخيل والتابع ، وما قادكم إليه إلا احتراس عِرْق الفطرة ، وإلا فالأصل ــ الذي هو امتناع أخذ الحكم من دليله ــ قاض بعدم التعرض لهذه الجهة بالأصالة ، فلعلكم ــ والله يلهمكم ــ نسيتم عهود الحمى .

فصل

ومن ذلك : أنا تصفحنا أوراقهم هذه . فوجدنا لباب تحقيقها : دعاوى تُعاقِبُ أخواتُها ، وبراهينها عيون دعاويها ، ثم ترتبون المقاصد على هذا الخطأ المتباعد ، حتى جعلتم هدم القباب والمشاهد ، أذيةً لأولياء المليك الواحد ، وهل يقال لمن أطاع الله ورسوله فيما أمرا به : آذيت وليَّ الله ، وكيف تكون الولاية – وذلك الولى يؤذيه – حكم الْمَوَلِيِّ ؟ .

وليت شعري ، كيف يكون أمرهم إذا لم يَرُعْهم إلا نزول الإمام الأطهر وصاحب السبق الأشهر : علي – رضي الله عنه ونَضَّر – بساحتهم يقول : « بعثني رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم ، أن لا أدَعَ قبرًا مُشْرِفًا إلا سَوَّيته ، ولا تمثالًا إلَّا طَمَسْتُه » ؟[١٥]

---

(١٥) أخرجه مسلم فى كتاب الجنائز (ج ٢ ص ٦٦٦) حديث (٩٦٩) قال حدثنا يحيى بن يحيى وأبو بكر بن أبى شيبة وزهير بن حرب قال يحيى أخبرنا وقال الآخران : حدثنا وكيع عن سفيان عن حبيب بن أبى ثابت عن أبى وائل عن أبى الهياج الأسدى قال : قال لى على بن أبى طالب : فذكر الحديث .
وأخرجه أبو داود (ج ٣.٠ص ٥٤٨) حديث (٣٢١٨) والترمذى (ج ٣ ص ٣٥٧) حديث (١٠٥٢) .
والنسائى (ج ٤ ص ٨٨) باب تسوية القبور إذا رفعت وأحمد (ج ١ ص ٩٦ و ١٢٩) والحاكم فى المستدرك (ج ١ ص ٣٦٩) وقال صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ووافقه الذهبى . قلت وهو على شرط مسلم لأن أبا الهياج لم يخرج له البخارى وأخرجه البيهقى فى السنن (ج ٤ ص ٣) وأبو يعلى فى مسنده (ج ١ ص ٢٨٥ و ٢٨٩ و ٤٥٥) . ا هـ
وجميع طرقه تدور على حبيب بن أبى ثابت وهو ثقة فقيه جليل لكنه وصف بالتدليس والإرسال فهو لم يصرح بالتحديث هنا فى جميع الروايات ولكن للحديث طريق أخرى أخرجها الإمام أحمد (ج ١ ص ١٤٥ و ١٥٠) قال حدثنا يزيد أنبأنا أشعث بن سوار عن ابن أشوع عن حنش بن المعتمر أن عليا فذكره بنحوه .
وفى سنده ضعيف وهو أشعث بن سوار وابن أشوع هو سعيد بن عمرو . وهو ثقة . اهـ وأخرجها أيضا أبو يعلى (ج ١ ص ٣٩١) و (٤٢٥) حديث (٥٠٧) وحديث (٥٦٣) من طريقه أى أشعث بن سوار اهـ .
وللحديث أيضا شاهد آخر بمعناه من حديث على رضى الله عنه عند أبى يعلى الموصلى فى المسند (ج ١=

فعلى الذي يُشاهَد من حالهم : كأنا بهم وقد ثاروا ذلك المثار ، وأخذوا لتلك المعاقل بالثأر ، وأرجعوا عليًّا القهقرى ، وتركوه زاحفًا على الوراء ، وقالوا : أذية لأولياء الله ، ورأى من درى ، فالأمر الآن هو ذاك بعينه ، ما الذي ترك الناس سُدًى ، أو نسخ معالم الهدى ؟

ثم كيف الخطب لذيهم فى هذه الأبنية على الأموات المعدَّة للتلاوة والصلوات ، المشتملة على المحاريب والفُرش والسُّرُج ، وسائر الآلات ، إذا أتاهم فى شأنها رسول صاحب الوحي المنزل ، والهدي السويِّ الأعدل ، يقول : بعثني لإزالة ماقد تقدم إليكم بالنهي عنه من اتّخاذ القبور مساجد ، ورواه لكم عدد من صحابته الجِلة الأماجد ، وقد أكد الله عليكم في الإجابة له ولرسوله ، فماذا أنتم صانعون ؟

وهذا كله بالنظر إلى نفس البناء على القبر ، لا إلى ما ترتب عليه من الوثنية والشرك ، وعلى إحياء هذه المشاهد من كَلْمِ الإسلام ، وفَقْء عين شريعة المختار عليه الصلاة والسلام ، وما يقع في الزيارات من أنواع الشرك بدعاء المقبورين ، والطواف بتلك الأنصاب ، والعكوف عندها ، والنذر والتقرب لها بأنواع القربات ، وما ترتب على ذلك من المفاسد والمنكرات ، كترك الصلاة المكتوبة وما يقولون من أقاويلهم المفتراة المكذوبة ، قد حملوا الولي ، أو حملها عنهم ،

=ص٣٩٠) حديث (٥٠٦) قال حدثنا أمية بن بسطام ثنا يزيد بن زريع ثنا شعبة عن الحكم عن أبى المورع عن على فذكره . وفى سنده مجهول أبو المورع ويقال أبو محمد الهذلى ذكره الذهبى فى الميزان وقال لا يعرف وتابعه على ذلك ابن حجر في التقريب وفى لسان الميزان وباقي رجاله ثقات .

وله شاهد ثالث من حديث فضالة بن عبيد عند مسلم (جـ ٢ ص ٦٦٦) حديث (٩٦٨) وعند أبى داود (جـ٣ ص ٥٤٩) حديث (٣٢١٩) وعند النسائى (جـ ٤ ص ٨٨) باب تسوية القبور إذا رفعت ولكن الشاهد الأخير هذا التسوية القبور . قلت : فالحديث صحيح لغيره بدون مسخ التماثيل وأما الحديث كله فحسن لغيره والله تعالى أعلى وأعلم بالصواب .

واختلاط الرجال بالنساء ، وأرباب الملاهي ، واتخاذ الزينات ، والمجاهرات بالبدع والمعاصي ، والمخالفات لله ، التي لا طمع في حصرها فى الرقاع ، وكيف وقد امتدت في أقطار البسيطة ، على مافيها من الاتساع ؟ فما أكثر ماترى هنالك من نسيان الله ونبذ لعهوده ، ومحادة له ولكتابه وتعدي لحدوده .

ولعمر الله ، من رضي بقاء هذه الرسوم . شارك في هذا الخطب المشؤوم ، إلا متبرئ لله من هذه الأحداث ، وغائر لله مما حل بدينه من خطوب الأبنية ، وزوار الأجداث ، الذين أعطوها حق ربنا الذي هو أحق أن يدعى ويستغاث وانهمكوا في صنوف من أنكر الأعمال ، وجسائم الأخبات .

وأنتم معشر المفتين ، أترضون لأنفسكم : أن تلقوا الله بشيء من إشادة هذا البنيان ؟ فاستعدوا للسؤال . فللأعمال ديان .

اللهم ، فهذه براءة إليك مما تكاد السموات يتفطرن منه . وتنشق الأرض وتخر الجبال هدا ، أتتنا المناهي عن رسولك في هذا الباب ، كما نهى ، رأي عين في سد ذرائعه ، وهدم شرائعه ، وطمس رسومه وشنائعه ، ثم عمد قومٌ أضاعوا عهد التحقيق ولم يراعوا مشاعر تأديبك وتعليمك ، التي تهدي إلى سواء الطريق . فانتصبوا لرفع رايات سوء ، كان ينبغي أن تكون مخفوضة معزولة بحكمك الوثيق ، وإلا فكل من آمن بك ، وعقل عنك ، وتحقق بمعرفة دينك ، لا يجهل مافي طيها من عظيم المشاقة لك ولرسولك .

اللهم ، فمن زعم عليك : أنك رفعت شأن القباب والمشاهد ، والزيارات المعروفة من هذه الطوائف ، ومواطن الأموات ، وجعلتها ترياقًا لقضاء الحوائج ، ومثابة للناس ، وأعيادًا لهم ، وزعم على سلفنا الصالح من أمة نبيك الأكرم : أنهم دانوا بذلك ، أو بذرة منه . اتباعًا لأمرك ، ورضاءً بحكمك ، وصار من غاية سعية : زيادة ازدراع هذه المفاسد ، وإيقاد نيرانها . فاحكم بيننا وبينه بالحق ، وأنت خير الحاكمين .

فإن القوم قد أبدلوا — وأنت أعلم — رسوم شرعك بسواها ، واستولى اللعين

على فطرهم ، فثناها عن الهدى ولواها ، وسوّل لهم أن يبدلوا الزيارة التي شرعتها للادّكار ، والاستغفار والاعتبار ، بضدها : من التضرع عند القبر ، والرقص واللهو ، وإبداء الفاقة والافتقار ، وأنواع الفجور ، والهتف ، والتملق ، والتأدب مع الرمم ، والحكم لها بنفع وإضرار .

وكيف لا ؟ وقد أصّلوا : أن لها التصرف والتصريف في البادين والحُضّار ، وصاروا يستمدون من نفحاتهم جسائم الآمال ، ويضربون قباب الطلبات بفناء أعتاب قباب الأموات ، يابئس الأعمال .

فمن الذي بَوّأكم هذه المشارع ، وسنَّ لكم هذه الآداب والشرائع ؟ ووضع لكم هذه الرسوم التي تبعتم آثارها ؟ فائتونا بسلطان مبين . نتبعه ونشكر لكم إنْ كنتم صادقين ، أو فامْحُوا عنكم – عافاكم الله – عارها ، وحاشا بعد أن نقول لكم – إن أتيتم بحجة بينة – : دعونا ، فقد صرح الشيخ بخلافها ، لأن ذا من الحَيف بمكان .

ثم اللهم ، إن القوم أبدلوا مناهي رسولك ، الذي جعلته العصمة من الضلال ، عن البناء على القبور ، وتشريفها ، وتجصيصها ، والكتابة عليها ، وجعلها مساجد ، وما جاء عنه من النهي عن اتخاذ قبره[16] عيدًا بأضدادها ، فبنوا

---

(١٦) قوله وما جاء عنه من النهى من اتخاذ قبره عيدا . نعم ورد حديث فى ذلك أخرجه أبو داود فى كتاب المناسك (ج ٢ ص ٥٣٤) حديث (٢٠٤٢) من حديث أبى هريرة قال حدثنا أحمد بن صالح قرأت على عبد الله بن نافع أخبرنى ابن أبى ذئب عن سعيد المقبرى عن أبى هريرة قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم « لا تجعلوا بيوتكم قبورًا ولا تجعلوا قبرى عيدا وصلوا علىّ فإن صلاتكم تبلغنى حيث كنتم » اهـ .

وأخرجه أحمد فى مسنده (ج ٢ ص ٣٦٧) بلفظ لا تتخذوا قبرى عيدا الحديث . قلت : وهذا الحديث ذكره شيخ الإسلام ابن تيمية فى كتابه اقتضاء الصراط المستقيم (ص ٣٢١) ثم قال بعد أن نقل الحديث وهذا إسناد حسن فإن رواتهْ كلهم ثقات مشاهير لكن عبد الله بن نافع الصائغ الفقيه المدنى صاحب مالك فيه لين لا يقدح فى حديثه قال يحيى ابن معين هو ثقة وحسبك بابن معين موثقا وقال أبو زرعة لا بأس به وقال أبو حاتم الرازى : ليس بالحافظ هو لين يعرف حفظه وينكر فإن هذه العبارات منهم تنزل حديثه من مرتبة الصحيح إلى مرتبة الحسن إذ لا خلاف فى عدالته وفقهه وأن الغالب عليه الضبط . لكن قد يغلط أحيانا ثم إن هذا الحديث مما يعرف من حفظه ليس مما ينكر لأنه سنة مدنية وهو محتاج إليها فى فقهه . ومثل هذا يضبطه الفقيه وللحديث شواهد من غير طريقه فإن هذا الحديث يروى من جهات أخرى فما =

وشرفوا وجصصوا ، وكتبوا ، وجعلوها أعياداومساجد ، كأنه ﷺ أغراهم بذلك الأمر الأسوأ ، بل لو كانوا مأمورين بذلك لما حفظوه ورعوه ، كما هم الآن ، بشهادة المناهي في هذه المسألة ، إذ أضيعت ، وشهادة غيرها في غير هذا الباب ، مما لايحتاج إلى شرح .

وليتهم اقتصروا على هذه المخالفات ، بل جاوزوا مما ينسيها إلى أضعاف مضاعفات ، واقتدت العامة بمن تخيلوا عنده علمًا ، وهو في الواقع منهم لايملك رأيًا ولا عقلا للحقائق ولا فهما ، فهو معهم غارق في باطل لغوهم ، حريص على شهود مجالس إفكهم ، وإثمهم ولهوهم ، لا يهدي ولا يهتدي ، ولا تراه في طلب العلم صدقا يروح ولا يغتدى .

حتى أنا وجدنا في أفعالهم لدى هذه المشاهد ما كان صنيع الجاهلية عند بيوت الأوثان ، وزيادة غلو على من ضاد الله ورسوله باتخاذ إله ثان . فإنّا سمعنا الله يقول في كتابه ، إذْ سجل على أولئك الأقوام ١٧ : ٦٧ ﴿ وإذا مَسَّكم الضر في البحر ضل من تدعون إلا إياه ﴾ أي : هو تعالى ذو الجلال والإكرام .

وطالما شاهدنا عُبَّاد أرباب هذه القباب . إذا التطمت عليهم أمواج البحر العباب . سمعت ذكر الزيلعى والحداد ، وكل يدعو شيخه عند ذلك الاضطراب ، إذْ لكلٍّ طريقةٌ لاينتحى سواها في الهتف والانتساب ، ولكل من الجيلاني ، وابن علوان ، والعيدروس ، والحداد ، وغيرهم من آلهة هذه الطوائف : طائفة من العباد ، ويذكرون الله في جملة من ذكرنا ، كما سمعناهم أيضًا ، كأنه واحدٌ من تلك الأعداد وحاشا كل من يؤمن بالله واليوم الآخر – خصوصًا صلحاء الأمجاد – أن يرضى شيئًا من هذا ، وإلّا كان شريكا لمن حادَّ الله ورسوله وضادَّ .

= بقى منكرا . ا هـ كلام الشيخ ثم بعد ذلك ذكر الشواهد رحمه الله تعالى .

أفلا يعجب أهل العقول والأديان من الانسلاخ عن مشاعر شرعة الإسلام إلى هذه الغايات النواد ؟

فكيف ساغ لأهل تلك الأجوبة – عافاهم الله – أن يأتوا بما يترتب عليه شَدُّ عضد هذه المنكرات ، كقول قائلهم – وهو ثالث من تصدر للإفتاء في هذه المسألة : نقل العارف بالله قطب الدائرة . مولانا الشيخ عبد الوهاب الشعراني : أن بعض مشايخه ذكر له : أن الله يُوَكِّل بقبر كل ولى ملكا يقضي حوائج الناس . انتهى .

فأي سبيل أوصل إلى القول على الله بمثل هذا ؟ والفقيه عن الله ، المتحقق بالصدق فيه لايرضى دونه .

وأغرب منه : تلقيه بالتسليم والرضى ، والجزم بصحته ، والتهالك على ذلك كله ، ممن لايحصى كثرة ممن يلبس ثياب العلماء .

ومثل هذه النكتة : أختها التالية لها ، إذ قال الناقل للأولى مالفظه : وذكر – يعني الشعراني – عند الكلام على ترجمة سيدي شمس الدين الحنفي : أنه قال في مرض موته : من كان له حاجة . فليأت قبري ويطلبها ، أقضها له فإنما بيني وبينه ذراع من تراب ، وكل رجل يحجبه عن أصحابه ذراع من تراب ، فليس برجل . انتهى .

فهل ترى ياذا الطبع السليم لمؤمن قط ، تحب له ما تحب لنفسك : أن يدين بشيء من هذه الشعوب المخوفة ، ويزعم : أنَّ دين الله الأقدس يرضاها ولا يأباها ؟ وأنها مسلك من مسالكه المكرمة ، ثم يرسلها إلى أقاصي البلدان ؟

وعجب لاينقضي ممن يقبل أمثال هذه الطرائف ، وما قبلَ أنوار الكلام النبوي ، ومابه أشار المقال العادل السويّ ، فكيف يظن بقائلها أو ناقلها : إصدارها عن علم أو معرفة ؟

ومثل ذلك : مانقله من أنَّ الخضر عليه السلام كان يحضر مجلس فقه أبي حنيفة في كل يوم بعد صلاة الصبح ، يتعلم منه علم الشريعة ، فلما مات سأل ربه عز وجل أن يرد روحه في قبره . حتى يتم له علم الشريعة . فكان يأتي إليه كل يوم على عادته يسمع منه علم الشريعة ، من داخل القبر ، وأقام على ذلك خمس عشرة سنة ، حتى أكمل علم الشريعة على أبي حنيفة بعد موته(١٧) . ا هـ

ومثله : ماذكر : أن الشافعي سئل عن مسألة . فأجاب السائل من القبر ، وأن السيدة نفيسة وقع لها مثل ذلك ، من تلك الأكاذيب التي يروجها سدنة هذه القباب ليخدعوا العامة .

فههنا ياذوي الألباب ، تسكب العبرات : إنْ كان القوم قد رضوا لأنفسهم سنة من فقد التمييز ، وسُلب الذوق ، فلا كرم الله أمثالهم ، وكيف يستطاع أن تقام حجة على أَقل من هذا ؟

وغايتهم : الدعوى ابتداءً وانتهاءً ، فإن قُصارى مقالهم : حَدَّث بهذا من هو عندنا ثقة . فعلى التنزل : تنتقل منهم إليه .

---

(١٧) قوله إن الخضر عليه السلام كان يحضر مجلس فقه أبي حنيفة الخ ما أغنى الخضر عن مجلس أبى حنيفة الذى يعلوه الصخب واللغط والجدل ثم إن هذا الكلام باطل وهو من كلام الصوفية وما شابههم وسيأتى أيضا بطلانه من كلام المؤلف رحمه الله تعالى فى الصفحة التى تليها أقول ومن كلام بعض الناس كالصوفية وغيرهم أنهم يزعمون أن الخضر لا زال حيا وهو فى الحقيقة قد مات والدليل على ذلك قول الله عز وجل ﴿ وما جعلنا لبشر من قبلك الخلد ﴾ الآية وقوله عليه الصلاة والسلام « أرأيتكم ليلتكم هذه فإن رأس مائة سنة منها لا يبقى ممن هو على ظهر الأرض أحد » وهذا متفق عليه من حديث ابن عمر وفى لفظ آخر « ما من نفس منفوسة اليوم تأتى عليها مائة سنة وهى حية يومئذ » وهذا أخرجه مسلم وغيره من حديث جابر بن عبد الله وأبى سعيد الخدرى وغيرهما وقوله صلى الله عليه وعلى آله وسلم : « اللهم إن تهلك هذه العصابة من أهل الإسلام لا تعبد فى الأرض . . . » رواه مسلم (ج ٣ ص ١٣٨٤) وغيره من حديث عبد الله بن عباس عن عمر بن الخطاب رضى الله عنهم . اهـ والعلم عند الله .

ولعمر الله ما هذا وأمثاله إلا فرص انتهزها العدو المبين ، ما أُظنه كان يتوقعها بهذه الصفة ، وإن كان قد تألَّى بإغوائهم أجمعين ، إلا عباد الله المخلصين .

وحسبك من يستند في المباحث الدينية : إلى أن الشعراني ذكر له بعض مشايخه . فهذا الخضر الذي قصَّ الله نبأه في سورة الكهف وقال ١٨ : ٦٥ ﴿ آتيناه رحمة من عندِنا ، وعلَّمناه من لدنا علمًا ﴾ وقال له موسى ١٨ : ٦٦ ﴿ هل أتَّبِعك على أن تعلمنِ مما عُلِّمتَ رشدًا ﴾ فصار موسى تلميذًا له ، وهو الذي أُنزل الله عليه الكتاب المسطور ، وناداه من جانب الطور .

وليت شعري حيث كان الخضر في هذه الترجمة : هو المستفيد من أبي حنيفة . ماكان علمُ الخضر قبل معرفته علم الشريعة ، حتى تعلمها من أبي حنيفة ؟ إن كان خليقًا : أن يصفه الله بذلك الوصف ، ويأمر صفوته من خلقه ، أن يؤمه حتى يعلم منه ، وكيف استحق أن يكون موسى متعلمًا منه ؟ وأي علم عند من جهل علم الشريعة ؟

أو ماعلمتم : أن الشريعة ذاتُ توحيدٍ وأحكامٍ ومعالم حلال وحرام وأُمهات أديان الأنبياء عليهم الصلاة والسلام ؟ وماذاك التنويه السابق بعبد لم يعرف علم الشريعة إلا من أبي حنيفة ؟ إن كان هذا قد عدّ من مجاز الأول .

فاعتبر هذا يا موفق ، أفما كان لعبد الله الخضر في مشاهد ختام الأنبياء ، وتمام الرسل الأصفياء ؟ ثم أَمَا كان له في عليٍّ صاحب منزلة هارون ، وصِدِّيق الأمة وفاروق النور والظلمة ، أعلام خير القرون ؟ ثم أما كان له في علماء تلك العصور من نظراء الإمام أبي حنيفة : ما يغنيه هذا عن التربص وطول الانتظار ؟ إنها لطريقة يعز نظيرها .

فصـــل

ومن ذلك – وإن كنا قد أشرنا إليه فيما سلف ، فهذا استكمال للبحث فيه – حكمهم وتواطؤ كلماتهم : على أن الاجتهاد في هذه الأعصار متعذر ، وقد صدع بعضهم بدليل على ذلك ، ماترك لخصمه بزعمه مجالا للجواب .

فقال : وقد نص الحافظ ابن حجر : بأن الاجتهاد بأنواعه انقطع من القرن الرابع ، وكفى بذلك حجة ، لدفع هذا الـمُغْتَرِّ المنازع . انتهى .

فلقد ظن – أرشده الله – أنه أبدى بهذا الهُراء دليلًا ظاهرًا ، وبرهانا عند الأنام باهرًا ، قطع خصمه عن الإتيان بمثله ، وَبَتَّ حبال المسافة واستراح ، وحَطَّ رحل الرحال عن ركابه وأراح ، ولْيَتَنَبَّه لقولة « الحافظ ابن حجر » فما أخال وصف « الحافظ» إلا وَهْمًا منه – أو إيهاما – فيما ذكر ، فكتبه ، ومباحثه لا تقبل هذا عليه بل تومىء ، أو تصرح ببطلانه عنه جزمًا .

فليوجدنا هذا القائل حرفًا منه في ذلك ليصدق ، لا ليحتج ، ولعله ابن حجر الهيتمي ، ولا يعرف بالحافظ ، ولا يضرنا صدور مثل ذلك منه ، إن صح أيضًا .

ثم إنهم اضطربوا في تعيين زمن تعذر الاجتهاد : هل هو في القرن الثالث ، أو الرابع ، أو الخامس ؟ على ما شهدت به جواباتهم ، وَكُلٌّ رَجَّحَ نظرُه الثاقب منقبةً من تلك المناقب . وماذاك الاضطراب : إلا أنه لقوة أصل الباب .

ثم تناقضوا ، أو من تناقض منهم ، حيث يقول :

السبب المانع من تحصيل الاجتهاد . فَقْدُ آلاته وشرائطه منذ أزمان . انتهى .

وهذا أخذًا مما نقل هذا الناقل عن ابن حجر ، من أن الاجتهاد بجميع أنواعه : انقطع من القرن الرابع ، كما مرت حكايته . فما هي إلا ظلمات بعضها فوق بعض .

ومع هذا كله ، فيقول قائلهم : هل ادعى الاجتهاد أحد من أصحاب

الشافعي الذين طَبَّقُوا الأرض علمًا ، وملأوها حذقًا وفهمًا ، وجمعوا إلى المعقول مشروعًا ، وحازوا من علوم شتى أصولا وفروعًا : مثل الربيع ، والبُوَيْطي والمزني ، والقفال ، والاسفرائينين ، والغزالي ، وإمام الحرمين ؟ أم كانوا في حضيض التقليد للإمام الشافعي ؟ وهكذا أتباع كل مجتهد ، مع أنهم كانوا مهرة في العلوم العقلية والنقلية ، ولا يدعى الاجتهاد في زماننا هذا : إلا من جهل شروط الاجتهاد ، وعرى عن علم أصول الفقه انتهى .

فهذه عبرة من العبر ، وإنها لإحدى الكُبَر .

وإلا فكيف يقال : تعذر الاجتهاد لفقد آلاته وشرائطه ـ مع كون من ذكروا طبقوا الأرض علمًا ـ إلى آخر كلامه ؟ فاعتبر .

وكم من طريقة قد بنوها على هذا الأصل الضئيل ، والمقال الساقط العليل ، لكنهم بحمد الله قد تسارعوا إلى نقضه ، بديهة من غير رويَّة ، وهم لا يشعرون وما ذاك إلا لأن الضرورة البديهية الفطرية والنظرية منادية ببطلانه ، وشاهد صدق على أنه من فاسد الكلام ، وهذيانه والحس قاطع لمن زعمه بلا حاجة إلى إعمال الجوارح في بيان ضلاله .

فلما كان بهذه المثابة لم يجد القوم بُدًّا من مناقضته بغيرشعور . فطفقوا يقولون : قال الله ، قال رسوله ، ونسوا ما سودوا به صحفهم من مثل قول بعضهم : فيحرم على ذلك دعوى الاجتهاد ، وأخذ الحكم بالدليل ، وإن طابق الواقع لقصور نظره . أخذًا من قوله تعالى ـ خطابًا لمن لم يبلغ رتبة الاجتهاد ـ ٢١ : ٧ ﴿ فاسألوا أهل الذكر ﴾ أي المجتهدين ـ إلى آخر تلعبه بكتاب الله مناقضة ومعارضة .

أَمَا درى ـ وَيْحَهُ ـ أَنَّ أخذَ الحكم من دليله ، وتيسر الاجتهاد وحصوله في هذه الأعصار : مامثاله إلا أن يقول : يحرم كذا ، ويحل كذا ، لقول الله تعالى

كذا ، وقول رسوله كذا ، على حسب مبلغ علمه ، ومنتهى فهمه ، كما صنع من حكينا كلامه من التكلم بلا بصيرة ؟

على أن جِلّة من أصحاب الشافعي ، وغيره من الأئمة ، مكذبون لهذا الخابط في دعواه عليهم : بأن أحدًا منهم لم يدع الاجتهاد . فإنهم بين مشهود له بذلك ، وَمُدَّعٍ هُوَ له ، كأبي بكر بن المنذر ، ومحمد بن جرير الطبري والشيخ تقي الدين ابن دقيق العيد قاضي الديار المصرية وعالمها ، والجلال بن الكمال السيوطي ، وأُوسع من مَانَعَه ذلك تجهيلًا وتضليلًا ، كما هو معروف في كتبه . ومنها « الرد على من أُخلد إلى الأرض ، وأنكر أن الاجتهاد في كل وقت فرض » وقبله الشيخ الإمام أبو محمد بن عبد السلام المصري ، كما يأتيك نص كلامه في كتابه « قواعد الإسلام » ومن لاأحصيه الآن ، وكمن ذكرناهم لك فيما تقدم . فإن تصرفهم في فنون العلم ، وأبواب المعارف ، وأمهات المسائل ، وتنقيح الدلائل ، وتوضيح المطالب والوسائل ، صرح عنهم عملا ودلالة : بأنهم مستندون إلى خالص المباشرة ، ومحض السعي والعمل وغير ملتفتين في تقرير بحث ، أو تحرير بابٍ إلى غير سَبْرهم بفهمهم وفحصهم وتنقيبهم ، وإمعانهم ، وإعمال فكرهم وأذهانهم ، في تلخيصه وتصحيحه وتهذيبه ، بحيث ما إلى إمام ولا متبوع ــ اسما لا معنى ــ التفات ولاتعريج بل تراه معهم كأحد نظرائهم ، جزمًا لا شَكَّ فيه .

وأُولئك مثلًا : كالقاضي عياض بن موسى السبتي ، صاحب الإلماع والشفاء وشرح صحيح مسلم ، والحافظ أبي يوسف بن عبد البر النَّمري ، مصنف التمهيد والاستيعاب وغيرهما ، وأبي القاسم السهيلي صاحب الروض الأُنُف وأبي سليمان الخطابي صاحب معالم السنن شرح سنن أبي داود ، وأعلام السنن شرح صحيح البخاري ، وغيرهما . والحافظ شهاب الدين أحمد بن حجر العسقلاني ، مصنف فتح الباري ، وشيخه أبي الفضل عبد الرحيم بن الحسين

العراقي وغيرهم . ممن أشرنا إلى تعداد طائفة منهم قريبًا . وحصرهم في حيز الممتنع عادة . خصوصًا الأثريين . فهم من أبعد الناس عن التمذهب .

فكيف يُدَّعىَ على جميع من ذكرنا : أنهم أو واحدًا منهم : لم يدع الاجتهاد ، ولا شهد له به ، ولا نادى به عملا وتصرفا ؟

لقد أعظم الفرية عليهم من قال بشيء من هذا .

وحاصله : أن هذه دعوى كاذبة باطلة ، معلوم بطلانها وكذبها يقينًا ، بلا أدنى ريبة . والسلام .

فياعجبًا لقومٍ بَينا هُمْ قد سَدُّوا طريق الاجتهاد : لفقد آلاته بزعمهم ، وانسداد أبوابها ، والعلة باطلة ، فكذا المعلول ، ومتى يستقيم الظل والعود أعوج ؟ ثم إذا هم — مع ذلك — قد عادوا إلى الأصل فنقضوه ، ومعهده الخاوي فرفضوه ، إذ حكم فاضلُهم لمن سمى من أصحاب الشافعى بأنهم طبقوا الأرض علمًا ، وملأوها حذقًا وفهمًا ، ثم شفع ذلك بقوله : وهكذا أتباع كل إمام مجتهد ، مع أنهم كانوا مهرةً في العلوم العقلية والنقلية . انتهى .

فلا أدرى — بعد تطبيقهم الأرض علمًا ، وَمَلْئِهِمْ إياها حذقًا وفهمًا ، وكونهم مهرة في العلوم عقليها ونقليها — ماذا الذي فقد عندهم من آلات الاجتهاد وأنواعه وعلومه ، حتى يتعذر هو ؟ إذْ تعذره إن كان لتعذر مقدماته ، فقد أحيط بها ، واستولى عليها ، وسميت صنوف التحقيق والتدقيق ؟ وهل هي إلا شُطُورُهُ وأبعاضه ؟

واحَرَّ عيناه ، فبالضرورة حصوله بحصولها ، وماذا الذي امتاز به الأئمة المَتْبُوعُونَ من طورٍ وراء هذا ؟

فالله المستعان على هفوة مكشوفة السوأة ، لم ينزجر عن التعامي عنها جماعة

المفتين ، ومن رضي من المقلدين صنيعهم ، وهم الأكثرون ، فإنَّ بديهة الفطرة السليمة تقول : وهل من بغية فُقدت ، أو مأرب استعصى على من طبق الأرض علمًا ــ إلى آخر ماذكرتم ؟

وماذا أُعجزه : بعد اقتعاد غاربها ، أُو شانَهُ : بعد الإحاطة الوسـائل ومقاصدها ، إذ تلك هي مجموع العلوم عقليًا ونقليًّا ؟

وكيف بمن ملك آلات الاجتهاد وشرائطه ، ومارس طرق النظر وضوابطه وما غاية الشافعي ومالك وأحمد وأبي حنيفة رضي الله عنهم ، إلَّا هذه الغاية ــ إن سلمت أيضًا لهم ــ وكذلك كل مجتهد في الآفاق ، وإمام نحرير ، لا يشق غباره بالاتفاق ، وإن تفاوتت مواطئ أُقدامهم على حسب معارفهم ــ إن سلم أَيضًا ــ أنهم بهذا الوصف المجعول لأتباعهم . وإلا فالسَّبْر والاختبار والنظر الصحيح والاعتبار : كاشف عن أن هذا اختلاقٌ بَحْت ، وعن فساد هذا الغلو الذي وَلَّده امتلاء الصدور بتقديس الأسلاف ، حتى أَدى الأمر إلى إساءة ليست بالهينة ، تَبْدُو يوم ينكشف الغطاء ، وتتقاصر عن المتعنتين فسيحات الخُطَى ، وَنَزَّهَ الله الأئمة الأربعة ، ومن عقل الحقائق ، أن يَدَّعوا لهم ماليس لهم ، ويرفعوهم عن قدرهم ، ويغلو فيهم بغير الحق ، فهم خصماء هؤلاء الغالين يوم الحساب ، يقولون لهم : ما كان لكم هذا الغلو فينا ، حتى تركتم من قولنا ما هو الحجة عليكم ، وقَصَرتم فضل الله الواسع ، ومائدته المبسوطة علينا ، وقابلتم من نازعكم في شيء وأتاكم به : بأنا لم نقل به ، أو قلنا بخلافه ، وهجرتم الرد إلى الله ورسوله ﷺ ؟ وما بهذا أمرناكم ، ولا عليه دللناكم ، إن كنتم أيضًا صدقتم علينا فيما قلتم عنا ، ونسبتم إلينا من الخلاف في تلك المسألة . ولئن فعلنا لكنا ظلمنا أنفسنا ، وجاذبنا الحق أهله ، ومعاذ الله من ذلك كله ، فإنا منه برآء . وما ضركم أن تكونوا كمن سلف قبلنا ؟ درجوا على معالم هادية ، بلا تحرير مذاهب ، ولا تقرير طرائق مخصوصة . ومرتاد الحق لا يُحرم ، والمبطل مكشوف القناع أبْكم .

فكيف يَخْفَي حَقٌّ ، أو يروج باطل ، مع المضي على سنن تلك الطرائق المثلى .

ولقد قضت التجارب ، وتصفُّح أحوال العالم ، وشهد الحس القاطع : أن كل فرقة وأهل كل نِحْلَة ، يقولون في سلفهم نحوًا مما قاله هؤلاء في الأربعة وزيادة عليه ، ويزعمون : أن مخالفيهم لم يبلغوا ذلك الشأن ، ولا انتهوا إلى تلك الغاية ، وأنه لا يصلح أن يكون مخالفهم هو الذي فاز بالصواب ، على النحو الذي يزعمه جماعة المفتين وإخوانهم فيمن نازعهم ، أو نحا خلاف قول من تبعوه .

فلا جرم اتسع الخرق على الراقع ، وتشعبت طرق الإدلال بمطابقة الواقع .

وسبب كل ذلك : ما عرفناك : من غلو التابع في متبوعه ، كأن معنى دين الله : هو الهوى والمحاباة ، فلا بحث عما قال الإمام ، ولا مجال للطاعنين في شيء مما فاه به من الكلام . برئنا إلى الله من ذلك .

وحاصل الكلام فيما نحن بصدده : أن الحكم بتعذر الاجتهاد ، منذ زمن كذا – على الاضطراب فيه – لتعذر آلاته وشرائطه ، مع القول بأن المذكورين طبقوا الأرض علمًا – : ظاهر التناقض ، واضح التهافت ، ما يخرج من رأس ذى عقل . عَقَل المعاني ، وأدرك مدلولات المباني قط .

ومن تناقضهم البيِّن – بعد أن أرسلوا مقالتهم بتعذر الاجتهاد ، وأخذ الحكم من دليله – : أنهم أخذوا في الاستدلال والتصحيح ، والإبطال في خصوص مسألتنا هذه ، التي استدعت هذا البحث برمته .

فنقول لهم : أعرفتم بطريق البرهان الذي دققتم برهانيته : حسن ما ذهبتم إليه ، وأنه حق ، وخلافه باطل ، كما به جزمتم ؟ أم قلدتم : إما في نفس الحكم ، أو البرهان عليه ؟ والجواب عن هذا لابد منه .

فإن قلتم بالأول : ظهر لكم إمكان إقامة الحجة ، على أي مطلب في أي

عصر كان ، وأن البرهنة على المقاصد أَبدًا متيسرة ممكنة ، لا متعذرة ولا متعسرة ، ونحن لا نعنى بالاجتهاد إلا هذا القدر . فإن غاية المجتهد تمييز الصحيح من مقابله .

والآن : فقد اتضح لكم – وضوحا بينا بلا شك ولا التباس – فساد تلك المقالة منكم – إن وعيتم ماذكرنا – لاتحاد عملكم وتصرفكم مع عمل المجتهدين وتصرفهم ، لا فرق بينكم وبينهم ، إلا بأنكم سميتم أنفسكم مقلدين ، وقصرتم اسم الاجتهاد عليهم ، وعرَّفتم ماصدر عنكم بأنه تقليد ، وماصدر عنهم بأنه اجتهاد ، ولا يضر اختلاف الأسماء ، إذ كلامنا على المعنى يدور ، حيث كان الحاصل هو الحاصل . لأن الوقوف مع الصور شأن الأغبياء الذين لا تمييز لهم . فسموا أَنفسكم مقلدين ، واصنعوا صنع المجتهدين . فليس ذلك بضائر ولا عاكر عند ذى الذوق السليم ، والأمر في هذا واضح بَيِّنٌ ، غَنِيٌّ عن الإيعاب .

إذْ لو وفيتم بذمة ذلك الأصل المنهار – وهو القول بتعذر الاجتهاد ، وانغلاق بابه ، وامتناع أَخذ الحكم من دليله – لكففتم عن سَرْدِ ماحسبتموه حجة لكم من كتاب الله وسنة رسوله وغيرهما ، ولكن كانت الشجرة طَلْحا والثمرة جوحًا ، فما أَحْرَاكُمْ بقول من قال :

وَقَائلَةٍ : يافَارِسَ الْخَيْل ، هَل تَرَى ... أَبَا وَلَدِى عَنْهُ الْمَنِيَّةُ وَلَّتِ ؟
فقلتُ لها : لَا عِلْمَ لى ، غَيْرَ أَنَّني ... رأَيتُ عليهِ الْمشْرَفِيَّـةَ سُلَّتِ
وَدَارَتْ عليه الخيل دَوْرَيْنِ بِالْقَنَا ... وحَامتْ عليه الطَّيْر ، ثم تَوَلَّتِ

نفى العلم ، ثم أَخذ يجتنى ثماره .

فإن قال القوم بهذا الشق من الترديد – وهو أنهم عرفوا بالمباشرة والبرهان الذي ذاقوه : حسن ما أَنتجوا ، كما هو مقتضى عملهم – بانت مناقضتهم الصريحة ، وتفاحش فساد مقالتهم ، وأَنهم قد نقضوا بناءهم بأيديهم جَهْرًا .

وإن قالوا بالشِّق الثاني ــ كما هو مقتضى أُصلهم ذاك ــ وأَنهم قلدوا في حسن مانصروا ، أو في كون ماذكروا من الحجج عند أَنفسهم : دليلا مفصحا عن حسنه ، مبطلا للمعارض ، لامتناع أخذ الحكم من دليله في هذه الأعصار . فهذا من أَبلغ الاستظهار على تعطيلهم ، وقلة تحصيلهم .

إذ المعلوم في محاسن العقول ، وسليم الفطر : أن أحدًا ــ إن كان يجهل أمرًا من الأمور ــ لايتهالك على نصرته ، ولا يقطع بصحته ، ويَكرُّ على مخالفه بالإبطال ٥٠ : ١١ ﴿ قُتِلَ الخرَّاصون الذين هم في غَمْرَةٍ ساهون ﴾ والله سبحانه قد نهى أن يقال عليه إلا الحق .

والبحث معكم ــ والحالة هذه ــ بالنسبة إليكم ضياع ، وعسى أن يهدي الله به من شاء من عباده ، وليس ما جئتم به من الجزم والقطع بشيءٍ بلا برهانٍ عليه ، وأَخذٍ له من دليله : سَجِيّة المتشرعين ، الذين سنتهم العلم والعدل ، دون الظلم والجهل ، فمعاذ الله من جهل وطيش .

وإنا أيضًا نُورِدُ عليكم هذا السؤال بعينه فى شأن التقليد الذي أنتم عليه . وقد رضيتم به ، كأنه تَوخِّيًا منكم للتأسي . والله قد حَذَّر من ذلك بقوله ١٧ : ٣٦ ﴿ وَ لَا تَقْفُ ماليسَ لك به عِلْمٌ ﴾ وبقوله ٧ : ٣٣ ﴿ قل إنما حَرَّم ربِّيَ الفواحِشَ ماظهر منها ومابطن ﴾ ــ إلى قوله ــ ﴿ وأن تقولوا على الله مالا تعلمون ﴾ .

أَشعرتم أنَّ هذا في كتاب الله ، ثم تجاوزتم عن الرضا به ، إلى أن قصرتم الطريق إلى الله ورسوله في أَمر الدين : من الإفتاء والقضاء بين العباد ، بل وأبواب ما تنتحلونه من الاعتقاد ، وحاصل جملة ماتدينون به من أحكام المعاش والمعاد عليه ؟ إذْ لا نعرف أحدًا منكم يرفع رأسه بسبب ذلك الأصل ، إلى البحث والتنقيب عما قاله أئمته ، وأَهل نحلته ، أو يقول : يحتمل أن يكونوا في هذا الباب لا على صحة وصواب . فما

عليَّ من بأسٍ في الفحص عن أصله ، ومن رام ذلك ما كان حظه منكم إلَّا قولكم : ما أنت وتقليب الجبال الرواسي .

فإن زعم ذلك . لم يكن لكم حينئذ حرفة سوى التكذيب والجدال ؟

فنقول لكم في السؤال المشار إليه : هل عملكم على التقليد والتدين به ، خصوصًا على هذه الصفة الغريبة التي صرتم بها صادرين عن برهان صحيح ، وحجة منيرة ، وأنه طريق نجاة وسلامة ؟ هذا القدر الذي سألناكم عنه الآن ، لإنكاركم على من حاد عنه ، أو جوز النظر وإمكان المعرفة ، وفتح الباب للوافد فلا يحسن أن يقوله مميز يعقل معاني الكلام ، فلا نتشاغل به أصلا ، أم قيل لكم : التقليد طريق نجاة ، ومنهج هدى . فاسلكوه ، فسلكتم بلا بينة ؟ .

فإن قلتم بالأول : فما الذي يُسَوِّغ لكم إقامة البرهان ، وإيضاح الحجة ، وأخذ هذا الحكم من مستنده ودليله ، وقد انسد الباب في ذلك بقاعدة هذا جزء منها ، وما الذي حَلَّ تلك العقدة في هذا الأصل الأصيل ، وحجر ما سواه من جملة أو تفصيل ؟ .

وعلى هذا : فقد نفضتم غبار التقليد من أيديكم ، وصرتم على بينة من أمركم ، وهذا حاصل الاجتهاد الكامل ، وأخذ الأحكام الشرعية من دلائلها ، لا سواه ألبتة .

ووقوع الخطأ في فرد أو احتماله لا يمنع من المضي على الأصل المستقر ، ولا المخالفة في الجملة ، وهو جارٍ حينئذ مجرى غلط الشاهد والراوي ، أو تزويره أو وضعه ، فإنه لا يُطرح مطلقًا ، ولكن في ذلك الفرد مع بقاء أصل الباب على حاله ، لا يخدش فيه ذلك الخدش .

فشهادة الثقة وروايته مثلا : قامت الحجة على العمل بهما ، ولا يضرنا الجهل بمطابقة الواقع واحتمال عدمها ، أو ظهور خلافها حينًا .

فالآن مناط ما كلفنا به قد حصلناه ، وطريقة ما خوطبنا به قد سلكناها على علم ، وصار علمنا على بصيرة ، وهذا طور الخطاب التكليفي ، وأما إصابة مافي نفس الأمر فطور وراءه ، لا يعلق بنا شيء منها . « فإنما أقطع له قطعة من نارٍ »[١٨] « ألا شققت عن قلبه ؟ »[١٩] « وحسابهم على الله »[٢٠] .

فالجَهْلُ بهذه الجهة ليس هو مما يقابل العلم عن الله ، ومعرفة أحكامه . بل

---

(١٨) قوله عليه الصلاة والسلام « فإنما أقطع له قطعة من نار » هو قطعة من حديث رواه البخاري (ج ٥ ص ٢٨٨) حديث (٢٦٨٠) فتح قال حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن هشام بن عروة عن أبيه عن زينب عن أم سلمة رضى الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال « إنكم تختصمون إلي ولعل بعضكم ألحن بحجته من بعض فمن قضيت له بحق أخيه شيئا بقوله فإنما أقطع له قطعة من نار فلا يأخذها » . وأخرجه أيضا (ج ١٢ ص ٣٣٩) حديث (٦٩٦٧) و (ج ١٣ ص ١٥٦) حديث (٧١٦٩) ومسلم (ج ٣ ص ١٣٣٧) حديث (١٧١٣) وأبو داود (ج ٤ ص ١٢) حديث (٣٥٨٣) بنحو حديثهما والترمذى (ج ٣ ص ٦١٥) حديث (١٣٣٩) وقال حديث أم سلمة حديث حسن صحيح . والنسائى (ج ٨ ص ٢٣٣) باب الحكم بالظاهر وابن ماجة (ج ٢ ص ٧٧٧) حديث (٢٣١٧) وأحمد (ج ٦ ص ٣٠٧) و (٣٢٠) ومالك فى الموطأ (ج ٤ ص ٣٦٩) وروى ابن ماجة هذا الحديث من حديث أبى هريرة (ج ٢ ص ٧٧٧) حديث (٢٣١٨) وأخرجه أحمد (ج ٢ ص ٣٣٢) وحديث أبى هريرة إسناده حسن ولله الحمد والمنة . اهـ

(١٩) قوله صلى الله عليه وعلى آله وسلم : « ألا شققت عن قلبه » هو أيضا قطعة من حديث أخرجه مسلم فى كتاب الإيمان (ج ١ ص ٩٦) حديث (٩٦) قال حدثنا أبو بكر بن أبى شيبة ثنا أبو خالد الأحمر (ح) وحدثنا أبو كريب وإسحاق بن إبراهيم عن أبى معاوية كلاهما عن الأعمش عن أبى ظبيان عن أسامة بن زيد رضى الله عنه فذكر الحديث بطوله وفيه هذه القطعة . وأخرجه أبو داود (ج ٣ ص ١٠٢) حديث (٢٦٤٣) وعزاه المزى فى الأطراف إلى النسائى فى الكبرى وأخرجه أحمد أيضا فى مسنده (ج ٥ ص ٢٠٧) . اهـ قلت : وأصل الحديث فى البخارى (ج ٧ ص ٥١٧) و (ج ١٢ ص ١٩١) إلا أن هذه القطعة لم تذكر فيه . والله المستعان وهو الموفق لكل خير . اهـ .

(٢٠) قوله عليه الصلاة والسلام « وحسابهم على الله » هو قطعة من حديث رواه البخارى فى الإيمان (ج ١ ص ٧٥) حديث (٢٥) قال حدثنا عبد الله بن محمد المسندى قال ثنا أبو روح الحرمى بن عمارة قال ثنا شعبة عن واقد بن محمد قال : سمعت أبى يحدث عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال : « أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا اله الا الله وأن محمدا رسول الله ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة فإذا فعلوا ذلك فقد عصموا منى دماءهم وأموالهم إلا بحق الإسلام وحسابهم على الله » .
وأخرجه مسلم أيضا فى الإيمان (ج ١ ص ٥٢ و ٥٣) اهـ والحمد لله .

أمرٌ أَجنبيٌّ على نحو ما اختص به من الغيوب خارج عن المطلوب من العباد ، وعما نبحث عنه في هذا السؤال ، الذي نحن في سياق إيراده .

فما هو التقليد والحالة هذه ؟ .

إذْ قول من يقول : إني أصدق وإن لم أعمل عملا على التقليد ، حتى استبنت أنى في ذلك راشد ، حسن السعى ، صالح العمل ، أعمل بحجة من الله باشرتها ، وطعمت مذاقها بالنظر والاعتبار ، الذي استندت فيه إلى خاصة بحثى بنفسى : فهذا هو معنى المجتهد وحاصله ، بل وزيادة عليه عند إشباع التدبر .

فعلى هذا : ليس بأقل من المقلد بالقبح علمًا بما هو عليه .

والجهل بمستند المقلَّد ــ اسم مفعول ــ في قضية شخصية كالجهل بسبب الشهادة والرواية ، لا يعتبر علمه ، ولا الاطلاع عليه بعد تقرير المناط الديني التكليفي .

وغير خَافٍ عليك : أن هذا التمايُزَ بين المقلَّد والمقلِّد لا يصلح فارقًا ، لا في الاسم ، ولا في الحكم ، ولا في الحاصل ، إذ تصحيح أصل الشيء وما يحصل عنه ، وهو مُبْتَنٍ عليه ، وَمُسْتَمَدٌّ منه : تصحيح له ضرورة ، إذ العمل به فرع ذلك التأصيل الصحيح ، كجزء القاعدة بعد تصحيحها ، وتحقق كونه فردًا مما يدخل تحتها ، فلا تجد بشرًا يطالبك بوجه الرفع في « قال زيدٌ » وأَن تُبينَ له شاهدًا في خصوص هذه المادة ، أَو نظير هذا التركيب أو خصوصه ، بعد إذعانه لأصله .

وليس اطلاع الإمام على خصوص حجة باب دون تابعه : إلا كحاكمين حكما في قضية بشهادة ، علم أَحدهما صدق تلك الشهادة بأي الطرق ، بعد الحكم أَو قبله ، حيث لا يحكم بعلمه ، والآخر جهله .

فهذا امتياز لا مدخل له في العلم الديني ، وفرق من وراء الجمع ملغى عن الاعتبار فيما نحن بصدده .

وإن قلتم بالثاني ــ وهو أن لاعلم عندكم بحسن منتحاكم في أَمر التقليد

ولا برهان لديكم في ذلك باشرتموه ، على وجه مذاق الناظر لنفسه ، والمنقب عن أَساس ما يقول أبناء جنسه — : فلا أغرب من الإصرار على شيء لا يُسْتَبانُ رُشْدُه وخطة لا يلوح هداها . والْغُلُوِّ فيما شأنه هذا ، حتى صار المدار عليه ، والمعول دائمًا مستمرًا بين يديه ، وكان به الاعتصام والمعاذ عند الخصام ، والتَّأَلُّهُ للمليك العلام ، والوقوف على رسمه فى الإقدام والإحجام ، أفيرتضى هذا من عقل ، وحل ساحة التمييز ونزل ؟ كيف من نصح لله وعدل : أن يكون في دينه الذي هو أنفس مايقتنى ، وأولى مابه يعتنى ، أن لا يكون على بصيرة يعقلها ، وأثارة ينقلها ؟ .

هذا من أعجب العجاب ، وأطرف ماطرق الأسماع المماطة الحجاب ، لأن صنوف الأمم لاتجد فردًا منهم — حتى من نحن نخوض معهم الآن ، وإن كانوا قد أرسلوا من ألسنتهم ما يوجبه صريحًا — يقول على نفسه أو فريقه : بحاصل هذه النكتة ، وحتى أن المبطلين منهم ، لا يعترف أحد منهم على نفسه : أنه ليس على بصيرة من أمره وتثبت فيما هو عليه .

واعلم أنَّ ماذكرنا من الإيراد والترديد ، والأمور اللازمة عليه : أوضح من شمس الضحى ، لايمارى في ذلك — أو يتمارى — إلا جامد الفكر ، غير متأهل للهداية ، ولا مترشح للإقلاع عن الغواية .

فلا يخلو هؤلاء المقلدة من أن يقولوا : نحن على بصيرة وهدى في الذرة والجمل ، والتفاصيل والجمل ، أي : لأنا على بصيرة بأصلها ، التي هي منه ، ومتحصلة عنه ، وعائدة إليه ، ومتفرعة عليه ، وتابعة له . فما هي غاية الاجتهاد إذن ، وما حاصله وقصارى ثمرته ، والمقصود منه ، بل روح مساعيه ؟

أو يقولوا : لاندري . فإبعاد عن قضايا العقول ، وسفسطة بلا مرية .

أو يفصلوا فيدور الخوض معهم أينما وصلوا .

والحمد لله الذي قد جعل هذه الأفهام والعقول ، والأسماع والأبصار والأفئدة لعلكم تشكرون ، وتعرفون وتنكرون ، وتميزون ماتأتون وتذرون ، وإلا لكنتم كهذه السوائم التي ترتع في البيداء . فأي فضل لكم عليها إلا بزيادة هذه المزايا ؟

وليست أيضًا مقصودة لذواتها ، بل لما نَبَّهَ الله عليه فى غير ما موضع ، وشهدت به الفطر ، وضرورات الأديان ، والله المستعان .

وهل يكلف الله سبحانه من لا يفهم ولا يدري بالجهة التي سألها منا ؟ .

وفي جماهير هذه المقلدة من أهل الذكاء والفطنة ،والسبق في مجال الإدراك لأمور الدنيا – وإن تفاوتوا – من لايحصى ، بحيث كانوا للمعالي أهلا ، لو استعملوا هذه القوى فيما هيئت له ، وضربوا بتلك السيوف القاطعة ، ولم تتسلط عليهم جنود الأوهام ، وفساد الفطر ، والخواطر الضائعة ، التي أصبحت في الحقيقة جندًا للعدو المبين ، سَوَّلت لهم بأنكم قوم زَمْنَى لا حراك بكم ، ولا تصلحون لأخذ الحكم من دليله .

وما علموا أن ذلك من العدو المبين ، من جملة ما يحشد عليهم من جيشه المكين وينفث فيهم من دائه الدفين ، حتى حرم القوم فضلَ رب العالمين ، وضرهم في دينهم . فلينظروا إن كانوا للظَّنِّ بالناصح محسنين .

ولَسْنَا نعني بهذا : أبْلَهَ لا يدري شيئًا ، بل نعني من يرى ويسمع ممن عانا حرفةً من الحرف ، أو صنعة من الصنائع ، أو تَبَرُّزًا في فَنٍّ من الفنون ، حتى المعتنين بمذاهب أسلافهم ، والمتدربين في تخليص مسالكها ، والتنقيب عن دقائقها ، وكذا كل ساع فيما يهمه ، ويتعلق به من أمر دنيا أو دين ، على حسب ما عنده ، وكل الناس ساعون ، إلّا من هو لقلته كالعدم . فتجده قد أدرك ماهو فيه ، وأتقن ماعاناه . وصرف همته إلى تحصيله ، ومهر في جملته وتفصيله ، وأدرك زواياه وخباياه . فما بال أمر الدين عندهم لا يكون بهذه المثابة ؟

فإذا كان كلٌ ساعيًا ، بصيرًا بآداب إدارك مطلوبه . ومقدمات حصوله ، مدركا لما توجه له ، حسبما قدر له ، وهَيَّأ له ربه القادر ، مالا يدخل في وسعه ابتداءً ، بل بعد السعي . فلشأن الدين ممكن الحصول ، متأتّي الوصول .

ولماذا أدرك الناس فنون مساعيهم ومطالبهم ، ومقاصدهم التي قد وطنوا نفوسهم على العناية بشأنها ، والاحتيال لإدراكها ، وجرت سنتهم في أنه لا يجوز إهمالها ، وترك الإحاطة بكنهها ، دون ما يقتضى الوضع الحكمى العلمي ضرورة بتيسره وإدراكه ، لتقدمه في الحاجيات ؟ بل الضروريات اللازمة ، وهو علم الكتاب والسنة والفهم عنهما .فصار عندهم خطبا متعسرًا ، بل على مازعم هؤلاء متعذرًا . وما الأمر بهذه الصفة ، بل إنما هو والله الغفلة والإهمال ، وعدم العناية والاشتغال . وتسلط العدو على الخاطر والبال ، وقد نال بغيته منهم بلا ريب ولا إشكال ، صَيَّره عندهم من قسم الممتنع المحال .

ونحن وكل ناصح لنفسه لا نعلم معنى لقولنا : مجتهد عالم بأحكام الله : زائدا على كونه بحيث يتميز أَمرَ دينه الذي تعبده الله به . وما هو مبلغ علمه بخطاب الله الذى وجهه الله إليه وإلى كل إنسان .

وسِرُّ المسألة وحاصلها : أَنه لا واسطة بين العلم والجهل . فالكون على بصيرة هو العلم ، وضِدُّهُ : ضِدُّهُ .

فما اختاره القائلون بتعذر الاجتهاد ، فقد صرحوا بما ملخصه : إن قالوا : نحن على علم وبصيرة . فليأتوا بمعنى يحصله الاجتهاد ، بل الضرورات ، والنبوة سوى ذلك ، وإن تفاوتت المتراتب .

والمراد تصحيح كون المرء في سعيه على هدًى ورشْدٍ .

وإن قالوا : لا . فمن يرضى لنفسه ببطالة وفقد وعُدْم ؟ خصوصًا من اعتزى إلى شرعة الإسلام ، وانتمى إلى أوضاع الرسل الكرام ، والملة التي هي

النور اللامع ، والبرهان القاطع ، ليلها كنهارها ، وتعطارها كمدارها .

كيف جاز في سلامة الطبع وصحة الذوق ، أن يعمد إليها أحد ، فيقول : لايمتطى صهوة الاستناد إلى حججها البينة ، ومصابيح براهينها المنيرة ، إلا مثل الشافعي وأبي حنيفة ، وأما سائر الأمة : فهي عليهم حرام ؟ أنسيتم قوله تعالى ﴿ هذا بيانٌ للناس ﴾ وتركتم قوله ﷺ « تركتكم على مثل البيضاء[21] » لا يعدوها خفاء ولا التباس ؟ .

أما تغتبطون بما لله ورسوله عليكم من منة ، حيث ترك لكم ماتهتدون به في حنادس الظلم ، وتقطعون به من رام نزاعكم من الأمم ؟ و« رب مبلّغ أوعي من

---

(٢١) قوله «تركتكم على مثل البيضاء» هو قطعة من حديث عند ابن ماجة فى المقدمة (ج ١ ص ٤) قال حدثنا هشام بن عمار الدمشقى ثنا محمد بن عيسى بن سميع ثنا إبراهيم بن سليمان الأفطس عن الوليد بن عبد الرحمن الجرشى عن جبير بن نفير عن أبى الدرداء قال خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم ونحن نذكر الفقر ونتخوفه فقال : « آلفقر تخافون والذى نفسى بيده لتصبن عليكم الدنيا صبا حتى لا يزيغ قلب أحدكم إزاغة إلّا هِيَهْ وايم الله لقد تركتكم على مثل البيضاء ليلها ونهارها سواء » قال أبو الدرداء صدق والله رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم تركنا على مثل البيضاء ليلها ونهارها سواء . اهـ .
هشام بن عمار قال فيه الحافظ فى التقريب صدوق كبر فكان يلقن فمن روى عنه قديما فهو أصح مات سنة خمس وأربعين على الصحيح وابن ماجة ولد سنة (٢٠٧) فالأشبه أنه سمع منه بعد التلقين حيث أنه مات وله اثنتان وتسعون سنة والله أعلم. والحديث إن كان ابن ماجة سمعه من هشام بن عمار قبل التلقين فهو حسن صالح للحجية وإلا فهو ضعيف ولم نجد ابن ماجة فى من سمع من هشام قبل التلقين ولكن الجزء الأول من الحديث يشهد لمعناه أحاديث صحاح فى الصحيحين وغيرهما والجزء الثانى وهو قوله صلى الله عليه وعلى آله وسلم « لقد تركتكم على مثل البيضاء ليلها ونهارها سواء » له شاهد عند ابن ماجة أيضا فى باب اتباع سنة الخلفاء الراشدين المهديين من حديث العرباض بن سارية . قال ثنا إسماعيل بن بشير بن منصور وإسحاق بن إبراهيم السواق قالا ثنا عبد الرحمن بن مهدى عن معاوية بن صالح عن ضمرة بن حبيب عن عبد الرحمن بن عمرو السلمى أنه سمع العرباض بن سارية يقول وعظنا رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم الحديث . وفيه « قد تركتكم على البيضاء ليلها كنهارها لا يزيغ عنها إلا هالك » . وعبد الرحمن بن عمرو السلمى قال الحافظ فى التقريب إنه مقبول أى إنه يصلح فى الشواهد . فهو شاهد . وأخرجه أيضا – أى الشاهد – أحمد فى مسنده (ج ٤ ص ١٢٦) من طريقه – أى عبد الرحمن بن عمرو السلمى – اهـ فالحديث بهذا الشاهد يرتقى للحسن والله أعلم .

سامع ، ورب حامل فقه إلى من هو أفقه منه[22] » وماقصر الله الأمر بتدبر كتابه والفهم عنه على سلفك دونك . ولارخص لك وعزم عليهم ، ولافصلك عنهم في أي بابٍ يُدَانُ به تعالى ، ويأتي الأمر منه على عباده فيه ، وتعبدهم به علميًّا أو عمليًّا ، بل أَنت ممن تعلق به الأمر والنهي والنداء والحث ، والوعد والوعيد ، والثواب والعقاب ، ونيل الدرجات ، واقتناء المزايا المحمودة ، والخطط الرشيدة ، التي سبيلها العقل عن الله وعن رسوله ﷺ ، وأخذ الحكم من برهانه ودليله . فربك ماحط عنك ذلك ، ولا جعل الخطاب بالمهمات الدينية منه ومن رسوله ﷺ مخصوصا ببعض الأزمان ضرورة ، أو جعل العقل لكلامه ومعرفة حجته وهدايته في جليل أو دقيق محجورًا عمن هم في هذه الأزمنة وقبلها ضرورة أيضًا .

---

(٢٢) قوله عليه الصلاة والسلام « رب مبلغ أوعى من سامع ورب حامل فقه إلى من هو أفقه منه » الجزء الأول من الحديث وهو « رب مبلغ أوعى من سامع » هو قطعة من حديث طويل رواه البخارى فى كتاب الحج (ج ٣ ص ٥٧٣) حديث (١٧٤١) من حديث أبى بكرة واسمه نفيع بن الحارث . وأخرجه ابن ماجة فى المقدمة (ج ١ ص ٨٥) حديث (٢٣٣) اهـ

وأخرج الترمذى هذه القطعة أيضا من حديث ابن مسعود رضى الله عنه فى كتاب العلم (ج ٥ ص ٣٤) ولفظه قال « نضر الله امرأ سمع منا شيئا فبلغه كما سمع . فرب مبلغ أوعى من سامع » . ا هـ ثم قال هذا حديث حسن صحيح وقد رواه عبد الملك بن عمير عن عبد الرحمن بن عبد الله – قلت : يريد متابعة سماك ابن حرب عن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود – . اهـ

وأخرجه ابن ماجة (ج ١ ص ١٥٣) حديث (٦٦ و ص ١٥٥) حديث (٦٨ و ٦٩) وحديث ابن مسعود إسناده صحيح والله المستعان .

والجزء الثانى من الحديث وهو « رب حامل فقه إلى من هو أفقه منه » هو أيضا قطعة من حديث رواه أبو داود فى كتاب العلم (ج ٤ ص ٦٨) حديث (٣٦٦٠) والترمذى (ج ٥ ص ٣٣) حديث (٢٦٥٦) وابن ماجة (ج ١ ص ٨٤) حديث (٢٣٠) وأحمد فى مسنده (ج ٥ ص ١٨٣) وابن حبان فى صحيحه (ج ١ ص ١٥٤) حديث (٦٧) كلهم من حديث زيد بن ثابت وإسناده صحيح والحمد لله .

وأخرجه الترمذى أيضا من حديث ابن مسعود (ج ٥ ص ٣٤) حديث (٢٦٥) وإسناده حسن وقد روى هذا الحديث عدة من الصحابة رضى الله عنهم عن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم .

إذًا يؤول الأمر إلى إضاعةٍ محضَةٍ ، لفقد مالابد منه ، بل أهمه وأقومه ، إذْ لا سبيل إلى جواز مالا يعرف قط ، لاشرعًا ولا عقلًا .

فأمرك الآن في هذا المقام والاعتبار : كمن درج في غابر الأزمان في أصل الوضع الشرعي ، الذي لبُّهُ : الشرائع الفرقانية ، وحصول الاهتداء بتلك الأوضاع السنية . ولماذا زَفَّ إليك « فأداها كما سمعها[٢٣] » « تسمعون ويسمع منكم[٢٤] » و « ليبلغ الشاهد الغائب[٢٥] » بعد قوله جل ذكره ٥٩ : ٢

---

(٢٣) قوله صلى الله عليه وعلى آله وسلم « فأداها كما سمعها » هو أيضا قطعة من الحديث الذى قبله حديث « نضر الله امرأ . . »الحديث وهو متواتر والله أعلم .

(٢٤) قوله عليه الصلاة والسلام « تسمعون ويسمع منكم » أخرجه أبو داود (ج ٤ ص ٦٨) حديث (٣٦٥٩) من حديث ابن عباس رضى الله عنهما قال حدثنا زهير بن حرب وعثمان بن أبى شيبة قالا : حدثنا جرير عن الأعمش عن عبد الله بن عبد الله عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم : « تسمعون ويسمع منكم ويسمع ممن سمع منكم » . اهـ

وأخرجه أحمد فى مسنده (ج ١ ص ٣٢١) وابن حبان فى صحيحه (ج ١ ص ١٥١) ثم قال وعبد الله ابن عبد الله الرازي ثقة كوفى .

والحاكم فى المستدرك (ج ١ ص ٩٥) وقال هذا صحيح على شرط الشيخين وليس له علة ولم يخرجاه ووافقه الذهبى .

قلت : ليس على شرطهما . عبد الله بن عبد الله الرازى لم يخرجا له والحديث إسناده صحيح والحمد لله رب العالمين . وروي هذا الحديث من حديث ثابت بن قيس بن شماس عند الطبرانى فى الكبير (ج ٢ ص ٦٢) حديث (١٣٢١) قال حدثنا محمد بن عبد الله الحضرمى ثنا محمد بن عمران بن أبى ليلى حدثنى أبى ثنا ابن أبى ليلى عن أخيه عيسى عن عبد الرحمن بن أبى ليلى عن ثابت فذكره وهذا إسناد ضعيف فيه عمران بن محمد بن عبد الرحمن بن أبى ليلى مقبول وفيه أيضا محمد بن عبد الرحمن بن أبى ليلى صدوق سيىء الحفظ جدا كما فى التقريب وقال الهيثمى فى المجمع (ج ١ ص ١٣٧) عبد الرحمن بن أبى ليلى لم يسمع من ثابت بن قيس . اهـ

وأخرجه البزار كما فى كشف الأستار (ج ١ ص ٨٧) حديث (١٤٦) وزاد فى الحديث عنده (يكون بعد ذلك قوم يشهدون قبل أن يستشهدوا) اهـ

(٢٥) قوله صلى الله عليه وعلى آله وسلم (ليبلغ الشاهد الغائب) هو قطعة من الحديث المتقدم تخريجه (رقم ٢٢) . عند البخارى فى كتاب الحج (ج ٣ ص ٥٧٣) من حديث أبى بكرة نفيع بن الحارث وأخرجه أيضا فى عدة مواضع من صحيحه وكذا أخرجه غيره من أصحاب السنن والحمد لله .

﴿ فاعتَبِرُوا ﴾ ٣٨ : ٢٩ ﴿ ليدَّبَّروا آياته ﴾ ٥٤ : ١٥ ﴿ فهل من مدَّكِر ﴾ وضروبه المتكاثرة .

أشيء من هذا قد جرى فيه النسخ ، أو تغير الحكم ؟

على أن القائل بالتقليد ، والمدافع عنه : تجد منه التصميم على أنه في كل ذلك مستند إلى الكتاب والسنة ، فلا يخلو : إما أن يقيم برهانا على هذا فهو أخذ الحكم من دليله ، وتلك خاصية الاجتهاد وروحه ، أو لا ، فمجاوزة للحدود عقلا ونقلا ، وسلوك لمحال ، إما لا يفارق التناقض ، أو يؤول إلى البطلان الذي لا يستكن .

وبالجملة : فوضع الدين ومقاصده ، ومحال تعلقه بحالها الذي كان : فأنت ومن مضى ومن بقى : جهة واحدة . أتراك معذورا عن الصلاة والصيام والحج إلى بيت الله الحرام ، وسائر الاعتقادات الدينية والأحكام ؟ فلماذا قلت : أخذ الحكم من دليله يختص به الإمام ، وهو له دون سائر الأنام ؟ .

قابلت نعمة الله بضد الشكر عليها .

وضابط الباب : أن أمر الله بتدبر كتابه ومعرفة أحكامه وفقه شرائعه : لم يخص الله تعالى به أحدًا دون أحد ، ولا من تقدم دون من تأخر وابتعد ، والكل يوافقنا في مثل الصلاة والصيام وغيرهما من الأحكام التي تعبد الله بها الأنام .

فلماذا خرج هذا الفرد الذي هو أرسخهن في التكليف قَدَما ، وأَمسُّهُنَّ به ذمة ورَحِما ؟ لأنه قاعدة بنيانه الرفيع من الجملة ، فكيف امتنع على عباد الله في هذه الأزمان أَخذ الحكم من دليله ؟ وهذا شيء من أَبين البينات ، لا يتأتى القول بالتعذر إلا مع الجزم القاطع بأن الله لم يكلف بأخذ الأحكام من الكتاب والسنة أصلا أو بأن التكليف الآن جملة مرتفع ، وإلا فالتفريق بين المؤتلف قول رديء مختلف ، إلا بمخصص أو مقيد ، يأتي من الله ورسوله .

وأما تحكم الأهواء : فلا يصغى إليه من يعقل قط ، بل الوجه ــ لو قلنا بارتفاع التكليف ــ : أن يكون العلمي منه مستثنى ، غير جار مجرى ماعداه لمكانه من الرسوخ في لزوم استدامته وبقائه ، وأن له في الحكمة مايقضي له بذلك أكبر مما عداه من رفقائه ، كما لا يخفى .

والقصد : أن الله جعل الكتاب والسنة أمرًا خالدًا على مرّ الأزمان ، ليتعلم الجاهل ويسترشد الضال ، ويأمن الخائف ، ويتذكر المتذكر ، ويعتبر المعتبر ، ويستمد المؤمن ، ويهتدى الحيران ، وليقضى بين الناس بما هنالك ، وليكون ملاذا عند الاختلاف ، وبيانا عند اللبس ، ورسما متبعا في الاعتقاد والتعبد والإفتاء ، والحكم والتحكم والتحكيم ، والتحليل والتحريم ، والأبحاث وغيره من أحكام العليم الحكيم . ومستندًا يرجع إليه الأمر كله في التأخير والتقديم .

. فتعطيله عن هذه الثمرة ، أو منع المجتنى لها ، وهو المقصود بها : مناقضة ظاهرة وعناد أوفى ، ومضادة جلية .

والمحروم الذي أضاف المنع أيضًا لمن سنواه يقول : مالي فى هذه الحياض من مشرب ، هي للإمام يروى منه ، ويخبر عما وجد ، ولا سبيل لغيره إليها ، بل يكون في أيدينا الأوصاف بأن في ذلك الحوض كذا ، وصفته كذا ، وفائدته كذا .

فإذا جاءهم من يقول : بعض هذه الحياض لم يبلغه الإمام ، ولا ادعى لنفسه الإحاطة ، أو بلغه ، ولكنني وجدت نعته أو فائدته غير ماذكر لكم ، بعد أن باشرت بنفسي مذاقه . فما تقولون ؟ وليس لكم على دفعي حجة ، ولا إلى مصادرتي سبيل ، إلا دعوى مالها مستند . اللهم إلا إذا باشرتم ، كما باشرت فاضطررتم إلى إكذابي . فذاك ما أمرتم به . ويصح منكم ــ والحال هذه ــ المدافعة والممانعة ، وأما مكاذبة في شيء قداعربتم عن أنفسكم أنكم

ماتبوأتم له منزلا ، ولا جسستم له عرقًا ولا مفصلا : فغريب منكم التوثب على حماه ، والسّاقى يقول: هلموا ، فليس الخبر كالعيان ، ولم يحط الإمام بما لدينا خُبرا وربما يخطيء الخبر ويخالف إذ مبناه على مبلغ صاحبه علما وفهما .

ومن علم حال البشر اضطر إلى الحكم بعدم براءتهم من قصور الفهم ونقصان العلم في حالات كثيرة . كما يأتي بيانه إن شاء الله تعالى .

إذ ليس في وسعهم إفراد الإتيان على نهاية مابه التكليف من الشرعيات قضية ضرورية . ومابه قوام الأوَد وصلاح الخاصة : هو كالغذاء الذي لا تكتفي فيه بغيرك .

فكما أن العمل لابد أن تأخذ منه ماينوبك ويتعلق بذمتك . كذلك التعلم لتبنيه عليه ، لأنه شرطه وعلته ، ومابه يتحصل ويقوم اعتدادا واعتبارًا ، فإنه لابد من تأدية العمل على الوضع المعتبر تعلقا وكيفية ، حتى يمتاز عما سواه إذ ليس مجرد وجود معنى الاسم كافيا ، ولأن التكليف علم وعمل . فكيف يلزم المباشرة لأحد جهتيه دون الأخرى ؟ كالإلزام ببناء على الهواء : يكون لامحالة ساقطا . كذلك بناء المقلد عبادته على التقليد يكون فيها كَلًّا .

وأما رفع هذا : فيؤدى إلى الكون لا على شيء ، أو على شيء غير معروف الإسناد ، وهو ضلال ، وهل ضلّ من ضل إلا بعدم العلم والوقوف في حدود دلالته وإشارته ؟

ومن راعى سبيل النجاة كيف تحقق سعيه ٢٩ : ٦٩ ﴿ والذين جاهدوا فِينا لنَهْدِيَنَّهم سُبُلَنا ﴾ .

أم كيف يقول – إن كان صادقا – قد علمها غيري ؟

وهذه الصنائع والحرف التي بها صلاح المعاش ، ويسرى النفع بها إلي النفع في المعاد ، مع شرطه – لا يستغنى فيها زيد بحذق عمرو وإتقانه ، بل لابد لكل أحد

أن لايرى الاجتزاء بالغير ، بل يأخذ في السعي بنفسه ، حتى يكون الإدراك ، ولهذا قامت هذه الأبواب كما يريدون ، وجدوا في طلبها وتملكها وتذليلها للأفعال حتى أطاعت واقتادوها بنواصيها ، وأنزلوا مستعصيها من صياصيها ، مع أن فيها مايحير الأذكياء ، ويعيي الفطناء ، بحيث لو صرفوا بعض تلك العناية إلى أمر الدين وتحصيل الركن العلمي منه بالنظر والاستدلال لقام كذلك ، واستنارت معالمه ولمعت قبابه وشخص بناؤه ، كما استقامت أبنية تلك الصنائع ، كشعائر المذاهب بالمعاناة والسعي ، وتوطين النفوس على إمكانها وتيسيرها ، وأن لابد من تحصيلها وقيامها لعدم الاستغناء عندهم عنها ، ولمسيس الحاجة إليها .

فما بال هذا الباب الديني الذي يقوم بأقل من ذلك الكدح أو بمثله ، أو بأشد من بعضه ، إن سلمناه لاختلاف مراتب الناس فيه : صار في حيز الممتنع المتعذر ، وهو في الدرجات الأولى من الضرورات ؟ والأمر الموصل إلى رضا الله ، والفوز بعقبى الدار ونعيم الآخرة ، وهو العلة الغائية للإيجاد ، شأنه معروف ناله بحمد الله القاصر والماهر .

وقد فتح الله الباب ، وبسط مائدته للقاصدين والطلاب ، لعموم الحاجة وعموم النفع ، وعدم الاستغناء من متقدم ومتأخر عن مباشرة مذاقه على الوجه المأمور ليتحقق الانتفاع والسلامة في ذلك الاستمتاع ، بل في أخريات الزمان الحاجة أمس ، والاضطرار ألزم ، وقد وقعت فيه زيادة السهولة واقتراب المرام بحسب ذلك فضلا من الله ورحمة ، كما سنبرهن عليه إن شاء الله تعالى .

وحكمة العليم الحكيم في خلقه وأمره ودينه وشرعه : قاضية بإمكان الوقوع وحصوله ، ومنادية بطلب الإيقاع على الوجه الذي شرحناه .

فهل يحسن أو يسوغ في ميزان الحق ومشارع العلم : إحاطة ماناط به الصلاح وحصوله كل مرام ، ذو العزة والجلال والإكرام ، والحكمة البالغة والرحمة

الواسعة ، المنعوت باللطيف الخبير القريب السميع المجيب الرؤوف الرحيم ، وبكل اسم جليل ونعت جميل ؟ وربط به الفوز والسعادة والسلامة والنجاة لكل الناس في جميع الأزمان ، وهو من الضروريات وضعا وعادة ، وقد أمر به وحث عليه حثًّا عاما للأولين والآخرين في جميع الأزمان ، حتى منقطع دار هذا التكليف ، وربط به تحصيل الأجور ، والفوز بمعالي الأمور ، واتقاء كل محذور .

أفيجوز أن يعاند ذا الملك في مراده ، أو يمنع عبده فضله هذا المرتبط بإيجاده ولقد عرَّف تعالى عباده مافي الإقبال عليه ، والاعتصام به من أنواع المسرات . واستدفاع المضار دائما أبدا يقينا ضرورة .

فتخصيصه ببعض الأزمان استدراك ، وتحريف لقاعدة الشريعة المستمرة ، وهو أمر ضروري البطلان . فقد يسره ربنا وأدناه ﴿ ولقد يسَّرنا القرآنَ للذِّكر فهل من مدَّكِرٍ ﴾ ومنه مادل عليه تركيب « بعثت بالحنيفية السمحة السهلة »[٢٦] .

ولله في تيسير أمره وتقريبه سر بديع : هو أنه لما كان الكل مضطرًّا إليه . وقد

---

(٢٦) قوله صلى الله عليه وعلى آله وسلم « بعثت بالحنيفية السمحة » أخرجه أحمد فى مسنده (ج ٥ ص ٢٦٦) من حديث أبى أمامة الباهلي بسند ضعيف جدا لأنه من طريق على بن يزيد الألهانى وهو متروك وأخرجه ابن سعد فى الطبقات (ج ١ ص ١٩٢) قال أخبرنا محمد بن عبيد الطنافسى نا برد الحريرى عن حبيب بن أبى ثابت قال : قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم . الحديث مرسل . وأخرجه أيضا الخطيب فى التاريخ (ج ٧ ص ٢٠٩) من حديث جابر . قال عن الحسن بن يزيد الجصاص ثنا مسلم بن عبد ربه ثنا سفيان عن أبى محمد – يعنى سفيان بن عيينة – عن أبى الزبير عن جابر الحديث وفى سنده مسلم بن عبد ربه ضعفه الأزدى كما فى اللسان . اهـ

وللحديث شواهد منها ما أخرجه أحمد فى المسند (ج ٦ ص ١١٦ و ٢٣٣) من حديث عائشة بلفظ : « إنى أرسلت بحنيفية سمحة » وهو من طريق عبد الرحمن بن أبى الزناد وهو حسن الحديث ومنها أيضا عنده (ج ١ ص ٢٣٦) من حديث ابن عباس من طريق محمد بن إسحاق عن داود بن الحصين عن عكرمة عنه مرفوعا ومحمد بن إسحاق مدلس ولم يصرح بالتحديث وفى رواية داود بن الحصين عن عكرمة شىء إلا أنه يستشهد به وكذلك رواه بهذه الطريقة البخارى فى الأدب المفرد (ج ١ ص ٣٨٥) فالحديث بجميع ماذكرنا يرتقى إلى الصحة والله أعلم .

حث تعالى جميع بني آدم عليه ودعا كل الناس إلى الاهتداء به . فكان من تمام ذلك عدم الامتناع والتوعير ، وانتفاء الحرج والتعسير ، حتى نسخ تلك المشارع الفاضل والمفضول ، كما في سائر الأعمال التي هي سبيل مرضاته : من جهاد وصيام وقيام ، وإنفاق وغيرها ، وباب العلم وطلبه وتحصيله شعبة منها فما باله امتنع دونها . والكل — مع كونه أخصها وأولاها — من وادي القرب ، والتطوع له تعالى ، والتوصل إلى أعلى جناته . ونيل جزيل ثوابه ، والسلامة من أليم عقابه ، وكلها مشتركة في الدعاء والحث والترغيب والوعد بجزيل الثواب ، من دون تخصيص ولا تعسير ولا تنفير ولا تثريب ؟ .

بل النظر الصحيح ، والوضع الحِكْمى قاض قضاء حقًّا لا مرد له : أن يكون باب العلم أسهلها حجابا ، وأقربها منالًا ، لمكان الضرورة إليه ، وتقدمه على ما سواه ، واشتراك أهل التكليف وذوي الخطاب في التعلق به ، لزوما في الذمم والأعناق بلا ريب .

فالمخصص المعسر المنفر : مضادٌّ للوضع الإلهي ، وناقض بناء الشريعة . وكم من قائل مقالا في حكم لله لشبه صوري ، دون تحقيق الباعث على الحكم الملحق به . ففتح على غيره ، ومابلغ شأوه في غير تلك الحادثة لغفلة عنها لاعن قلة فطنة ، وأصبحت نفسه بنيله مطمئنة . وقد جُرب هذا وتكرر وكثر وقوعه حتى شهدت كثرة وقوعه بأنه لا يمتنع على المفضول في كثير طيب غايةٌ خير من غاية مَنْ فَضَله في محال متعددة .

وأما أنتم معشر المغرمين بالمذاهب الراضين بقيود التقليد في أعناقكم وقلوبكم : فقد جعلتم تلك المتون والمختصرات أظهر عبارة ، وأوضح معنى وإشارة ، وأصح مسلكا وأبين مدركا ، لما أنها — بزعمكم — خلاصة تلك المحاسن .

وكيف يكون ذلك كذلك ؟ وفيها من التباين والتدافع والاختلاف ، وخفاء

السند والدليل أو ضعفه ، أو مصادمة المأثور الصحيح : مالا يخفى على ذى بصيرة ، صالح السريرة قد مارس الحقائق وسبرَ الطرائق ، ورضي بالله ربا ومشرعا حكيما عن جميع الخلائق ، وحظى بالتمييز بين الخطأ والصواب ، وبالانتفاع بما وهبه الله من عقل وفهم حاذق .

وما اشتبه على الناظر من الأدلة نفسها ، أو ظهر عنده تعارض : فالقطع عنده بأن مفيضها هو محل القدس والبراءة من كل نقص : فإن علم كيفية العمل في ذلك بتعليم المفيض سبحانه ، وإلا وقف لقصوره في نفسه ، لالتطرق أمر في المصدر المذكور ، بخلاف غيره ، فأمره ماذكرنا .

والغافل يقول بجمود خاطره : كل ذلك المختلف فيه بين المختلفين ، أو بعضه : رشد ، لابل الرشد منه ما سلكه سلفي ، واتبعتهم فيه .

وقد يكون أيضًا كاذبًا عليهم . أو مفتريا عليهم بذلك مالا يرضونه له ، لجهله ماصدر عنهم ، كما جهل الأدلة . وقد صح لنا كلُّ ماذكرنا وتواتر وروده علينا حتى استيقناه ضرورة ، ودان به كل من على وجه الارض ، إلا القلة النادرة .

ومتى جعل الله في دينه : شرعة أن يقف عباده على رسوم جماعة منهم ؟ خصوصًا إذا قصرت الطريق إليه في تلك الرسوم ، وخصوصًا أيضًا : إذا بولغ في التصميم على مكاذبة من لم يقْفُ ماليس له به علم ؟ ! .

ظلمات بعضها فوق بعض ، لأن الراسم يجهل ويخطىء ، ولا بينة على كونه مفَاض الديانات ، حتى لا نبالى بعروض ما يقال فيه هذا كـ « أن قطع له قطعة من نار »[٢٧] فهو حربى ملغىً ، لأنه ــ كما مر ــ فرق من وراء الجمع بل نجزم

---

(٢٧) قوله عليه الصلاة والسلام « أن قطع له قطعة من نار » متفق عليه من حديث أم سلمة تقدم تخريجه حديث رقم (١٨) والحمد لله .

قطعا بأنه لا يصح من الله ذلك أبدًا ، لأنه يتضمن من العنت وتفويت مطالب العقلاء والمكلفين مالا ينتهى قدره ، إذ المحل غير صالح لذلك ، لعجزه عن القيام بتلك الأعباء ، بسببِ سمَةِ النقص والقصور اللازمة ، المانعة لربط هذا الأمر العظيم بمحلها ، كما شهد بذلك الاطلاع والعلم بحقيقة الحال ، وبيان مظاهرها مما لا يطاق إحصاؤه . والحِسُّ كاف .

وَ لَيْسَ يَصِحُّ فِي الأَذْهَانِ شَيْءٌ   إِذَا احتَاجَ النَّهَارُ إلى دَلِيلِ

وباب الدعوى المجردة عن شهادة الْحِسِّ وَالْوُجْدَانِ ، أَو الحجة والبرهان قد أغلقناه ، وَمَنْ لَمْ يُحِسَّ أو لم يجد . فَمَيِّتٌ ، أَو أَبْلَهُ أو متفارط الغفلة ، والقدر المستطاع له : هو التيقظ والتفكر . والكلام معه ــ إن شاء الله تعالى ــ بعد ذلك .

وشرح تحقيق هذا الموضع : أن كل إمامٍ مجتهد يعلم ويجهل ، ويصيب ويخطئ ، ويوجد فى كلامه الاختلال ، والقصور والضعف ، والوهم الظاهر ، والفهم الفاسد ، يُوقِنُ بذلك مَنْ تَصَفَّحَ وَ تَلمَّحَ ، وأشرف على كتب المقالات والخلافيات ، والمذاهب المتفرقة ، والمسائل النظرية ، واطَّلَعَ على مآخذ أربابها ، وحجج مُنْتَحِلِيهَا ، ولا يَرتابُ في شيءٍ مما ذكرنا بَتَّةً . لأنه في غاية الظهور ، يعرض مظهره في عامة المباحث ويدور ، بحيث يجد الواقف على ذلك من نفسه ضرورةً تدفعه إلى الحكم بضعف بعض ، وأرجحية آخر وبطلان ثالث ، وغلط قائله .

ولعلك تقول أَيها السامع : مقتضى ما عليه مقلدة الأسلاف : الدفع لما ذكرت في شرح وتحقيق هذا الموضع .

فأنا أقول : كلهم يوافقني على حاصله في حق مخالفه . إذْ مِنَ المعلوم : أنَّ أعيان الفِرَق لا أقَلَّ من أنْ يرَوْا لأنفسهم رجحانًا ، إذا لم يتناولوا غيرهم .

وبيان ذلك : أَنَّ الجميع ليسوا على نِحْلَةٍ واحدةٍ ، ومذهبٍ فردٍ ، ومع الاختلاف ـ سِيَّما إذا كان في شيء من العقائد والأصول ـ تَرَى كُلَّ فريق جازمًا بإصابة رأيه وحسن طريقته ، ومخالفه معه على أحوال كالرمى بانحطاطٍ عنه ، إن فرض الواقف عليه من المختلفين ، وهو أعدلهم ـ إن وجد ـ أو ببدعة أو ضلال أو كفر . نسأل الله العافية من القول المحال .

وتراهم يتجاذبون « كلها هالكة إلا فرقة » ويزعم كل أنه المستثنَى .

فعرفت الآن بلا ريبة : أن هؤلاء الأتباع الغلاة قائلون : بأن العالم يخطىء ويجهل ويَزِلُّ ؛ وإن كانوا لا يقولونه إلا في حق من خالفهم خاصة ، لا على النحو الذي نقوله نحن ، ولكنهم ما سقط عندهم مخالفهم عن الاعتبار ، إلا بسبب زَلَقِهِ عن الثبوت ، وانحداره عن معقل التماسك ، ولا يكون هذا إلا وهو جائز عليه ، وإلا فهو كان قبل وقوع ذلك منظورًا لابهذه الحدقَة .

فتَدَبَّرْ . حتى تعرف اتفاق الجملة على الجملة ، وإنك قَلَّ أنْ تجد مَرضِيًّا عند قوم إلّا وقد أَباه آخرون ، وهذا منهم لَسْنَا نُسَاعد أَيَّهُمْ فيه ، على الوجه الذي عندهم ، إذ الكل عندنا قد أفرط وفرط ، وَما اقتصد ولا توسط وهو الآن في مقام النظر ﴿ وَكُلُّ صَغِيرٍ وكبيرٍ مُسْتَطَرٌ ﴾ .

وإنما المراد : تعريفك : أَنَّ القول ببراءة الأسلاف من وَصْمَةِ النَّقْصِ والاختلاف : أمرٌ قد نفاه جميع العاملين بمقتضاه ، لكن على وجهٍ غير مرضى عند الله ، إذْ علماءِ الأمة ، وسُبَّاق الأئمة ، الواقفون على إشَارَة التَّدَبُّرِ ، والوازع الاستقامي حسب الإمكان : هم عندنا لا بمنزلة مَنْ غلا فيهم حتى جاوز القدر الذي أمر الله ، ورضوا به ، وحرَّموا تعديه ، ولا بمنزلة من جفاهم . حتى أهمل ما وجب عليه في حقهم ، فخذ منهم وأعطهم ، واقبل منهم ورد عليهم ، واعرف وأنكر ، وارض وامتنع ، ولِنْ وشَدِّدْ ، واستحسن وحَذِّرْ .

وعلى الجملة : عامل الجهة الخيرية بحقها ، والمنتقدة بمقتضاها ، فإنَّ الميل إلى الأولى فقط : غُلُوٌّ مذموم ، وإلى الثانية حسبُ : جفاء مَلُوم .

ولا يمكن الحكم على أحد من أهل العلم ، ولا على آحادٍ منهم اتفقوا بالبراءة في كل مذهبٍ ، وقولٍ جليلٍ ودقيقٍ : من الخطأ والوهم ، وفساد الفهم ، وقصور العلم وسائر ما قدمناه ، ويجريه على سنن الاستقامة والصحة ، ولا يأبى هذا إلا مكابر في المحسوسات ، والتجارب والمشاهدات . فلا نناظره ، مع أنه — وإنْ بَرَّأَ إمامه — فقد حَمَّل غيره ضدها ، وتَابعُ الآخر يقابله ، كما سلف ذكره ، وكله قبيح ، كما عرفت ، إذْ ليس صادرًا إلا عن محض تحكم وهوى بلا إنصاف ولا علم وإنما أردنا بذكره الكشف للمسترشد ، وإفحام المتعنت .

وإذا أتقنت ما مَرَّ : أفدناك ذيلا من ذيوله ، وهو : أن كل ما بأيدي الناس من أقوال آحاد العلماء ، ومذاهب أفراد الفقهاء : ففيه حق وباطل ، وخطأ وصواب ، لما قررناه عندك ، من قبول المحل لذلك . وما هذا شأنه : كيف يتأهَّل للنجاة متبعه ؟ فضلا عن أن يدافع به ويجادل ، ويمارى دونه ويناضل ، ويكاذب به من خالفه ؟

وعامة ما بأيدي الناس من الأقوال والمذاهب في علمي وعملي ، ماعدا الضروريات الدينية ، التي ابتنى الالتفات إلى هذه الملة الغراء على إدراكها ، عند العام والخاص ، إلا من لايصلح أن يعد . فكلامنا ليس فيها . وإنما هو فيما عداها . فهو مما لا يصح دعوى الاتفاق عليه من كل علماء الأمة في عصر ، أو مطلقًا وفي شخص منه ، وإن اختَصَّ الباحثون عن شيء مثلا بالجزم بصحته . حتى يكون في معنى : أن من بحث فلابد أن ترتبط غايته بغايتهم إن سُلِّم على مافيه . فذاك شيء غير الإجماع .

وتصحيح الإجماع على الوجه الذي يلزم عنده العمل به ، وتحرم المخالفة ، بحيث

ينقطع المنازع عن إبداء أى خادشٍ معتبر أصلا : في حيز الممتنع ، وأقرب خادش : ما يجده الفطن من نفسه ، حيث لا تذعن للجزم بوقوع الإجماع وتأتِّى الجزم بصحة النقل عن كل فردٍ من أهله ، ولا زال الخلاف فاشيا في مسألة الإجماع قديمًا وحديثًا في وقوعه ، فإمكان نقله عن كل فردٍ من أهله ، فصحة ذلك النقل ، فحجيته .

وعليها : فمن المعتبر فيه ، وكون الحجية مقصورة على إجماع الصحابة فقط ، أو لا حجة إلا إجماع جميع الأمة حتى انقراضها ، كما هو مقتضى لفظ « المؤمنين » و « الأمة » إذ إرادة الجنس هنا منافية لقصد المحتج بالإجماع ، وهذا الأخير يجعله خصيصة فقط لا دليلا .

وهل الإجماع حجة قطعية ، أم ظنية ؟ وكل فصل من هذه : ففيه الخلاف ، حتى بين معتبرى الإجماع في الجملة .

ومن أمعن في هذا الموضع من كتب أصول الفقه : تيقن وقطع : أن الإجماع المتداول في الاحتجاج ، إنما هو بناء على اختيار المستدل به فقط . وما هذا حاله : فغايته كسائر آراء النظار ، واختياراتهم فى أفراد المسائل : موقوف على النظر ، واختيار المتشوف للحقيقة ، وتنقير الباحث . وحاصله : قولٌ من جملة أقوال ، ونظر هو عرضة للثبات والزوال ، لا كما يتوهمه القاصرون حين تدهمهم داهمة دعوى الإجماع ، التي طال مروج عهودها ، وتخلُّف وعودها ، خالوا ذلك جبلا راسيًا ، ونَازِلَةً لا تدفع ، وخَطْبًا لا يقبل شفاعة الشافعين وحجة تسدُّ أفواه الممانعين ، متى سمع أحدهم : هذا إجماع ، أو لا خلاف فيه ، أو ما سُمع عن أحد من العلماء بخلاف هذا ، أو لا يقول به قائل — ظن : أن كل من عليها قد دان بذلك ، لجهله بأصل الواقعة ومبناها ، وأنها كسائر المسائل المختلف فيها ، بل في بعض ما يشرح فيه الخلاف : ما هو أصح معتمدًا وأوضح مستندًا ، من كثير مما ادُّعى فيه الإجماع . فالأمر أيْسَرُ من أن يكون بهذا القدر ،

وأخَفُّ مما توهموه من هذا الخطر . فلا يكاد يحصل عندك شيءٌ من هذا لو عَقَلْتَ .

إن قيل : هذه مسألة خلافية . هان لديك الخطب دون : مجمع عليها ، فيعيل صبرك عند الضرب بهذه العصا ، مع قوة الحجة في الأولى ، ووضوح برهانها . وظهور أن لا نسبة بينهما .

وقد أودعت في « مدارج العبور » هذا البحث مشروحا مفصلا بما لا يبقى به عند ناظره مبالاة بهذا الإرجاف .

وقد تقدم هنا أيضًا شيء منه . وأُوجب التكرير : عروض ذكر شيء من الجانب المقابل . فلا تبتئس ، أو تعرج على ماحصل عند جمهور المتأخرين في مسألة الإجماع . حتى كثر توكُّؤهم عليه وتَورُّكهم على حكايته ، حيث ثقفوها من دون اعتبار مالابد منه . حسبما يهدى إليه البحث والتنقيب . فقد وجدنا مالا يتيسر حصره من إجماع يُدَّعَى ، ويتعقب بذكر الخلاف ، كما تراه في غير ما موضع من شروح الحديث والكتب الحوافل .

فقد تحصَّل لك أن الموجود بأيدي الأمة ــ غير الضرورات الدينية ، حقيقة لا توهُّمًا ــ من الأقوال والمذاهب ، والعقائد والنحل في أبواب الديانات : إنما هو مذاهب آحاد منهم . يجوز فيها ما أَشرنا إليه سابقًا من شعوب الاختلال .

وطريقة البحث والانتقاد آمنة من جميع تلك المخاوف . فأين كونك على أَقوال شأنُها ما شرحناه ، وحقيقة أمرها ما أوضحناه ؟ .

وأين هي من موائد الكتاب والسنة ؟ التي مذاقها يبرئ العاهات ، ويقدس من السفاهات ، ويعرفك قدر ما حُرمت منه هذه الجماعات ، وسوء ما وقعوا فيه من فساد الأحوال ، بسبب هجرانهم المباشرة لما هنالك ، وما ضمن من الدلالات والإشارات ، وصنوف التأديب والتهذيب والتثقيف والإفادات .

فذاك ــ بعد استظهار الكون عليه ، وتصحيح الطريق إليه وتنقيحه دراية ورواية ــ هو الباب الذي إن ولجته للاعتصام به من المخاوف نجوت ، وإن سلكته : كنت على هدى وبصيرة من أمرك ، وإن أردت أن تستمد منه حجة تأثِرها ، أو طريقة تَعْبُرها ، أو برهانا تقيمه ، أو هدًى تلتمسه ، أو تصحيحا لاعتقاد أو عمل ، أو دليلا قاهرا لخصمك ، هاديا لمسترشدك : وجدته صالحا لجميع ذلك . قائمًا بأعباء هذه المدارك ، ولا يعرف ذوو الألباب ، ومن رزق صلابة في دينه ما يستأهل القيام بهذه الأثقال ، سوى ذلك الباب ، لا الرد إلى شرح المنهج وماذكروه معه وأشباهها من كتب المقلدين .

ولو كان البناء دائمًا على ما أشرنا من ذلك الأساس ، لكانت ثمرات الكتاب والسنة يستمتع باقتطافها عامة الناس ، ولما عَفَتْ رسوم الهدى ، واندرست معالم الاهتداء ، ولكان أمرهما مشهورًا مذكورًا ، مأنوسًا منشورًا ، متداولا بين الناس ، حتى تُزاحم الأصاغر الأكابر ، وينال القاصِر حظه من مواهب الله ، وإن لم يبلغ شأو الماهر . ولم يؤكد الحكم باستحالة التحلى بتلك الرغائب بؤسا لها من رزية .

ولا يضر في هذا الموضع تفاوت معارف الناس في هذا الباب ، ومع ورود الجميع المنهل الروى متحد . والفاضل يحذو حذو المفضول من عين ذلك الماء المعين ، ويتعاورون ذلك فيما بينهم « تسمعون » ويسمع منكم »[٢٨] « ليبلغ الشاهد منكم الغائب »[٢٩] .

فالسماع والتبليغ : ليس إلا لما سُمع وبُلِّغ عينه ، لاحكاية تبليغ المبلَّغ من العلم فجعلها رسمًا ثابتًا وحكما متبعًا ، ومثالًا يحتذى ، وهو عرضة للنوائب فإنه

(٢٨) قوله صلى الله عليه وعلى آله وسلم « تسمعون ويسمع منكم » حديث صحيح تقدم تخريجه حديث رقم (٢٤) ولله الحمد والمنة .

(٢٩) قوله صلى الله عليه وعلى آله وسلم « ليبلغ الشاهد منكم الغائب » تقدم حديث رقم (٢٢) .

ربما يقول بحل شيء ، عملا بالأصل ، ولم يبلغه الدليل الناقل . وغيره عرف الناقل فأخذ به ، وربما قال في مسألة بمقتضى عموم أو إطلاق ، أو ظهور غير مراد ، أو مفهوم مُهْدَر ، أو غير ذلك ، مما لا يحصى تعداده ، ولا يشعر بمقابل ذلك كله ، وإنما تكليفه في نفسه بما علم . فأما أن تصير تلك المرتبة الحاصلة عنده حكما مقررًا ، ورسمًا محررًا : فهذا فساد كبير بلا مراء .

وقد وافقنا فيما أشرنا إليه من هذا المشايخ الأعلام : كأبي محمد بن عبد السلام .وغيره ، وسنوجدك إن شاء الله تعالى — في كتابنا هذا — نصوصهم في ذلك ، لا لأن قولهم هو الحجة دون برهانه البين ، بل لتعلم أن الزاعم على العلماء الجلة من مخالفينا مخطىء .

وبالجملة : فكاد التابعون للأسلاف أن يجعلوا متبوعيهم رسلا إليهم في الحكم لا في الاسم[٣٠] ، والمدار على المعنى ، ذاهلين عما تقدموا إليهم به من التحذير عن ذلك ، بمثل « إذا صح الحديث فارموا مذهبي وراء الحائط » فقد برىء — الشافعي رحمه الله القائل لهذا — إلى الله من الكون على مذهبه بعد صحة الحديث بخلافه .

فهذا بعينه الذي حذر منه : قد وقع فيه الأتباع ، وما أُصغوا إلى نصحه ولا إلى نصح غيره ، لأنه رضى الله عنه يعلم أنه بعدُ يجهل ما غاب عنه ، وأن ذلك جائز عليه لا ممتنع ، كما يزعم الغلاة الموغلون في التعنت .

وأُثر عن الإمام أحمد رحمه الله « ما كنا نعرف العام من الخاص ، حتى علَّمناه

---

(٣٠) بلى قد جعلوهم . فإن الله يقول ٤ : ٦٤ ﴿ وما أرسلنا من رسول إلا ليطاع بإذن الله ﴾ والمقلدون قد قدموا طاعة شيوخهم على طاعة الله ورسوله ، بل قد جعلوهم أربابا من دون الله ، إذ قد شرعوا لهم من الحلال والحرام والواجب والمستحب ما لم يشرع الله ، فاتبعوهم في كل ذلك وجعلوه شرعا لازما ، معرضين بقلوبهم المريضة عما شرع الله . ولا حول ولا قوة إلا بالله .

فلان » أو عبارة قريب من هذه .

وعن الإمام مالك رحمه الله : أنه سئل ــ كما أشار إليه ابن الحاجب في مختصر المنتهى ، وبينه الإيجى عضد الدين في شرحه وغيرهما ــ عن أربعين مسألة . فقال في ست وثلاثين منها : « لا أدرى » .

ومن هذا : ما نقل أنه لما سألت الجدة أبا بكر الصديق رضي الله عنه عن ميراثها ؟ فلم يدر ما يجيب ، حتى يسأل الناس[٣١] ، ولبث ابن عباس رضي الله عنهما برهة من دهره يفتى بجواز بيع الدرهم بالدرهمين يدًا بيد ، ويقول : « إنما الربا في النسيئة ــ الحديث » فلما بلغه حديث « الفضة بالفضة مثلا بمثل يدًا بيد » رجع وجعل يطوف في السوق أن لا يعملوا على سالف فتواه[٣٢]

---

(٣١) قوله « لما سألت الجدة أبا بكر الصديق رضى الله عنه ميراثها » هو حديث ضعيف أخرجه الترمذى (ج ٤ ص ٤١٩) و (٤٢٠) حديث (٢١٠٠) و (٢١٠١) قال حدثنا الأنصارى ثنا معن ثنا مالك عن ابن شهاب عن عثمان بن إسحاق بن خرشة عن قبيصة بن ذؤيب قال : « جاءت الجدة إلى أبي بكر تسأله ميراثها » الحديث . قبيصة بن ذؤيب لم يسمع من أبى بكر فهو منقطع .
وأخرجه ابن ماجة (ج ٢ ص ٩٠٩) حديث (٢٧٢٤) وأحمد فى مسنده (ج ٤ ص ٢٢٥) ومالك فى الموطأ (ج ٣ ص ٤٣٥) باب ميراث الجدة . اهـ والله أعلم .

(٣٢) قوله « ولبث ابن عباس رضى الله عنهما برهة من دهره » الخ هى قصة حصلت لابن عباس أخرجها الحاكم فى مستدركه (ج ٢ ص ٤٢) قال حدثنا أبو بكر أحمد بن سلمان الفقيه ثنا الحسن بن مكرم ثنا روح بن عبادة ثنا حيان بن عبيد الله العدوى قال سألت أبا مجلز عن الصرف فقال كان ابن عباس رضى الله عنهما لا يرى به بأسا زمانا من عمره ماكان منه عينا يعنى يدا بيد فكان يقول إنما الربا فى النسيئة فلقيه أبو سعيد الخدرى فقال له يا ابن عباس ألا تتقى الله إلى متى توكل الناس الربا أما بلغك أن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال ذات يوم وهو عند زوجته أم سلمة : « إنى لأشتهى تمر عجوة » فبعثت صاعين من تمر إلى رجل من الأنصار فجاء بدل صاعين صاع من تمر عجوة فقدمته إلى رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم فلما رآه أعجبه فتناول تمرة ثم أمسك فقال : « من أين لكم هذا » فقالت أم سلمة بعثت صاعين من تمر إلى رجل من الأنصار فأتانا بدل صاعين هذا الصاع الواحد وها هو كل فألقى التمرة بين يديه فقال : « ردوه لا حاجة لى فيه التمر بالتمر والحنطة بالحنطة والشعير بالشعير والذهب بالذهب والفضة بالفضة يدا بيد عينا بعين مثلا بمثل فمن زاد فهو ربا » ثم قال « كذلك ما يكال ويوزن أيضا » فقال ابن عباس جزاك الله يا أبا سعيد الجنة فإنك ذكرتنى أمرا كنت نسيته أستغفر الله وأتوب إليه فكان ينهى عنه بعد ذلك أشد النهى .=

وأخرج أبو داود أن عليًّا رضي الله عنه : أحرق قوما ارتدوا . فبلغ ذلك ابن عباس ، فقال : لو وليت ما ولى لقتلتهم . لقوله ﷺ : « من بَدَّل دينه فاقتلوه » ، ولم أحرقهم ، لقوله ﷺ : « لا يعذب بالنار إلا ربها » . فبلغ ذلك عليًّا . فقال : ويح أم ابن عباس(٣٣) .

قال الخطابي : في شرح السنن « ويح » هنا : كلمة إعجاب ورضا بقوله .

= ثم قال هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه بهذه السياقة وتعقبه الذهبى فقال حيان فيه ضعف وليس بالحجة . اهـ

قلت : ولكن قصة ابن عباس هذه أخرجها أحمد فى مسنده (ج ٣ ص ٥١) مختصرا والبيهقى فى السنن مختصرا أيضا (ج ٥ ص ٢٨٢) وهى صحيحة عن ابن عباس أنه كان يفتى بجواز بيع الدرهم بالدرهمين فلما بلغه حديث رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم رجع عن فتواه . وهذا هو الواجب .

وكذلك رواها مختصرة ابن ماجة (ج ٢ ص ٧٥٨) والبيهقى فى السنن (ج ٥ ص ١٨٠) من حديث أبى سعيد الخدرى يحكى عن ابن عباس وأما حديث « إنما الربا فى النسيئة » وحديث « الفضة بالفضة مثلا بمثل يدا بيد » فإنهما فى البخارى وغيره . والحمد لله رب العالمين .

(٣٣) قوله « أن عليا أحرق قوما ارتدوا . . . » الخ أخرجه أبو داود فى الحدود (ج ٤ ص ٥٢٠) حديث (٤٣٥١) قال ثنا أحمد بن محمد بن حنبل ثنا إسماعيل بن إبراهيم أخبرنا أيوب عن عكرمة أن عليا رضى الله عنه فذكر الحديث بنحو ما ذكره المؤلف هنا مع تقديم وتأخير فى الألفاظ .

وأخرجه الترمذى ج ٤ ص ٥٩ حديث ١٤٥٨ ثم قال هذا حديث صحيح حسن . والنسائى (ج ٧ ص ١٠٤) والدارقطنى (ج ٣ ص ١٠٨) وقال ثابت صحيح . وأحمد فى مسنده (ج ١ ص ٢٨٢) والبيهقى فى السنن (ج ٨ ص ٢٠٢) وابن عبد البر فى التمهيد (ج ٥ ص ٣٠٤ و ٣٠٥) كلهم من طريق عكرمة عن على ولم يسمع منه قاله أبو زرعة كما نقله عنه الحافظ ابن حجر فى التهذيب وأصل القصة فى البخارى (ج ٦ ص ١٤٩) و (ج ١٢ ص ٢٦٧ فتح) من طريقة أيضا مختصرة ولكن وجدت فى مصنف ابن أبى شيبة (ج ١٠ ص ١٤٣) وفى التمهيد لابن عبد البر (ج ٥ ص ٣١٦) موصولة من طريق عكرمة عن ابن عباس أنه بلغه أن عليا . الحديث .

وله شاهد أيضا عند ابن ابى شيبة (ج ١٠ ص ١٤١) من طريق سويد بن غفلة أن عليا و (ص ١٤٢) من طريق أيوب بن النعمان قال شهدت عليا . اهـ ثم قال الترمذى بعد إخراجه لهذا الحديث والعمل على هذا عند أهل العلم فى المرتد – أى أنه يقتل – واختلفوا فى المرأة إذا ارتدت عن الإسلام فقالت طائفة من أهل العلم تقتل وهو قول الأوزاعى وأحمد وإسحاق وقالت طائفة منهم تحبس ولا تقتل وهو قول سفيان الثورى وغيره من أهل الكوفة . اهـ كلامه . قلت : والذى يترجح عندى أنها تقتل وعليه الجمهور كما نقل عنهم فى الفتح=

وكم أعد من هذا القبيل والقدر المستفاد من جميعه : الترجمة عنهم : أنهم علموا وجهلوا ، كما وقع في قصة الطاعون إذ وقع بالشام ، وبها عمر رضى الله عنه ، ومن معه من المسلمين . فاختلف رأيهم في القدوم عليه فلما حدثهم عبد الرحمن بن عوف بحديث « إذا وقع الطاعون بأرض ولستم بها . فلا تدخلوها »(٣٤) أجمعوا على العمل به وترك النزاع .

=عند شرح الحديث وعليه الأدلة أيضا منها قوله عليه الصلاة والسلام « من بدل دينه فاقتلوه » وهذا عام يعم الذكر والأنثى وهو فى الصحيح .
ومنها أيضا وهو فى سنن أبى داود والنسائى وإسناده حسن من حديث ابن عباس أن أعمى كان على عهد رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم وكانت له أم ولد وكان له منها ابنان وكانت تكثر الوقيعة برسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم وتسبه فيزجرها فلا تنزجر الحديث وفى آخره قال فقمت – أى هذا الأعمى إلى المغول فوضعته فى بطنها فاتكأت عليها حتى قتلتها فقال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم « ألا اشهدوا أن دمها هدر » . اهـ ولكن أين يوجد تطبيق هذا الحديث فى هذه الأعصار المملوءة بالفتن نسأل الله أن يولى على المسلمين خيارهم ونسأله أيضا أن يقيض لهذه الأمة من يجدد لها أمر دينها وأن يأخذ بأيديهم إلى ما فيه صلاحهم فى الدنيا والآخرة آمين يا رب العالمين [والمغول بالكسر : شبه سيف قصير يشتمل به الرجل تحت ثيابه فيغطيه . وقيل : هو حديدة دقيقة لها حد ماض وقفا . وقيل هو سوط فى جوفه سيف دقيق يشده الفاتك على وسطه ليغتال به الناس . اهـ من النهاية لابن الأثير (ج ٣ ص ٣٩٧) .] .
(٣٤) وهو قصة عمر بن الخطاب ومن معه من المسلمين فى شأن الطاعون أخرج القصة الإمام البخارى فى صحيحه (ج ١٠ ص ١٧٩) حديث (٥٧٢٩) فتح قال حدثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن ابن شهاب عن عبد الحميد بن عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب عن عبد الله بن عبد الله بن الحارث بن نوفل عن عبد الله بن عباس « أن عمر بن الخطاب . . . » فذكرها مطولا وفى آخرها حديث عبد الرحمن بن عوف أنه قال إن عندنا فى هذا علما سمعت رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم يقول : « إذا سمعتم به بأرض فلا تقدموا عليه وإذا وقع بأرض وأنتم بها فلا تخرجوا فرارا منه » . قال فحمد الله عمر ثم انصرف . اهـ وحديث عبد الرحمن بن عوف أخرجه البخارى أيضا حديث (٥٧٣٠) و (ج ١٢ ص ٣٤٤) حديث (٦٩٧٣) ومسلم (ج ٤ ص ١٧٤٢) وأبو داود (ج ٣ ص ٤٧٨) حديث (٣١٠٣) . ا هـ
وروى أيضا البخارى هذا الحديث من حديث أسامة بن زيد (ج ١٠ ص ١٧٨) حديث (٥٧٢٨) و (ج ١٢ ص ٣٤٤) حديث (٦٩٧٤) وأخرجه مسلم (ج ٤ ص ١٧٣٧) وأحمد فى مسنده (ج ١ ص ١٧٨) و (ج ٥ ص ٢٠٦) وص (٢٠٨ و ٢١٠) . ا هـ
وروى هذا الحديث أيضا أحمد فى مسنده (ج ١ ص ١٨٠ و ١٨٦) من حديث سعد بن أبى وقاص وإسناده حسن من أجل الحضرمى بن لاحق قال الحافظ ابن حجر فى التقريب لا بأس به . اهـ

أتراهم لو أصر أحد منهم على رأيه : ماذا يناله من الإمام الذي تخشى بوادره ؟ والسنن المأثورة عن كل مسلم سليم الفطرة عن مثل ما ابتلى به المقلدة هو ما أشرنا إليه في هذا القصص .

وماذاك شأنه : كيف يسوغ تأسيسه لبناء قائم حتى تقوم الساعة ، واستمرار العمل عليه ، وهو لا يصلح إلا لسد عوز الحادثة إن علم وجهه ، ولم يعرف له مناف أو اختلال ، والتعويل حينئذ على ما علم من وجهه . وأما هو – قولا مجردًا – فلا حكم له .

فتيقظ : وأعط المقام حقه ، واعلم أنك مسؤول . فانظر ماذا تقول ؟ والسلام .

وما ذكرناه إنما هو مثال وتنبيه ، وإلا فكتب الخلافيات : تحكى منه أضعافا ، والحكَم : البحث والاختبار .

وأما المغرور فيقول : أئمتى قدنَخَلوا هذه العلوم ، وعرفوا ما بأيدى الناس ، حتى يستبعد أو يُحيل أن يشذ عنهم شيء .

لو قلت له : حفظت في المسألة الفلانية أثارة من علم عرفت بها صحتها على الوجه الفلاني ، ولم تجد أحدًا من الأئمة الذين اتبعتهم أو غيرهم أيضًا قال به ، ولعله قال به غيرهم ، وأجَوِّز أنا أنهم جهلوه ، أو أخطأوا في تأويله إن كانوا علموه – لرآك : قد أتيت شيئًا نُكْرا .

فقل له : وأي مانع مما ذكرتُ لك ، وإن فرضت علمهم إياه : فما العذر في تركهم إياه ؟ وعلى فرض إبداء عذر ، فهل هو معصوم عن أن ننتقده ، وأماهم فمحمول أمرهم على السلامة ، لكن مالم يكن لك ظاهر الصحة فليس مأذونا لك في اقتفائه . إذ هو اتباع غير أحسن القول ، بحسب ما علم الآن ، وأنت لا ترضى من مخالفك بالأعذار الصحيحة ، فضلا عما ظهر لك ضعفه واختلاله وصحة الإيراد عليه . فما بال الموالف لا يُنتقد عليه ولا يفتش عما قال ؟

وعين الرضا عن كل عيب كليلة ولكن عين السخط تبدي المساويا

ولم يدر القائل بتعذر الاجتهاد : أنه قد بدل نعمة الله كفرا ، ومعروف عوارفه نكرا . فإن فنون العلم وصنوف المعارف : من وسائل ومقاصد ، ومفصلات مهماتها والقواعد وأفراد مسائلها والفوائد : قد أُضحت اليوم دانية الجَنى مذللة بلا كبير مشقة ولا عناء ، وصار أَمر الاجتهاد الآن أَيسر مما كان عليه في سالف الأزمان .

أَلا ترى ما عني به السلف الصالح ، وتعبوا لك فيه ؟ من جمع شتات العلوم ؟ وتيسير المطالب ، وتأليف ما كان مبددًا في الأَمصار والنواحي المتباعدة والعصور الخالية على وجه التوزيع وتيسير كل منهم لما صرف همته إليه ، وانتدب لكل علم رجال أطالوا ، أو من أطال منهم ، التطواف والترحال ، وساموا صعابه تذليلا وشوارده المعتذرة تنفيذا وتسهيلا ، وقربوها أكمل تقريب ، ووضعوها أحسن وضع ورتبوها أحسن ترتيب ، ونوعوها على الأبواب والفصول ، وحروف المعجم لتكون أدنى إلى الحصول ، وما شئت من أسباب الظفر بالمطلوب والوصول . وإذا الكل منها ببابك منيخ ، ولدعائك مصيخ . وماذاك السعي كله إلا لـلتيسير لا للتعسير ، وللسهولة والتمكين لا للتوعير ، فضلا من الله ونعمة ، ولطفا بعباده ورحمة .

فالحكم بتعذر الاجتهاد الآن : كفر للنعمة ، ومضادة لما صنعه الله لك بمساعيهم الجمة .

فإنه إن أهمَّك حال ، أو دهمك إشكال ، أو افتقرت إلى تحصيل فائدة ، أو اقتناص شاردة ، أو علم بمسألة ، أو أي بغية تتشوف إلى نيلها ، بل وفوق مايخطر في البال ، أو يمر على خيال – وجدت كل ذلك : قد أخذ الصورة المجموعة منهم بنواصيه ، ودفُع إليك طائعًا ، لا يخالف أميره ولا يعصيه ، سواء

كان في إعراب كلمة ، أو تصحيح حرف ، أو مفاد تركيب ، أو شرح لفظ غريب ، أو مقدمة لتقرير أصل ، يعصم عن عقيدة مضلة ، أو يخبر عن كيفية العمل في ألفاظ الأدلة ، أو كشف عن معنى آية قرآنية أو خبر نبوي أو تقرير أمره سندًا ومتنا ، أو تنقيح أي حكم شرعي ، حتى يكون بذلك متمكنا من الانقياد ، متيسرًا لك يبين الصحيح من ذى الفساد . وهل سوى ذلك معنى يحصله الاجتهاد ؟ .

بل هل السلف الصالح كان لهم العمل بهذه المثابة في الإسعاف والإسعاد ، وعدم ما كان فيه من تعزز وابتعاد ؟

أفتَرَى أيها الناظر الموفق أنه اكتسى العلم بهذا التقريب بعدا ، وبالتيسير ندًّا ، وبالإيضاح خفاء ، وبالتسهيل وعورا ، وبالتأليف شتاتا ، وبالتبيين إجمالًا ، وبالتذليل تعصيا ، وبالتليين شدة ؟

وهل ترى بصنيعهم هذا – رضي الله عنهم – اعتاض طالب العلم بالإقامة سفرا ، وبالنوم سهرا ، وبالأوطان غربة ، وبالمعارف مجاهيل ، وبالأهليين أجانب ، وبالأصحاب أباعد ، وبالنيل حرمانا . وبالإدراك فواتا ، وباليسر عسرا ، وبالمعرفة نكرا ، وبالعلم جهلا ، وبالتحصيل تعطيلا . أم كان الأمر بفضل الله ورحمته بالعكس في جميع ذلك . وأنه ازداد العلم الشريف قربا وسهولة ووضوحا ، وتبينا ولينا وطواعية ؟

فبؤسا لجاهل هذه النعمة ، الذي قابل إحسانها بالكفران ، وربحها بالخسران ونيلها بالحرمان ، ووصلها بالقطيعة ، ويمنها ورفقها بجفوة شنيعة . فقال : مالي وللعلوم ، وقد لمانسد بابها وانغلق ، وللاجتهاد ، وقد ذهب لحاجته وانطلق وتمنع على طلابه ، وتجنَّى بتعذره واحتجابه ، ولم يحظ به إلا سلف الأمة وسُبَّاقها .

ولا ندري لماذا خص أولئك بهذه الخصيصة ؟ ألِكون أحدهم يسافر للحديث

الواحد شهرًا ، ويتبع الأعراب سهلا ووعرا ، ويأتيها في نواديها ، وينتقل في بواديها ، وتقف أنت بعد دهر طويل على ماتدركه بتقريبه لك في زمن قليل . قد كفاك مؤنة اقتعاد غارب الاغتراب ، وأراحك من وعثاء السفر والذهاب والإياب ، حتى رَكَدَتْ بعقوتك الحقيقة والمجاز ، ونزل بفنائك التميميون وأهل الحجاز ، ومن حفاظ مصر والشام والعراق وعلماء المشرق والمغرب ، وسائر الآفاق ، وجمعهم مقامك ، على ما كان منهم من التنائى والافتراق . فعرفت ماعند الجماهير من الجماهير ، وأحطت بما لا يحصى من معارف المشاهير ، وأَلْقَوْا مقاليد تحقيقاتهم إليك ، وجملة ما حصلوا عليه مفصلا لديك ، وما اختُصُّوا دوننا بالأفهام ، ولا حرمنا — بفضل الله — حسن الخطاب ونقد الكلام . ولا غَرْوَ أنْ نعلم ماجَهل أو نجهل ماعلم أولئك الأعلام ، وقد جعل الله هممهم العوالى ، وعنايتهم في تلك القرون الخوالي ، في نفعنا ساعية ، ولمصالحنا راعية ، ولتكميلنا داعية . فازددنا بذلك إلى ما لدينا ، ونما الخير واستفاض علينا .

ولقد ذكر الإمام الشهير ، والحافظ النحرير ، أبو عبد الله البخاري — رحمه الله — في جامعه الصحيح ، مايناسب هذا المقام ، وهو فيه بَيِّنٌ صريح .

فقال في كتاب العلم ، من أوائل جامعه :

أخبرنا محمد — هو ابن سَلام حدثنا المحاربي حدثنا صالح بن حيان قال : قال عامر الشعبي : حدثني أبو بردة بن أبي موسى الأشعري عن أبيه قال : قال رسول الله ﷺ : ثلاثة لهم أجران[٣٥] فذكر الحديث » .

---

(٣٥) قوله صلى الله عليه وعلى آله وسلم « ثلاثة لهم أجران . . . » الحديث أخرجه البخارى فى كتاب العلم (ج ١ ص ١٩٠) حديث (٩٧) فذكر بسنده إلى أبى موسى الأشعرى كما ذكره المؤلف هنا ولفظه « ثلاثة لهم أجران : رجل من أهل الكتاب آمن بنبيه وآمن بمحمد صلى الله عليه وعلى آله وسلم والعبد المملوك إذا أدى حق الله وحق مواليه ورجل كانت عنده أمة فأدبها فأحسن تأديبها وعلمها فأحسن تعليمها ثم أعتقها فتزوجها فله أجران » . اهـ ثم قال عامر : أعطيناكها بغير شيء قد كان يركب فيما دونها إلى=

وفي آخره قال عامر : « أعطيناكها بغير شيء ، وقد كان يُركَب فيما دونها إلى المدينة » انتهى .

فهذه العلوم التي تجشَّم أربابها المشاق قد زُفَّتْ إليك على متون دفاتر الأوراق فكيف يزعم بشر : أن سبيل الاجتهاد كان إذْ ذاك أيْسَر ؟ وإن مال أحد في زماننا إلى الدعة والرعونة : فمن نفسه أُتِي وقَصَّر ؟

على أن ذلك التقريب قد قَوَّى جانب الوهن وجبر . فاعتبر يا أخا العلم فالحكيم من تدبر واعتبر ، ولا تتخيل أنه اجتمع عند كثير من مجتهدي السلف من العلوم ، ماعند كثير من المتأخرين بسبب ما ذكرنا من وجود الأمهات ، والمسانيد والمعاجم والأجزاء ، عند جل من المتأخرين ، مع حسن الفهم والمعرفة ، والإتقان ، وجودة الاستنباط ، والاطلاع الباهر على مدارك الأبواب ، ومنتشر الفوائد ، ومنثورات الحكم والأحكام ، بحيث أربوا على من تقدم ، وعثروا مما لهم وعليهم على مالم يبلغه علمهم ، ولا أحاطت به معارفهم . فأي معنى لعالم مجتهد نحرير زائد على هذا ؟ فالله المستعان على من لم يدر معاني الكلام .

ولما كان الأمر مع علماء السلف كما ذكرنا — من عدم تأتي المطالب لهم على نحو ما للمتأخرين — غاب عن آحادهم الكثير الطيب من أصول الأبواب ، وأفراد الأدلة ، وجزئيات البراهين .

وآية ذلك : أنك لا تزال تجد الخلاف بينهم ، والتعارض في مذاهبهم ، وكذا

= المدينة . وعامر هو الشعبى . أخرجه أيضا فى عدة مواضع من صحيحه أشار المحقق إلى أطرافه عند هذا الحديث ومسلم (ج ١ ص ١٣٤) حديث (١٥٤) إلا أن فيه قال الشعبى للخراسانى خذ هذا الحديث بغير شيء فقد كان الرجل يرحل فيما دون هذا إلى المدينة — أى بدل قوله — « أعطيناكها بغير شيء » إلخ والترمذى (ج ٣) ص (٤١٥) حديث (١١١٦) وص ٤١٦ ثم قال حديث أبى موسى حديث حسن صحيح . اهـ والنسائى (ج ٦ ص ١١٥) . وابن ماجة (ج ١ ص ٦٢٦) حديث (١٩٥٦) وأحمد (ج ٤ ص ٤٠٢ و ٤٠٥) . اهـ والحمد لله رب العالمين .

تجد الراجح منها ممتازًا عما عداه ، بوضوح حجته ، وسطوع برهانه ، وضرورة الحسِّ : أن صاحبه ظفر بالوجه البيِّن ، والمذهب الأقوم ، دون غيره ، ولا يكون الغير محفوظًا ولا مغضوض القدر . فهذا شأن علماء الدين قديمًا وحديثًا .

وكذلك تجد في كتب التاريخ الحافلة بيان قدر محفوظاتهم ، والتنبيه على مقادير معارفهم من لدن الصحابة ، فالتابعين فتابعيهم . وهلم جَرًّا ، إلى ماشاء الله أن يستقر .

وذاك الذي حفظوه وعرفوه — إن نزرا أو غزيرًا — منه يستمدون ، وبه قيل لهم : مجتهدون ، ورويت لأجله مذاهبهم وأقوالهم ، في كتب المقالات والخلافيات ، ولا يعرف عن أحد منهم في أثر أو خبر : أنه لم يَسِمْ أحدًا بالعلم والحكمة : إلا مثل مالك وأبي حنيفة والشافعي وأحمد ، أو من بلغ في العلم مرتبة هي بحيث يتهيأ للعلم بجميع الأحكام ، أو غير ذلك من الاعتبارات المنقودة صحة وحصولا ، بل إنَّ علم أحد منهم بشطر صالح ، وجملة معتبرة ، يصيره عالمًا عندهم ، معروفًا بهذا النعت بينهم ، وليس من لازمه : أن لا يجهل ، ولو أكثر مما علم ، ومن قصر عن هذه المرتبة فعلمه بحسبه ، والناس في ذلك العهد بين مقل ومكثر ، وسائل ومسؤول ، ومفْتٍ فيما علم ، وساكت عما لا يعلم . هذا شأنهم . إذْ لا قوانين هنالك ولا عادات ولا رسوم تداولها السادات ، وعلم كل منهم بقدر ما سمع واطلع ، وما أُثره عن غيره إلى مفيض تلك الأيادي ، ثم يأخذون فى النظر فيه ، والاستنباط منه ، والتفقه فيه على مقتضى أفهامهم ومواطىء أقدامهم ، ومرتبة ما بلغهم جلاءً وخفاءً . وكما أن بالضرورة يعلم تفاوت أفهامهم . ومقادير فقههم واستنباطهم ، فكذلك ماعثروا عليه .

والزاعم على المتأخرين عجزًا عن ذلك : جاهل بحقيقة الحال .

وانظر تاريخ النبلاء ، وتذكرة الحفاظ ، وشبههما . تعرف سعة معارفهم

وتبحرهم ، واعتبر بمثل مسند أبي الدنيا القاسم الطبراني ، وابن عساكر مؤرخ الشام ، وأبي بكر البيهقي ، وأبي بكر الخطيب البغدادي ، ومن في تقييد ابن نقطة من مشاهير المتأخرين وهلم جرًّا ، إلى أعلام الدرر الكامنة والضوء اللامع من أقوام كثير ، بلغتنا أخبارهم ورأينا لهم تصانيف تدلت لهم ثمار العلوم والمعارف ، وحظوا بتليد من مفاخرها وطارف ، بحيث يضطر الناظر والمتصفح ، إلى أن الحكم بتعذر الاجتهاد منذ زمن كذا : زلة يعز نظيرها ، وغفلة جاوزت حد الإغراب ، كائنا قائلها من كان ، فما هذا القائل الله ولا رسوله .

ومن سبر واعتبر . علم صحة كل ماذكرنا ، وناهيك بمن عرف في بعض المسائل من المتأخرين أربعين قولًا ، كساعة الجمعة ، وليلة القدر .

وهاهو شرح صحيح البخاري الذي جمعه الحافظ الشهاب ابن حجر العسقلاني .

ورأينا بعض المتأخرين : يذكر في الحديث الواحد جمًّا كثيرًا من الفوائد كما صنع العلاء في شرح حديث ذى اليدين[٣٦] ، وإفراده بالتأليف ، وكما صنع

---

(٣٦) حديث ذى اليدين أخرجه البخارى فى كتاب الصلاة (ج ١ ص ٥٦٥) حديث (٤٨٢) وإليك الحديث بسنده قال حدثنا إسحاق قال ثنا ابن شميل أخبرنا ابن عون عن ابن سيرين عن أبى هريرة قال : صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم إحدى صلاتى العشى – قال ابن سيرين : سماها أبو هريرة ولكن نسيت أنا – قال فصلى بنا ركعتين ثم سلم فقام إلى خشبة معروضة فى المسجد فاتكأ عليها كأنه غضبان ووضع يده اليمنى على اليسرى وشبك بين أصابعه ووضع خده الأيمن على ظهر كفه اليسرى وخرجت السرعان من أبواب المسجد فقالوا : قصرت الصلاة وفى القوم أبو بكر وعمر فهابا أن يكلماه وفى القوم رجل فى يديه طول يقال له ذو اليدين قال : يا رسول الله أنسيت أم قصرت الصلاة قال لم أنس ولم تقصر فقال : « أكما يقول ذو اليدين » ؟ فقالوا : نعم فتقدم فصلى ماترك ثم سلم ثم كبر وسجد مثل سجوده أو أطول ثم رفع رأسه وكبر ثم كبر وسجد مثل سجوده أو أطول ثم رفع رأسه وكبر فربما سألوه: ثم سلم ؟ فيقول : نبئت أن عمران بن حصين قال : ثم سلم . وأخرجه البخارى فى عدة مواضع من صحيحه أشار المحقق إلى أطرافه=

الشيخ تقي الدين في الإمام ، وهو إمام مطلق ، لا يُنَازَع في جُمُوم علمه ، وسعة معرفته ، يذكر في شرح الحديث الواحد عددًا من الفوائد ، ينيف على ثلاثمائة فيما لا أشعر الآن بسواه ، حتى رأيت مجلدة من الإمام ، فيها شرح ثمانية أحاديث ، وتبعه في ذلك ، أو أجلَّ منه ، صاحب طرح التثريب بشرح التقريب .

وهذا باب يطول تتبعه ، من أشرف عليه علم مقام المتأخرين ، وسخف تلك المقالة ، بانقطاع الاجتهاد منذِ زمن كذا ، أكذِبٌ في الإسلام ، أم عدم مبالاةٍ فملام ؟

ولقد قضى لنا اطلاعنا بالجزم بأنَّ كثيرًا من المتقدمين : لم يحيطوا علما بما شرحناه عن أقوام من المتأخرين .

ولسنا نخاطب إلا شهما قوي الهمة ، ذكيَّ القلب ، وأما الغافل الجاثم : فلا يقضى لنفسه إربا معتبرًا في هذا الباب ، وأي فضيلة له على ربات الحجال أو مزيد على صغار الحي والأطفال ؟ .

ومن شك أو ارتاب . فليسبر أيام الناس ، وأخبار القدماء وسير الماضين .

والمقصود بهذا كله : أن القائل بتعذر الاجتهاد ــ سيما قوله : منذ الزمن الفلاني فقد قال غلطا ، وركب شططا .

اللهم إلا أن يعني بالاجتهاد : معنى غير ما علم في السابقين واللاحقين ،

=عند هذا الحديث ومسلم (ج ١ ص ٤٠٣) حديث (٥٧٣) وأبو داود (ج ١ ص ٦١٢) حديث (١٠٠٨) إلى ص (٦١٨) والترمذى (ج ٢ ص ٢٤٧) حديث (٣٩٩) قال أبو عيسى وحديث أبى هريرة حديث حسن صحيح والنسائى (ج ٣ ص ٢٠) إلى (٢٥) . باب ما يفعل من سلم من ركعتين ناسيا وتكلم . وابن ماجة (ج ١ ص ٣٨٣) حديث (١٢١٤) والدارمى (ج ١ ص ٣٥١ و ٣٥٢) باب سجدة السهو من الزيادة وأحمد فى مسنده (ج ٢ ص ٢٣٤ و ٤٢٣ و ٤٥٩) . اهـ .

وانكشف من حالهم لكل من اقتص أخبارهم بنبأ يقينٍ . فليبيِّنه ، ولا حاجة بنا إليه ، ولا يضر الجهل به ، لأنه نعت بلا محل ، وحلية ملقاة في هواء .

اللهم إلا أن يأتي بشيء يزعم : أنه صفة لأحدٍ من البشر ، بمجرد دعوي جزاف ، فبابها يقبل الازدياد ، وإنما الشأن : الحقيقة .

انظر من غلا في المسيح ، فقال : لا يصلح إلا أن يكون ابنا لله ، والغالي في الإمام : مايعدل في حقه . ولا إله إلا الله ، ماسر النهى عن الغلو في الدين ؟ إلا لخروجه بصاحبه إلى متالفَ لا تدخل تحت وطء الإحصاء . والله الهادي .

ثم ههنا نكتة ، ينبغى أن يتنبه لها ، وهي : أن الاجتهاد بالمعنى المتعارف عند الأصوليين المصطلح عليه بينهم : متى كان معروفًا فى لسان الشرع بذلك المعنى ، الذي شرحوه به ؟ فإنا ما وجدنا لذلك أصلا ، بعد التصفح والبحث وإما ليس معروفًا بذلك المعنى ، كـ « إذا اجتهد فأصاب »[٣٧] فهذا شاهده .

---

(٣٧) قوله صلى الله عليه وعلى آله وسلم « إذا اجتهد فأصاب » هو قطعة من حديث عند البخارى فى كتاب الاعتصام (ج ١٣ ص ٣١٨) حديث (٧٣٥٢) فتح قال حدثنا عبد الله بن يزيد المقرى المكى ثنا حيوة بن شريح حدثنى يزيد بن عبد الله بن الهاد عن محمد بن إبراهيم بن الحارث عن بسر بن سعيد عن أبى قيس مولى عمرو بن العاص عن عمرو أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم يقول : « إذا حكم الحاكم فاجتهد ثم أصاب فله أجران وإذا حكم فاجتهد ثم أخطأ فله أجر » اهـ

وأخرجه مسلم (ج ٣ ص ١٣٤٢) حديث (١٧١٦) وأبو داود (ج ٤ ص ٦) حديث (٣٥٧٤) وابن ماجة (ج ٢) (ص ٧٧٦) حديث (٢٣١٤) وأحمد فى مسنده (ج ٢ ص ١٨٧) و (ج ٤ ص ١٩٨ و ٢٠٤ و ٢٠٥) .

وقد جاء حديث عمرو بن العاص من حديث أبى هريرة رواه الجماعة وهم أصحاب الكتب الستة . الترمذى فى كتاب الأحكام (ج ٣ ص ٦٠٦) حديث (١٣٢٦) ثم قال حديث أبى هريرة حديث حسن غريب من هذا الوجه لا نعرفه من حديث سفيان الثورى عن يحيى بن سعيد إلا من حديث عبد الرزاق عن معمر عن سفيان الثورى والنسائى (ج ٨ ص ٢٢٣) باب الإصابة فى الحكم وباقى تخريجه فى حديث عمرو بن العاص عند البخارى وغيره . اهـ والحمد لله رب العالمين .

ونحن إلى الآن لم نزل في التعجب من إطلاق القول بتعذر الاجتهاد في هذه الأزمان .

والزمِنُ العاجز أو الضعيف المقعد ، والذليل المحروم ، إذا عبر عما يحس من نفسه : فليس له الحكم على غيره ، وهل هذا إلا مثل البخيل ، إذا سمع بأخبار من جَنَّبَهُ الله الشح ، والذليل الذي يطرق سمعه مايصنع الشجعان الذين ثبتهم الله في الميدان عند التقاء الأقران ، وهكذا إذا سمعت عن أحد شيئًا ، وأنت لست من أهله ، ولا طريق لك إلى مكاذبته .

وهؤلاء القوم لم نجد لهم في الحكم بتعذر الاجتهاد ، وامتناع أخذ الحكم من دليله : شبهة ضعيفة ، فضلا عن قوية ، فضلا عن وجه ، ولا شائبة تثير خيالا ، وإن زائلا ، بل ماعندهم إلا مصادرة محضة ، أصابت فريتها من كان في هذه الأزمان ، ومن قبلها إلى تاريخهم الأحمق ، وغفلوا عمن قدمنا ذكرهم ومن لايحصى ، بل عما عملوه بأيديهم من الاستدلال ، على مافيه .

وقد علم : أن مرجع الاجتهاد بالمعنى المصطلح عليه أيضًا :إلى الإنس بالنصوص الشرعية ، وملابستها بحيث يكون ثَمَّ تَهَيُّؤٌ ، وأهلية للعلم بالأحكام الشرعية عن أدلتها التفصيلية .

وثبوت « لا أدري » وما هو في معناه عن كثير من المجتهدين : يمانع إرادة جميع الأحكام المذكورة في قولهم بالأحكام الشرعية .

فتعين بعضٌ مطلق ، كما قرر في محله ، وكما عرفناك حال المجتهدين فيما سلف ويكون المجتهد بحيث يحسن التصرف فيما وعاه من الأدلة ، وتنزيلها على الوجوه الممكنة اللائقة ، التي لا تمانع الصحة والقبول في الجملة ، أو الأصل الغالب في كل مقام بحسبه ، وكلٌّ ناظرٌ بنظره ، ومقدار إحسانه ، فإن هذا باب لا ينضبط بمقدار ولا يقف على مرتبة ، بل أبحاث الفضلاء فيها الغث والسَّمين ، والممتلئ والهزيل .

وإنما المراد : وجود هذه النعوت التي ذكرناها في الجملة ، حتى لاتعد اتفاقية لا عن قصد ولا اعتبار .

وحاصله : أنه لا يشترط الوفاء ، والإحصاء للأدلة اطلاعًا وتنزيلا ، ومعرفة وتصرفًا ، ولا ينفع المفرط في الجهتين ، ولا يعد هذا بحسب الاجتهاد – الذي هو المعنى الحاصل عند الأئمة وعلماء الأمة – والذي رام المعرفون للاجتهاد تصويره وحكايته ، على مافي تعاريفهم أيضًا .

ولا يشك باحث قط : أنهم قصدوا بتلك الحدود : كشف ما بلغ إليه المجتهدون ووصف مقدار مقامهم في العلم ، وشرح حالهم فيه ، وبيان ما حصلوا عليه منه ، اطلاعًا وانتفاعًا .

وأولئك المجتهدون – رضى الله عنهم – في التفاوت والتفاضل بحيثية لا يتأتى انضباطها ، والوقوف لها على حد ، وتأليف متنافرها ، وضم أفرادها إلى جهة محصلة منضبطة ، متميزة حاضرة ، حتى يتهيأ تحديدها . ويشار إليها بعبارة جامعة مانعة .

ومن هذا تعرف وجه اضطراب المؤصلين ومنشأه في تعريف الفقيه ، وهو المجتهد ، أو شرطه .

وذلك أنهم قالوا : الفقه : هو العلم بالأحكام الشرعية الفرعية ، من أدلتها التفصيلية ، بالاستدلال .

هذا هو نص بعضهم . وآخرون ذكروا قريبًا منه .

وأما بعضهم : فعرَّف بما يقارب حاصل ما شرحناه أولًا . فتضاءل الإيراد عليه .

فلما عرفوه : بأنه العلم بالأحكام . أورد عليهم : هل المراد : الكل ؟ فقد

ثبت « لا أدرى » عن عدد من المجتهدين في مسائل كثيرة ، شرح منها البرماوي في أول شرح الألفية له ، أو البعض ؟ فيَرِد : المقلِّد إذا عرف بعض الأحكام كذلك .

ونحن نقول : الصواب : أو البعض ؟ فهو الواقع . والتزام الثاني سهل قريب مما بسطنا القول فيه ، وهو العدل الذي لا حَيْف فيه ، والتقصِّى عن ذلك الإيراد يسير ، خصوصًا إذا قلنا : بتبعض الاجتهاد وتجزئه .

وأقرب تعريف للفقه ، الذي هو شرط الاجتهاد أو عينه ، أو ملاقيه عندهم : إلى مطابقة الواقع ، وصحة المعنى وصدق القول ، الذي يشهد به الوجدان والحس : ماذكره البرماوي في أول شرح الألفية له ، حيث قال : وأما في الاصطلاح : فهو علم حكم شرعي من دليل تفصيلي ، انتهى . فتأمله .

ومنه يؤخذ تعريف الفقيه – وهو المجتهد على الصحيح – فمن عرف الاجتهاد بما يحكى الأمر الموجود ، والقضية المعلومة ، وحسب المعنى الصحيح الواقع ، فيمن وصف به . فليحرر عبارة تؤديه ، وإلا فقد تسنم الخبط والخلط ، وأنَّى له بمرتبة محررة ، واقفة على قدر يحكيه المعرف الجامع المانع ؟ هيهات ، ولو فنى التعريف على الجهة الفضلى ، كان غير جامع عند من يعتبر ماهو أدنى منها . ووجوب دخوله في المعرف أو الجهة الدنيا : كانْ غير صحيح عند من لا يراها أحدَ أفراد المحدود .

وبالجملة : فهذا شيء كليل الرياح ، وجعل معيار لها تضبط به ، وتعرف بمعرفته ويحصى قدرها بإحصائه .

هذا كله على القول بمنع تبعض الاجتهاد وتجزئه .

والصحيح العدل الصادق : خلافه ، بحيث إن الواقع المحسوس المعلوم بالوجدان : ليس إلا أبعاضا . وأما الغاية : فعلمها عند علام الغيوب .

فكيف يمكن تحديد ماليس بذى حد يقف عليه ؟ .

وإذا عرفت هذا عرفت أن ما أوسعنا القول فيه ، وأطلنا في تقريره وإيضاحه ، من شرح حال أهل العلم قديمًا وحديثًا ، والإشارة إلى مقادير علومهم : لا يفي بتخليص البحث فيه ، وإعطاء المقام حقه المستطاع : إلا تلك العبارة المبسوطة ، المفصلة فهي وجه التحقيق ، وعين التدقيق ، وبالله التوفيق .

وتعاريف أهل الاصطلاح : إن وافقت الواقع ، وطابقت الصدق ، وأصابت المعنى الصحيح المستقر الثابت الموجود ، وإلا فالخلل فيما أخذ عن الحقيقة ناحية وحكى غير الموجود ، وعَرَّف أمرا مفقودا ، ودار مع محض الوهم والهجوم بلا يقظة .

ومن عرف الموجود المتحقق ، وبسط القول وما حصر ولا ضيق : أصاب الرأي السديد للموفق ، واعترف بالمقصود ، وهو أن الاجتهاد غير ممتنع بحمد الله في عصر من الأعصار ، ولا على أحد من الناس ، ومن قَصَّر : فمن نفسه أُتي ، لأن مادة ذلك في وجدان الأدلة والقوة العاقلة غير مفقودة .

فافهم هذا . فإنه وإنْ قَلَّتْ عبارته . فقد جلت إشارته ، وما أتعب السلف الصالح نفوسهم في جمع العلوم ، وتأليف شتاتها ، وتصنيف فنونها : إلا لاستكشاف الحقائق ، وليدركها مرتادها بذوقه ، لا للحكم بالامتناع والتعذر والاستحالة ، ولا سدًّا وضياعًا وبطالة .

والإحاطة بالأدلة لسنا – ولامن يؤمن بالله واليوم الآخر ، ويعقل حقيقة الحال – يدعيها ، ولا يصدقها لأحد ، وماهي إلا أماني مَنْ خفي عليهم الأمر فيمن غلوا فيه من أئمتهم .

وكيف يصح مع هذه الأمنية : أن يكون للإمام في مسألة قولان ، وزيادة جديد وقديم ، وروايات في المسألة الواحدة ، كل رواية تباين الأخرى ،وإجابة : بلا

أدرى ، وهو في كل ذلك مجتهد ، ملازم هذا الوصف ؟ لأنه حينئذ إما قاصر الاطلاع ، أو عاجز عن الجمع والتفريق والترتيب ، والثلاثة خاصة الاجتهاد المدَّعَى لهم ، والتوقف لفك التعارض ، أو استدعاء زمن للنظر في ذلك ، كمن يجهل فيستعلم ، سواء ، أَوْ بَل هو عينه .

وعلى التحقيق : فإنما هو من قصور الاطلاع ، أو عجزٌ ما عَمَّا ذكر . والتوقف لا يخرج المجتهد عن هذا الوصف على المعنى الصحيح ، الذي بسطناه ، لا على تأصيلهم : فعاكر ، ولا يستطيعون دفعه .

وشأن المرء : أن يعلم بعد أن يجهل ، ويذكر بعد أن يذهل ، ولا يصح أن يكون كل من يوفق من المجتهدين : هو بسبب التعارض .

وبجميع مامر يتبين لك : أَن اجتهاد السلف : علم غير محيط ، على تفاوتهم بين سابق ولاحق ، ومستكثر ودونه ، وهذه طريقة لم تُعْيى المتأخرين ، بل هي لديهم زاكية نامية .

ولا يكاد ينتهي العجب ممن ادعى للسلف إحاطة بالمدارك ، واستجماعًا للند والمشارك ، ووقوفا على خواص الشريعة وأَسرارها ، حتى كأنها وأَشخاص جزئياتها رَأْيَ عَيْنٍ ، موصلا ذلك الوقوف إلى دراية أفراد الأحكام ، بحيث يتصرف فيها تَصرُّف الخبير ، ويسومها أنواع التقسيم والتدبير . فيكون كمن أحاط بقاعدة قضى له البرهان : أن كل ماصدقت فيه جرى حكمها بلا تخصيص ، ولا اختلاف ولا تأخر ، وأنه إن جاء ما يقتضي شيئًا من ذلك فذلك البرهان قاهره ، وغالب عليه ، بمنزلة قطعية عموم : ﴿ إنَّ الله بكل شيءٍ عليم ﴾ و ﴿ على كل شيءٍ قدير ﴾ .

وحاصله : علم صحيح بعين حكم الشيء ، فجعله فيه ، بحيث لا يصح لذلك الشيء أَو فيه إلا ذلك الحكم ، ولا يسوغ لغير هذا الحكم أن يحل محله ، وينزل

في ذلك الشيء ، بل دراية محققة بالأحكام ومنازلها ، من غير أن تنزل الحكم بغير منزله ، ولا المنزل بغير حكمه ، ولا ينفك عن أيهما صاحبه الذي لا يليق به سواه ولا يصلح أن ينفرد عنه ، اللهم إلا ما ماثله في اقتضائه ، وامتناع ما سواه .

وعلة ذلك كله : العثور على خاصة كل شيء ، المقتضية للحكم المتعين ، الملازمة له ، حتى لو انفكت عنه إلى غيره ، أو صرفت عنه بسواه : كان غلطا ووهما ، أو شططا خالصًا وظلمًا ، يتعالى عنه الأعلام المتبوعون لكمالهم عملا وعلمًا فهذا ، يا ذوي البصائر ، ما زعمه مَنْ غَلَا من مقلدة الأئمة ، ووجدناه في كلام بعض متأخري الأتباع ، زاعما أن ذلك المحال : وجه لزوم تقليد من بعدهم إياهم ، وأنَّ مَنْ قبلَ مثلِ الشافعي ومالك مثلا من المجتهدين كانوا كذلك ، وإنما لم يكن لهم من الأتباع من يحرر مذاهبهم ، كما للأربعة رضي الله عنهم ، حتى قال : وتلك طريقة أُعْيَتْ المتأخرين . فقلَّدوهم ، واتجه عليهم ذلك لما ذكر .

فهذا لَعَمْرُ الله ، من أغرب ما وقفنا عليه ، وقد أحكم إبليس – دفع الله شره – مكيدته للمقلدة بذلك ، حتى ينال منهم بغيته من تسديد آذانهم ، وتخميد أذهانهم ، وقد فعلوا ذلك جهرًا ، واتخذوه محمدة لهم وفخرًا .

ولو جَوَّزُوا في متبوعهم ما هو الواقع المعلوم بالوجدان والحس لأَغْنَوْنا عن مُدَافعتهم فيما أَتَوْا من المحال ، ولكان باب البحث والانتقاد والاختبار مفتوحًا غير مُنْغَلق بحال ، ولكان يظهر لهم مافي مذاهب متبوعيهم من الضعف في كثير من المحال ، وفساد جمهور من الأقوال في المذاهب والانتحال .

ولا ضير في تنزيل هذه المقالة منزلة ما يجاب عنه فنقول :

قد أعرب الأئمة والعلماء ، وجلة الأذكياء الفهماء عن أنفسهم : بـ « لا أدري » فيما يتعسر حصره من المسائل أو يتعذر ، واختلفت مذاهبهم في جماهير الأبواب والأحكام ، ومفردات المسائل ، بحيث إن تحقق الاتفاق في غير

الضروريات في مقام المنع جزمًا ، وإمكانه لاحق به أو لا يغنى ، إن سُلِّمَ .

وأنت خبير – إن شاء الله تعالى – : أن المواضع التي ادُّعِيَ فيها الإجماع – على مافي ذلك ، كما عرفناك – نادرة قليلة ، في حكم العدم ، بالنسبة إلى ما اختلف فيه بل مذهب الفرد منهم : يختلف ويتغاير في المسألة الواحدة ، ويضطرب في قضية فردة .

فهل هذا شأن من وقف على تلك الأسرار ، ذلك الوقوف المسمى المشروح آنفًا ؟ وهذا الاختلاف في نفس الحكم ، دَعْ ما عنه الحكم من المقدمات المتشعبة الاختلاف ، الْجَمَّة الانتشار ، وكذلك لانزال نحن وغيرنا نسمع في الكتب البسيطة ، والحوافل الجامعة ، وبعضٍ مما سواها أيضا ، مامثاله :

ذهب قومٌ من السلف إلى كذا ، ولعله لم يبلغهم الخبر فيه .

وكذلك اشتهر إنكار كثير من السلف على من قال : بثبوت الفراش بين زوج مشرقي وزوجة مغربية لم يجتمعا قط ، ونفوذ حكم الحاكم ظاهرًا وباطنًا ، ولو عن شهادة يعلم المدعي والقاضي كذبها ، حتى قال بعض فقهاء الشافعية : في هذا الموضع : هذا قول يقشعر منه الجلد ، ولم يَرَ أَنَّ إنكاره هذا تشنيع على القائل . فافهم .

وأنا أقول : عفا الله عمن قاله . فلو كان ذلك العثور على تلك الخواص بذلك المعنى المذكور ، الذي ادعاه الغافلون حقًّا ، لما كان لِلَا أدْرى ، وللاختلاف وَلترَجِّى عدم بلوغ الخبر ، وللإنكار على أحد من المجتهدين : وجه ولا وجود .

ولو تتبعنا مظاهر فساد هذه الزلة أَفْضَى إلى استغراق ، والإشارة كافية ، والسكران لا يصغي إلى موعظة ، ولا يرتدع بزاجرة موقظة .

واعلم : أن القول بتعذر الاجتهاد ، وامتناع أخذ الحكم – أي القضية أو محمولها الثابت شرعا – من دليله ، كما يأتي بيانه إن شاء الله تعالى ، وكما لعله قد

مرَّ : يقْتَضى اقتضاءً بينًا من خراب الأديان مابعضُه مُغْنٍ عما سواه ، ويُولِّدمن المفاسد مايفوت الحصر ، ويوهي قراءة .

ولو لم يكن في ذلك إلَّا تعطيل علم الكتاب والسنة بمرة ، والانفلات من الاعتصام بذلك المنار لكان كافيا في البراءة منه ، لأنك إذا أخذت في الاحتجاج على خصمك بقول : قال الله ، قال رسوله . قال لك – وقرع بابا مرتجًا – : هل معك قال الشافعي ، قال مالك ؟ أما علمت : أنه حرام عليك أن تستند في شيء مما ذكرت إلى نفسك ومباشرتك ؟

وهذا أمر استقر عليه أمر هؤلاء المقلدة تصريحا وعملا .

وذهب بهذا الاعتبار جميع منافع هذين العلمين ، ككونهما بيانًا وشفاء ونورًا وهدى ، ومرجعا عند النزاع ، وحَكَمًا عند الاختلاف ، وعصمة من الشرور والمحاذير للناس أجمعين ، حتى تأتي الساعة .

ولا نعلم في الإسلام ما يضاهي هذه الزلة ، إذ الناس الآن متروكون سدى ، إلا ما سَطَّره أوائلهم ، ولايوجد مايقضى لمُحِقِّهم على مبطلهم ، ولا من يفصل بينهم عند الاختلاف والتنازع . لأن مادة التمييز والإبانة والإيضاح : هو حكم الله الذى لا راد لما قضى ، وقد تعذر في اعتقادهم الوصول إليه .

ولما كان هذا الفصل قد طال ، مع كونه بقي منه زيادة وإكمال ، أودعنا ذلك فصلًا آخَرَ فقلنا :

فصــل

ومن ذلك ـ وهو متصل بالفصل الذي قبله ـ ماقاله بعض هؤلاء الذين نحن بصدد إظهار مافي كلامهم من الباطل ، لمن خفي عليه .

ولفظه : ولايدعى الاجتهاد في زماننا هذا إلا من جهل شروط الاجتهاد ، وعري عن علم أصول الفقه .

إذا علمت هذا فيحرم على هذا دعوى الاجتهاد ، وأخذ الحكم بالدليل وإن طابق الواقع لقصور نظره ، أخذًا من قوله تعالى ، خطابًا لمن لم يبلغ رتبة الاجتهاد : ٢١ : ٧ ﴿ فاسألوا أهل الذكر ﴾ وهم المجتهدون ﴿ إن كنتم لاتعلمون ﴾ أخذ الحكم من دليله ، لعدم تأهلكم لذلك ، كما يحرم على من بلغ رتبة الاجتهاد ، وقامت به شروطه : التقليد ، بل يجب عليه الاجتهاد ، وأخذ الحكم من دليله ، وإن لم يطابق الواقع ، لكمال نظره ، عملا بقوله تعالى : ٥٩ : ٢ ﴿ فاعتبروا ياأُولي الأبصار ﴾ والاعتبار : هو قياس الشيء على الشيء في حكمه ، لاشتراكهما فى علة ذلك الحكم ، انتهى بلفظه .

وهو خُلْفٌ متعين ، وتناقض غريب بيِّن ، بينما المذكور بصدد منع أخذ الحكم من دليله ، على جميع مَنْ في هذه العصور ، بل وقبلها ، وإذا هو قد استثنى نفسه من هذا العموم ، فقال « أخذًا من قوله تعالى » .

فلا ندري ما الذي أوصله إلى أخذ هذه الأحكام من هذه الأدلة التى أسمعنا بها دلالة من عنده ، ومعنى من لدنه أو مثله ؟ وتحكَّم على الله وقال عليه بلا علم ولن يقدم على هذا بهذه الصفة ، إلا مَنْ استحكمت حلقات الجاهلية على قلبه ، فلا يبالى بالرجوع على الأعقاب ، ولا يؤمن بيوم الحساب ؟ .

فيقال له : أولا : هل عرفت شروط الاجتهاد ، وعلم أصول الفقه ، مع معرفتك بالشرط وشرطيته ، حتى تمانع دعواه على بصيرة ، وتدافعه عن علم

بها ؟ وعِلْم آخَر شهد لك : أن المدَّعى ماله فيها سارحة ولا رائحة ، لقولك الغريب : « لقصور نظره » ؟ فلا بأس ، ولكن ما الذي خصك بدركها ؟ وما يمنعك أنت ــ والحالة هذه ــ من الاجتهاد ؟ وقد تَسَنَّمْتَ ذِرْوَتَهُ بإدراك شروطه ؟

هذا إن كنت باشرت تفصيل تلك الشروط ومعرفتها بالذوق ، وإن كان كذلك ، قيل لك : شروط الاجتهاد كذا . فحسبتها لا تنال من دون أن تعرفها ولا عرفتَ بالبرهان الصحيح شرطيتها ، فبُعْدًا لك عن الكلام فيها ، والبحث مع منتحليها ، لأنك جاهل خالص ، كذَّبت بمالم تحط به علمًا ، كمن سَمِعَ من ينشد شعرًا ، أو يروى حديثًا ، أو يَتْلُو قرآنا ، فبادَرَ إلى التكذيب ، وهو لا يدري الشعر ، ولا الحديث ، ولا القرآن ، فمانع المنشد والراوي والتالي : وأدعى أن ما أملاه ليس شيئًا من الثلاثة ، وكذَّب وهو لا يعلم شيئًا من ذلك .

فهذا لا يختلف العُقلاء في ضلاله وغَيِّه ، وما يعجز أحد من الناس عن تكذيب أحدٍ ، حيث لا تعويل على حجة ، ولا مستند .

هؤلاء الرافضة والخوارج وغيرهم يُكاذبون أهل السنة في هذه الإضافة ، اللهم إلا على معنى غير مرادٍ لأهلها ، فما هو جوابهم عليهم ، فهو جوابنا على هؤلاء المقلدين .

ثم يقال : مِنْ أين لك ماذكرت ، حجةً لك على ماتريد ؟ .

فإن طمعت في البيان ، وحكمت بأنه داخل تحت الإمكان . فغلط ظاهر ، يعلمه مَنْ تصفح الآية ومعناها بصدق النظر ، وليس ذا محل ذكره ، ومجرد التيقظ هنا ، ومراعاة تَدبُّر ما : كافٍ ، فبالحرىّ مَنْ يقول بشيءٍ محتمل فضلا عن أن يكون على الوضوح يشتمل ، ونحن لا نعنى بإمكان الاجتهاد إلَّا نَحْوَ هذا ، وما أخذ الحكم من دليلِه ، ومحط رحال المجتهدين : إلا تقرير كون الشيء دليلًا على

ماسواه ، ومؤديًا لحكمه .

فليس من الغريب أن تزعم أن إقامة البرهان على جميع ماسطرته في جوابك أنت و إخـوتك ممكنة ، بل متحصلة ، وتدافع خصمك عن مثل زعمك وأنت لاتشعر ، لعله أقوم منك قيلا ، وأهدى مُنْتَحىً وسبيلا . إذْ مشَى على الجادَّة ، وجانب الشقاق والمحادَّة .

وإن قلت : لاأعرف أن ماذكرت حجة لي ، إنما كذلك قرروا فيه ، وفَيت بذمة أصلك المضلل ، ولكن خفَّ عندك ميزان كتاب الله ، وحججه على عباده ، وشهدت على نفسك بسرف في التهور ، فأنت الآن متناقض مباهت لامحالة ، وهذا إرخاء عنان معك ، وتنزيل لك منزلة من يَعْرف التناقض ، واقتحام المهالك ، وإلا فقد دللتنا على حقيقة أمرك . والسلام .

ولقد جَرَّ سوء هذه المقالة ــ وهي القول بتعذر الاجتهاد ــ إلى ما أشرنا إليه ، من سلب منافع الكتاب ، وكونه عدة للدفع والنفع ، ومحلا للاهتداء ، وميزانا يعرف به الرشاد والفساد . فقد حيل الآن بينه وبين طالب مافيه من غيوث الرحمة ، وصَيِّب النعمة ، وكذا ما يتصل به من حوافل تفسيره . والكلام على نكت فرائده ، وعجائب فوائده ، وبيان إشارته ومقاصده . فكل ذلك عند المقلدين لَغْوٌ محضٌ ، إذ مالا تَصِلُ إليه ــ وإن زعمت ذلك ــ قضت عليك الحقيقة بأنك مكذبه بالكذب . فوجوده وعدمه عندك سيان .

وهكذا : المؤلفات المشتملة على الأخبار النبوية ، وعلومها ووسائلها ، ككتب الْجَرْحِ والتعديل ، وطبقات الرواة ، وشرح أحوالهم ، وعلم غريب الكتاب والسنة وأحكامهما ، وكذا المؤلفات في سائر الفنون . كالنَّحو والتصريف ، وأصول الفقه والمعاني ، التي يقول مؤلفوها : إن الحكمة من تأليفها هي التوصل إلى تصحيح المطالب بالذات ، مع أن عقلاء الفضلاء لا زالوا على

ممر الأزمان تتجدد لهم التصانيف ، أَعَلَى بصيرة ذلك ، وللتبصير ماهنالك ، أم دَأْبٌ فيما لا سبيل إلى الغاية المقصودة به ؟ .

فنقول : أيها الملأ ، وإن كان البشر قد علم ضعفه ، ونقصه وجهله ، فلقد ساءنا أَنْ بلغتم إلى هذه الغاية ، ومازدتم على المضادة لله ولرسوله ، والتلعب بدينه وبشرائعه وإضاعة مساعي الباحثين والمؤلفين ، وأهل التصانيف ، وذوي العلم والنظر . فما شأن ماصنعوا ؟ وهل لِلدَّأَبِ في ذلك الجمع والتأليف ، وبيان الصحيح من الفاسد والراجح من الخفيف فائدة وغاية ؟ ومابقاء ذلك واستمراره على تعاقب الأحقاب ، بل هل لبقاء كتاب الله كثير حاصل ؟ إذْ مَبْنَى جميع ذلك على فتح باب الاجتهاد ، وأن كثيرًا من المطالب ، أَوْ كلها ، أَوْ إلَّا النادر منها : لا طريق إلى تحصيله إلا البحث والنظر .

فإن قطعيات الجمل ، التي هي : كالصلاة ، والزكاة ، والحج ، والصوم ، والطهارة ، والبيع ، والحدود ، وغيرها : اجتهادية التفاصيل ، وكذلك باب الألفاظ وتنقيح دلالاتها ، وما أشبه ذلك ، والضرورات جملة وتفصيلا معروفة ممتازة .

ومقتضى ما ذكرتم : أن ركنية الركوع ، والسجود ، والْقِرَاءَةِ ، وشرطية استمرار الطهارة ، ومقادير الأموال الزكوية نصابا ومخرجا ، وغير ذلك : لايعرف الآن شيء منه بدليله الخاص .

فأخبرونا . ماالذي دَأَبَ فيه الناس ، وتوجهت إليه مساعيهم ؟ وأَعْمَلوا القوة لِلتَّبَلُّلِ بفيضه ، واستنشاق نَفَّاح رَيَّاه ، والتمتع بكريم سامي محياه ؟ فإن أمضيتم ماقضى به أصلكم ، وقلتم : لا حاصل لكل ذلك ، ولا للاستدلال وإقامة البراهين في مسائل الخلاف . فلا ندري ، أنتم أم أصلكم أعجب في عدم التمييز ، وفساد الموجب ، وضلال الرأي والمذهب ؟

ولا نرى الوصف بالسفسطة أو الجنون والبطالة المفرطة : أكثر من هذا .

وقد شهدنا عملكم في الإفتاء ، والتدريس والعبادات ، والمعاملات ، على مافي هذا الترديد من حكاية جوابكم . فلا تفزعون فيما رأيتم فيه خلافًا أو اضطرابا من أقوال أئمتكم المتبوعين : إلى تحرير الصواب من مظنته ، أَوْ تكشفون عما ذهبوا إليه ، أو تنقبون عنه ؛ بل تقتصرون في الكتاب العزيز ، والسنة النبوية على مجرد التلاوة والإملاء ، من دون تفقه في المعاني ، ونظر في الدلالات ؟

وإن عِرض ما يخالف المقرر . قلتم : متأوَّل ، أو محمول ، إن أذعنتم لصحة نقله . ولا ترفعون به في العمل والاستدلال رأسًا ، أو تقولون : ننظر ذلك الحمل ، أو التأويل ، وتجوزون أنه غير صحيح . ولا تستشعرون : أن هذا خطاب الله ، وصل إليكم بلا حائل ولا حاجز ، وتخشون مناقشته في العدول عن الظاهر المتبادر . حتى تقرروا وجهه ، ولم يجعل الله فهم زيد ، ولا عمرو ، ولا مبلغ علمهما : حجة على كتابه وخطابه .

ومن رام التحقيق صُلْتُمْ عليه بالْبَهْت والتمزيق ، ورميتموه بخرق الطريق . مع أن أحدًا من أهل العلم والدين لا يرتضى منكم هذا ، إلا إذا زال عنه وصف العلم .

وإن قلتم في جواب سؤالنا : لانقول إنه لا حاصل لذلك . بل فيه بغية الناشد ، وهداية السالك .

قلنا : هذا هو الصواب ، فما تلكم الهداية والبغية ؟ .

فلا يخلو ، إما أن تفسروها بما لايهدم أصلكم . فيعود السؤال الأول ، أو مايدحضه ، فهو المطلوب الذي عليه المعول . وأَيُّ فائدة في تَأهيب جواد مُسْرَج ملجم ، ودرع سابغ ، ومهند قاطع ، وذابلٍ محدد ، لِمُقْعَدٍ زَمِنٍ ، قد تحَطَّمت قُواه ، وَوَهَت أَطرافه ، يخشى الريح والمطر ، ولا يملك راس البعير إن نَفَر ؟ .

فهذا مثل ما عَنى به المؤلفون ، على ماقضى به أصلكم .

فالعاقل – فضلا عن الحكيم – يَرَى كلَّ ذلك سعيًا منهم ضائعا ، حيث الأمر على ماوصفتم ، والأمر في هذا لا يحتاج إلى بيان . لأن سلامة الفطرة . وبديهة الالتفات : دالة فيه على الصواب .

وهذه المقالة التي تكلمنا عليها في هذين الفصلين ، وتصفحنا ماترتب عليها ، ونشأ عنها من المفاسد : ما كان يخطر في البال أن يقولها بشر ، مُنْتَحِلٌ اتِّباعَ رسول الله ﷺ . فهي لا تليق إلا بجهالات من لا يستصبح بنور الملة المكرمة ، ولا يرتضى أحدٌ من المسلمين – فضلا عن أعلام العلماء الأكرمين – أن يكون داعيًا إلى تقليدٍ ، على هذه الصفة المشروحة فيما مضى مرات ، من دون أن ينظر الناس لأنفسهم أصلا ، بل يكون كلامه – مثلا – هو الحجة الممكنة الحصول ، المانعة مما سواها ، مما هو حقًّا الحُجة الممكنة الحصول ، المانعة مما سواها ، ويكون هو الدليل القائم ، إذًا لكان داعيًا إلى شرٍّ قائمٍ ، وغَيٍّ متفاقم .

وإن ادعى لنفسه : مايزعمه له أتباعه ، ويطرونه به ، ويؤهلونه له . فقد صار بهؤلاء أشبه ، وقد أعاذ الله من ذلك كل مؤمن حي أو هالك ، كحال أئمة الهدى : الشافعي وأحمد ومالك .

وكيف يكون كذلك من يقول « إذا صح الحديث . فارْمُوا مذهبي » ومن يقول « كل أحدٍ يؤخذ من قوله ويترك ، إلا صاحب هذا القبر » وأشباه ذلك ، ومن يقول « لا أدري » في كثير من المسائل ؟ .

والأتباع حجروا فضل الله المبسوط ، وغيث رحمته الذي به فلاح العالمين منوط . وظلموا أئمة الدين وعلماء المسلمين . الذين مابرحوا على طول الأزمان في خدمة هذه الشريعة المقدسة بلا تقصير ولا تَوَان . ولسان حال هؤلاء المقلدة ومقالهم يقول : مالكم والتأليف . وقد كُفِينَا المؤنة وترتيب عقائدنا وأحكام ديننا . فعملكم تضييع وقت بلا فائدة . بل بلا سلامة . لأن انسداد الباب على ثمرة

عملكم حق . والفتح ضلال . فمالكم كيف تحكمون ؟

ولا تعلم نفس – والحالة هذه – مَنْ يميز صَفوًا من كَدَر ، وتحقيقًا من غَرَر . ويعرب عن حقية شيءٍ ، أو كونه باطلًا بحجة وبرهان ، من سنة أو قرآن .

وبالجملة : فلا يتأتى فصل المعروف من المنكر . إلا بقول الإمام المقرر . وأما بالدليل . فشرطه : إمكان الاجتهاد . وقد تعذر . وانفتاح باب سبيله . والعقل عن الله ورسوله . وذلك ممتنع . ومدعيه كاذب مبتدع .

ونقول نحن : اللهم بَرَاءَةً منا إليك من هذه المقالة وتنزيها للذمة . ونصحًا للأمة . وإعلانا لما في طَيِّ هذه الظلمة ، ليهلك من هلك عن بَيِّنة . ويحيى من حَيَّ عن بينة .

ولا نشعر : ماجواب منتحل هذه المقالة . إذا قيل له : لماذا تجتنب امرأتك في رمضان . وفي المحيض . وتحكم بصحة الرَّجْعة في العدة . ووجوب نفقة المطلقة الحامل . وحرمة الميتة والدم ولحم الخنزير . وشَرْعِيَّة الوفاء بالنذر . وبأن الصلاة ذات أجزاء لاتقوم الجملة إلا بها كركوع وسجود . وبأن الواجب في خمس ذَوْدٍ : شاة . وفي خمسة أوسق : صدقة . وبحِلِّ الميتة للمضطر . وحرمة الأخت من الرضاع . والربيبة في الحجر . من زوجك المدخول بها . وأمهات نسائك . وزوج ابنك من الصلب . وجمعك بين الأختين . وما لا ينحصر الآن من المسائل التي هي واضحة الحكم ، بينة الأمر . وبعضها عند الناظر قطعي وبعضها نظري . لأن منها ماهو قطعي المتن دون الدلالة . وبعضها غير قطعيٍّ متنًا ولا دلالة . وبعضها قطعي الجملة دون التفصيل . وبعضها قطعي الدلالة دون المتن .

وبالجملة : فجماهير من تلك المسائل الشرعية نظرية استدلالية . إما من جميع مداركها أو بعضها . وقد يتنزل شيء منها بعد الأنس والتدرب والاستظهار منزلة القطعى ، لوضوح الحكم فيه ، وظهور دليله ودلالته ، ولا يصل إلى درجة

القطع ، والضرورة والضرورات .

ما كلُّ الأحكام التي أشرنا إليها ، بل ولا بعضها ضروري ، إلا ماتواطأت فيه المدارك ، وبلغ في الظهور مبلغًا . فربَّمَا يُدَّعى فيه الإجماع ، ودعوى الإجماع كثيرة الزلق . وقد أشبعنا لك القول فيها .

وأما أُنْسُ العامة والمقلدة بالشيء وظهوره عندهم ، فلا يُعَدُّ به الشيء حقًّا ، فضلا عن أن يكون ضروريًّا .

فلقد جَرَّبْنَا ، وتواترت لنا الدلالات : على كون أهل كل مذهب يتنزل عندهم منزلة الضرورات بعض مسائله ، أو كثير منها ، وربما يقضون في الشيء بمعنى الضروري : وليس له وجه ولا وجود . حتى ربما ادعوا ذلك أيضًا في نفس مذهبهم فاعرف هذا . والظُّهُورُ ، والجلاء ، والخفاء ، والْقَطْعُ ، والضرورة : أُمورٌ لا تعُمُّ على الإطلاق .

فإن أجاب ذلك المنتحل بأن قال : لقوله تعالى : ٢ : ٢٢٢ ﴿ فاعتزلوا النساء في المحيض ﴾ ٢ : ١٨٧ ﴿ أُحِلَّ لكم ليلة الصيام الرَّفَثُ إلى نسائكم ﴾ ٢ : ٢٢٨ ﴿ وَبُعُولَتُهُنَّ أحقُّ بردِّهِنَّ في ذلك ﴾ ٦٥ : ٦ ﴿ وإن كُنَّ أُولاتِ حَمْل فأنفقوا عليهنَّ حتى يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ ﴾ ٢ : ١٧٣ ﴿ فمن اضطر غير باغ ولا عاد فلا إثم عليه ﴾ ٤ : ٢٣ ﴿ وأخواتكم من الرضاعة ﴾ وساق لك أدلة تلك المسائل دليلا دليلا . فقد وُفِّق للصواب ، وسدد في الجواب ، ولكنه عاد على أصله بالنقض ، وسامه النبذ والرفض ، من حيث إنه أخذ الحكم من دليله ، وشارك المجتهد في سروبه وسبيله ، وليس هذا بممتنع عليه إن كان أهلا لعقل الكلام .

ولماذا ركَّبَ ربه فيه هذه القوى ، ومشاعر الإدراك ، كما هي في المجتهد ؟ فتوصل بها إلى ماهُيئت له : فالله المستعان على هذا الذهول ، عن هذه الأيادي

والنعمَ ، وماوهبه الله له . وليس للمجتهد جِبِلَّة أخرى .

وها أنت أيضًا تستعمل هذه القوى في نظائر ما منعتها منه ، حيث وطنت النفس على الحكم بأنها صالحة .

فلماذا حين بلغت إلى أَسْنَى فوائدها ومقاصدها قلت : غيري الصالح الجائز له : أن يقطع بهذا السيف ، وأَما أنا الآن – في هذه الجهة خاصة – فَزَمِنٌ مُقْعَدٌ متواكل القوى ، لا حراك بي .

أهذا شكرك لمولاك ، الذي أولاك ؟ . وأحسَنَ خلقك وبالسمع والبصر والفؤاد سَوَّاك ؟

فإن أجاب بأن قال : قال الإمام – وسَرَدَ ألفاظه – وقال : لا أعرف سواه . فقد وَفَى لأصله بالذمة ، وأبان أنه فاقد عقله وفهمه ، بكونه لا يأخذ من تلك الأدلة حكمًا ، ولا يستثمر من تراكيبها علمًا .

ثم ليت شعري ، إذا جاراه السائل في الخطاب ، فقال : هلم أسألك : أتعلم في كتاب الله ٢ : ٢٨٢ ﴿ يا أيها الذين آمنوا إذا تداينتم بدين إلى أَجَلٍ مُسَمًّى فاكتبوه وليكتب بينكم كاتبٌ بالعدل ولا يأبَ كاتب أن يكتب كما علمه الله ﴾ ٢ : ٢٨٢ ﴿ واستشهدوا شهيدين من رجالكم فإن لم يكونا رجلين فرجل وامرأتان ممن ترضون من الشهداء ﴾ ٢ : ٢٨٢ ﴿ولا يأبَ الشهداء إذا ما دُعُوا ﴾ ٢ : ٢٨٢ ﴿ إلا أن تكون تجارةً حاضرةً تُديرونها بينكم فليس عليكم جُنَاحٌ أن لا تكْتُبُوها ﴾ ﴿ ولا يُضَارَّ كاتبٌ ولا شهيدٌ ﴾ ٢ : ٢٨٣ ﴿ ولا تَكْتُمُوا الشَّهادة ومن يَكْتُمْها فإنَّه آثمٌ قلبُه ﴾ ٥ : ٩٥ ﴿لا تقتلوا الصَّيدَ وأنتم حُرُمٌ ﴾ ٥ : ٨٩ ﴿ فكفَّارَته : إطعام عشرة مساكين من أوسط ماتطعمون أهليكم أو كسوتهم أو تحرير رقبة فمن لم يجد فصيام ثلاثة أيام ذلك كفارةُ أيمانِكم إذا حلفتم واحفظوا أيمانكم كذلك يُبيِّنُ الله لكم آياته لعلكم تشكرون ﴾ ٥ : ١ ﴿ يا أيها الذين

آمنوا أوفوا بالعقود ﴾ ٤٩ : ١١ ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا يسخر قوم من قوم ﴾ ٦٢ : ٩ ﴿ ياأيهاالذين آمنوا إذا نودي للصلاة من يوم الجمعة فاسعوا إلى ذكر الله ﴾ ٢٤ : ٢ ﴿ الزانية والزاني فاجلدوا كل واحد منهما مائة جلدة ﴾ .

فإن قال : نعم ، كل هذا في كتاب الله .

فقل له : أَلَهَا مَعَان تفهمها ، ودلالات تعلمها ، وأحكام تُسْتَفَادُ منها ، بحيث تجدك جازمًا بها ، ومستفيدًا لأحكامها منها ، استنادًا إلى ماتجده من نفسك وذوقك ، لا يُخَالِجُكَ خادش في دلالة الدليل ، ولافي مدلوله ، ولا في أَنَّ مافهمته منه هو المراد ، والحكم الذي طلبه الله بها من العباد ، وأن ماحصلتَ عليه هو بعينه الذي حصل عليه المجتهدون في ذلك . فأخذوا يستدلون ؟

وهاأنت قلت : يحرم دعوى الاجتهاد ، وقد تعذر أخذ الحكم بالدليل في القول المقرر ، أَخذًا من قوله تعالى – خطابا لمن لم يبلغ رتبة الاجتهاد – : ٢١ : ٧ ﴿ فاسألوا أهل الذكر ﴾ : أي المجتهدون ﴿ إن كنتم لا تعلمون ﴾ أخذَ الحكم من دليله ، كما يجب الاجتهاد على المجتهد ، ويحرم عليه التقليد ، عملا بقوله تعالى ٥٩ : ٢ ﴿ فاعتبروا يا أُولي الأبصار ﴾ .

وإن كنت ماقدرت التنزيل حق قدره ، ولا أعطيته الرعاية التي يستحقها من القول في تأويله ببصيرة وهدى : من أين أتاك أن تركيبَ الآيـة : هذا حله الغريب ، الذى لا يظن الإقدام عليه إلا صادق متيقظ ؟ .

فإن أذعن لهذا السؤال ، وقال : الأمر كما ذكرت ، من أن لها معانيَ مفهومة الخ نقض أصله ، وإن باهت وقال : إنها عنده بمنزلة أصوات الطيور ، وهدير الحمام في عدم الفهم عنها . فاتركه يرعى ، فهو أبعد من أن يهتدى إلى براءة ذمته ، وتنزيه دينه وعرضه .

فإن المتيقظين عن وَسَنِ الغفلة مضطرون إلى أن من ارتدى رداء الاجتهاد ،

وقام بأعباء النظر والانتقاد ، في عصر الأئمة الأربعة ، وقبلهم وبعدهم : كان اجتهادهم الذي قضى لهم ببقاء الذكر . وانتشار الفضيلة : هو أنهم سمعوا ففهموا .ولا هناك إحاطة ولا استجماع . ولا عدم شذوذ شيء من مآخذ الأحكام عن القلوب والأسماع .

وإن كانت الجملة عند الجملة . فالكلام في الأفراد . وماخرج عن الجملة البتة . فالتكليف به ماطريقه ؟

وإن خفي عليك شيء لم يخف عليهم : فهذا لا يصلح مانعا لك عن جملة الباب ، على تسليم وقوعه . فإنه قد خفي عليهم ما اضطربوا في تأويله . أو وقفوا فيه . والذي عندك مما خفي عليك : هو عين ماعندهم مما خفي عليهم سواء .

ولو أَلَمَّ أحدٌفي عصر السلف الصالح – رضي الله عنهم – بكل مافي صحيح البخاري – مثلا لكان عندهم من جلة فقهائهم . فَلِمَ لايجوز مثله الآن ؟ وما الذي نَسَخَتْهُ هذه الأزمان ؟ وهؤلاء أعلام الصحابة وسادة خير القرون ، لا زالوا على عهد النبوة يغيبون ويحضرون ، والأحكام في خلال ذلك تتجدد ، والشرائع تحدث وتتولد .

ولا يصح أن يقال : كان الواحد منهم قبل العلم بذلك الحكم من الأحكام غير مجتهد ، كما أَنَّ « لا أَدري » لا تُخرج عن الاجتهاد ، والأمر في أنهم إلى الاجتهاد أسبق ، وبصحيح وصفه ممن لم يدرك شأوَهم أحق . لأنهم اشتملوا بِبُرْدِهِ وهو قَشِيب ، وعمت بركة النبوة الشباب منهم والشيب . وهذه مذاهبهم – بحمد الله – بين أَيدينا ، في العبادات والمعاملات ، وبعض الأصول الدينيات ، كرؤية الإسراء ، وكالطهارة ، والصلاة ، والزكاة ، والصوم والحج ، والبيوع ، والنكاح ، والطلاق ، والفرائض وغيرها : شاهد صدق ، وناطق حق : بأنهم علموا وجهلوا ، وأصابوا وأخطأوا ، وقالوا ماليس صحيحًا ، ورجعوا عما

وجدوا ما يدفعه صريحًا .

ومن أمثلة ذلك : ماحكي عن بعضهم في منع التطهر بماء البحر ، والمسح على الخفين . وتيمم الجنب . وفي تطبيق اليدين في الركوع في الصلاة . والمتعة . وما لا يأتي عليه العد ، إلا في مؤلف حافل . وهاهو في المجاميع محرر مسطور . كشرح المهذب وغيره . ولغيرهم أكثر من ذلك . بحيث دلت الحجة الواضحة : على ضعف ما ذهبوا إليه في أفراد تلك المسائل ، ومخالفته للوجه الصحيح ، الذي ليست طريقه أيضًا القطع والضرورة . بل الظهور والقوة . على نحو مايصنع النظّار في مباحث الأحكام . حتى يصير قول المخالف مطّرحا غير معتبر . ولا ملتفت إليه . لضعف مُنْتَهَجِه في تلك المذاهب المعينة .

وسِرُّ هذا : أنَّ الأخبار التي بأيدي النظار ، بعد الفحص والاختبار ، وَوُجُوهِ الاستدلال الصحيحة : سبيل إلى التصحيح والإبطال ، كالقطع والضرورات . وإنْ تفاوتت الرتب . فقد اتفقت في قدرٍ مشترك .

وأمَّا أنَّك تجد عالما قط استقامت دائما مذاهبه . وصحت مطلقا أقواله . فخطوره بالبال – فضلا عن تحققه – إشكال .

اللهم إلا على غُلُوِّ المقلدة ، فنعم . حتى رأيتُ لبعضهم أرجوزة ، بَيَّن فيها بزعمه – مستند مذهب إمامه . فقال : عن فلان عن فلان . حتى قال : عن رسول الله ﷺ عن جبريل عن الباري سبحانه .

والإمام ينادي – فيما نقل عنه أصحابه – في كتبه : بأني استحسنت كذا : ورأيت كذا . ويبين طريقة قوله في جماهير كتبه : بما يصح تارة . وبما يفسد تارة أو تارات . فلا أدري لمن انتصر ؟ ولا ماالذي أوجب هذا الجزاف والبطر ؟

ولقد رأينا الشيخ الإمام أبا محمد المصري – هو العِزُّ بن عبد السلام – قال في آخر كتابه (قواعد الأحكام) مالفظه : « مع أنّي لا أعتقد : أنَّ أحدًا

منهم – يعني العلماء – انفرد بالصواب . في كل ما خولف فيه . بل أسعدهم وأقربهم إلى الحق : من كان صوابه فيما خولف فيه أكثر من خطئه بالنسبة إلى كل مَنْ خالفه . والشرعُ ميزان يوزن به الرجال والأقوال والأعمال ، والمعارف والأحوال . فمن رجح في ميزان الشرع . فهو راجح » انتهى بلفظه .

وإنما ذكرته لتعرف البون الشاسع : بين كلام العوام وكلام الأعلام ، والفرق ضروري ، وصحة ما ذكره كما ذكرنا : هو شمس الضحى ، لا يخفى على صحيح النظر إنما الفساد الطَّارِئُ على الْفِطَر ، أوجب إبانة البينات .

فما بال تلك المذاهب التي ذكرناها أَمْثِلَةً عن أفرادٍ من الصحابة وأشباهها مما لايتيسر حصره عنهم ، وعن غيرهم من المجتهدين . صارت منبوذة مهجورة . والذاهب إليها عند المقلدين غالطًا أو خالطًا . لظهور الحجة في الجانب المخالف ؟

أَمْ لِمَاذَا ، وجميع ماذكرنا يدفعك إلى الحقيقة . شئت أم أبيت ؟

فقل لجُمُوعِ الجهل: بِيْنُوا عن الْخَنَا أَفيقُوا عن الإصرارِ ، مابالكُمُ لُدُّ ؟
فليس شُعَاعُ الشَّمْسِ يَخْفَى لِنَاظِرٍ ولا مَنْ عليه الحق ينفعه الجَحْدُ

ويكشف لك هذا : أن علماء خير القرون ، الذين هم أول الناس علمًا وعملًا . وفقهًا في دين الله وعقلا عنه ، ومعرفة لشرعه ووقوفا عند مبلغ علمهم وفهمهم لم يحيطوا بما يدعيه مقلدة المذاهب لأئمتهم ، الذين لم يدعوا هم – صانهم الله – لأنفسهم ذلك من الإحاطة التي هي غُلُوٌّ مُنْكَر .

ويزعم المقلدون : أن أولئك النفر من مُقَلِّديهم لم يبرز عنهم ذلك الفقه والكلام في أحكام الدين ، إلا بعد استيفاء المدارك ، واستجماع مظاهر الحكم ، وانتفاء موانعه ، ومايجوز اعتواره ووروده ، وبعد الحصول على جميع مايكون معه الحكم ثابتًا مقررًا ، بَرِيئًا من أن يكون عرضة للتخديش والتحول ، أو مجوزًا للتغير والتزيُّل ، أو محتملا للثبوت والتبدل . وذلك إما بتقرير البراءة بتحقيق عدم

الناقل ، وإما بانتقالها به ، ثم تقرير الناقل إن كان ، وتنزيله منازله ، ووضعه في مركزه الثابت المستقر ، بحيث يكون مأمون المساور ، مفقود المنافر ، سليما عن تَجْوِيز طروق الاختلال والاعتلال ، مصونا محفوظًا محصنًا ، قد عرفت ثغور النوائب فسُدَّت عنه . حتى أضحى مطمئنا إلى يوم القيامة .

فهذا مازعمه مَنْ ذكرنا في حق مذاهب أئمتهم ، ولهذا ناضلوا عنها ودافعوا في كل معترك ، وصيروها رواسي لاتسام التحريك ، وأركانًا مشيدة عن الانهدام .

والقول بتعذر الاجتهاد على مَنْ في عصرنا وقبله : شعبةٌ من ذلك الوادي ، ولعبة من تُراثِ ذلك النادي ولا يجوز في سُنة العقول الصحيحة : أن يدعيه بَشرٌ لنفسه أوغيره .

وحينئذ فلا مانع لأحد من البشر : أن يشارك في الجملة أولئك النفر ، وإن فرض قلة محصوله . فلا يمتنع أن يَعْقِل عن الله ورسوله ، ويأخذ شيئًا من أحكام الله من دليله ، كما هو شأن الناس في متقادم الأزمان ، وحادث الأوان ، بين مُقلٍّ ومُكْثر ، ومبسوطٍ له ومقدور عليه ، كما تراه في التجارات والحرف والصنائع وغيرها . فلا القاصر أخرجه قُصُورُهُ عن أن يكون عالما ، ولا رتبةُ الماهرِ منعته أن يكون له في الجملة مزاحما .

على ذلك جرت القضية ، واستقام الأمر واستقر الحال ، ومضت السنة العادلة وارتبطت النجاة بما لابد منه .

وهذا البحث ــ وإن تكرر شيء منه ، أو تلونت العبارة فيه مع اتحاد الحاصل ــ فلا ضير في ذلك ، لعموم البلوى بذلك الخيال البارد ، الذي تكلمنا لإخماد ناره ، وطَمْسِ آثاره ، وهو عند من نَوَّر الله قلبه غنى عن ذلك ، لظهور أمره عند من كشف عن قلبه قناع الغفلة . وإنما اتِّسَاعُ دائرة الجهل بالحقائق ، وأنه رأس معالمها وعلومِها : أوجب الإفضاء إلى التكلم بما ذكرنا في هذه المادة . كأنه الدعاء إلى التوحيد أَوَّل البعثة ، لأنْسِهِم بنقيضه ، وزمانك هذا قد أخذ من

ذاك بحظه . فهذا من غربة الإسلام ، التي عادت كما بدأت . والسلام .

إنْ تكلمت بالمعروف أطالوا منه التعجب بلا مستند : إلا كونهم ما عرفوه ولا ألفوه ، ولا مضت عليه عاداتهم ، ولا ورثوه عن آبائهم . ذلك مبلغهم من العلم

ولهذا بعينه ذكر الإمام أبو محمد بن عبد السلام في كتابه (قواعد الأحكام) كلامًا حسنًا ، وافق ما ذكرناه . فيليق ذكره في المقام .

قال : « ومن العجب العجيب : أن الفقهاء المقلدين ، يقف أحدهم على ضعف مأخذ إمامه ، بحيث لا يجد لضعفه مدفعًا ، وهو مع ذلك يقلده فيه ، ويترك مَنْ شهد الكتاب والسنة ، والأقيسة الصحيحة لمذهبه ، جمودًا على تقليد إمامه ، بل يتحيل لدفع ظواهر الكتاب والسنة ، ويتأولها بالتأويلات البعيدة الباطلة ، نضالًا عن مقلّده . وقد رأيناهم يجتمعون في مجالس . فإذا ذكر لأحدهم خلاف ما وَطّن نفسه عليه . تعجب منه غاية التعجب ، من غير استرواح إلى دليل ، بل لما ألفه من تقليد إمامه ، حتى ظن : أن الحق منحصر في مذهب إمامه . ولو تدبره لكان تعجبه من مذهب إمامه أولى من تعجبه من مذهب غيره – إلى أن قال – : وما رأينا أحدًا رجع عن مذهب إمامه . إذا ظهر له الحق في غيره ، بل يصر عليه مع علمه بضعفه وبعده . فالأولى : ترك البحث مع هؤلاء الذين إذا عجز أحدهم عن تمشية مذهب إمامه قال : لعل إمامي وقف على دليل لم أقف عليه ، ولم أهتد أنا إليه ، ولم يعلم المسكين : أن هذا مقابل بمثله ، وتفضيل لخصمه بما ذكره من الدليل الواضح ، والبرهان اللائح . فسبحان الله ! ما أكثر من أعمى التقليد بصيرته . حتى حمله على مثل ماذكرته ! ! وفقنا الله لاتباع الحق أينما كان . وعلى لسان من ظهر .

وأين هذا من مناظرة السلف . ومشاورتهم فى الأحكام . ومسارعتهم إلى اتباع الحق إذا ظهر على لسان الخصم ؟

وقد نقل عن الشافعي رضي الله عنه أنه قال : ماناظرني أحد إلا قلت : اللهم أجْرِ الحق على قلبه ولسانه . فإن كان الحق معي اتبعني . وإن كان الحق معه اتبعته » انتهى بلفظه من (قواعد الأحكام) لذلك الحبر الهمام .

قلت : وقول المقلد : لعل إمامي وقف على دليل لم أقف أنا عليه : هو من جملة أماني المقلدة . وأعذارهم الباردة .

وبعضهم يقول : إمامي قد عرف هذا الذي أتيت به أيها المخاطب وغيره . وانتخب زبدته . فألقاها إلينا . فهي لا محالة وجه الحق الذي لامرية فيه .

وهذا قول جماهيرهم . بل يتفقون عليه في الأغلب . فإذا طالبته الوجه والدليل . نكص إلى الدعاوى الجاهلة .

ومانخوض في هذا : إلا لعل الله يهدي من يشاء من عباده والموعد قريب .

وماذكرنا هذا عن الإمام ابن عبد السلام مع وضوح الأمر . إلا ليعرف الناظر في رسالتنا هذه : أنا — وإن كنا نكتفي بظهور الحق ، وسطوع نوره من غير تعريج على كشف عمن قال به ، لاستغناء الحق . وعدم تحقق الاتفاق ، كما مر شرحه — لم نسلك طريقا تنكبها الفضلاء ، ولا حاد عنها النبلاء ، وأن أكابر العلماء موافقون لنا على تحرير هذه النكتة وحاصلها . ولو ذهبنا نتتبع أقوالهم في ذلك لحصل منها كثير طيب . وأقل مما ذكرنا يكفي . والله سبحانه الهادى .

وأما من استحب العمى على الهدى فأقرع سمعه بتحذير ﴿ ولئن أتيت الذين أُوتوا الكتاب بكل آية ﴾ صارت الجماهير من أولئك الخلوف أو عامتهم متطابقين على ماقد تلقوه عمن قبلهم ، جاثمين عليه : من مُفْتٍ وحاكم ومدرس . وعالم ومتدين . وسائل ومسئول ، من دون تيقظ ولا نظر . ولا تجويز أن يقع من إمامهم ويصدر عنه شيء من خطأ ووهم وغلط . وجهله مايجهله ولا يتفكرون في أنفسهم : مابال الركون إلى شيء أبد الآباد لا نَتَبَيَّنُهُ ؟ وما الشأن غدًا عند الله ؟

أفلا يجوز توجه خطاب الله علينا في هذه المسألة بغير ماعرفناه عن الإمام ؟ بل ما كفاهم ذلك الجمود ، حتى أصروا على منع ماسواه من التقليد والجحود . وسحبوا ذَيْلَ التِّيهِ والصدود ، ولعمر الله زلَّتْ أحلامهم .

وإلى هذا انتهى بنا الكلام في الفصل السابق ولاحقه . ولا تستطله أو تسأمه فإنك محتاج إليه أشد الاحتياج ، لكثرة ماتراكم على العقول من أكوام التقليد .

وكان من ذلك أن أصبح القول بتعذر الاجتهاد — مع ظهور فساده ، وتبالغ مفسدته — : أمرًا تطابق عليه الأخلاف . واعتقدوه حقًّا وخلافه باطلًا . فَعَطَّلُوا وأبطلوا . وعظمت منهم الرزية ، وتفاحشت جفوتهم . وانتشر عن هذا الأصل الخاوي من المفاسد ، مالا يحيط بشروره إلا علم العليم الواحد .

وما شرحناه هنا هو — إذا عقلته — لباب هذا الباب ، بل خلاصة هذا الكتاب ، إذْ نَعُدُّ الخلوص من سجن ما حذرنا منه هو الحياة الطيبة . فبه يخرج المرء إلى رحب العافية والسعادة ، ويسعى على هدى وبصيرة إلى كل بغية صالحة وإرادة .

فصــل

ومن ذلك – وهو منهم قياسٌ للغائب على الشاهد – وذلك أنهم لما كانوا لا يعرفون إلا حرفة التقليد . واستقر في فكرهم وفطرهم : أن من أفتى أو تكلم أو عمل مالا يصنع شيئًا من ذلك . إلا لأنه قاله المقَلَّد فلان ، أو الإمام علان . أو مُحَصِّلُو مذهبه – بزعمهم – قالوا : إن قائل تلك المقالة – وهي اتجاه وجوب تخريب المشاهد – قلد ابن تيمية في ذلك . ومن تدبر أصول القوم : وجدهم دلوا على أنهم من جملة العامة . ولا أدرى من أين جاء لهم ذلك ؟ .

نعم هو نتيجة من نتائج الحكم بتعذر الاجتهاد .

ومن حقِّ الباحث : أن يدلي بما يوافق خصمه على صحته ، أو بحجة قاهرة ، تؤذن أن دفعها مكابرة ، وأن التمسك بمعارضها قصور ، أو ضلال .

وكون من ذكروه قلد ابن تيمية : بطلانه معلوم غير موهوم ، لما أنه ينهى عن التقليد وينادي بمنعه . ولأن عامة مباحثه مبنية على تحرير المقام بمبلغ نظره ، وإن كان لا سبيل إلى رفع الخطأ جملة في كل بحث .

وذلك منه من دون تقليد لابن تيمية ولاغيره ، ولا احتجاج بقول أحد قط ، أو التدين به من دون استبانته منه حسبما علم . وليس معصومًا كغيره أيضًا . ولأنه في خصوص هذه المسألة أبرز حجته ، وحرر من البرهان مااستطاع .

فأي معنى لقولكم : إنه قلد ابن تيمية ؟ والحال أنكم لم تأتوا عن أنفسكم ولا فيما نقلتم بشيء يقابل بعض ما أقامه في هذه المسألة من أدلة الكتاب والسنة ، التي لا يردها إلا مشاق لله ولرسوله ؟ ولأنه قد ناقض ابن تيمية في كثير من المسائل ذهب إليها ، لظهور ضعف كلامه عنده . فلو كان واقفا على تقليده – كما وقفتم على رسوم شرح المنهج وغيره – لما فعل . فما باله يُسَوِّغ لنفسه تقليد ابن تيمية في هذه المسألة دون غيرها ؟ فلقد حكيتم عجبا .

وقد قرأنا عليه وعرفنا مذهبه ، وأنتم لاتعرفونه ، إنما يبلغكم عنه مايبلغ ، فتأخذون في مضادته بلا بصيرة ، ولا وازع لكم عن الرجم بالظنون والأوهام ، ولا علم يهدي إلى تمييز الصحيح من ذى السقام .

فالعتب عليكم : أترضون أن يكون من خطاب مالا يفهم ؟

وكفى دليلا على تنكبكم الصواب : ذكركم الأقوال من فروع المذهب في مقابلة مناهي صريحة صحيحة مشهورة في الصحاح وغيرها ، ثم تعرضكم لشيخ من شيوخ الإسلام ، وإمام من جلة الأئمة الأعلام ــ وهو ابن تيمية ــ بأنه ضال مضل ، وما كان ــ رحمه الله تعالى ــ أهلا لهذا . والرجل أمره شهير . وأقواله ومذاهبه يتناقلها الجم الغفير . وما مثله يحتاج إلى كشف عن رفيع محله ، وقد تعرض له ولتلميذه الإمام محمد بن أبي بكر بن أيوب الزرعي ــ هو ابن قيم الجوزية ــ رحمه الله تعالى بعض القائلين . وهما إمامان جليلان لاحقان بأماثل السلف . كالشافعي ، وأحمد ، وإسحاق ، وغيرهم ، ومؤلفاتهما وتراجمهما ، ونقل أهل العلم لأقوالهما ومذاهبهما ونفائس تحقيقهما : كافية شافية مقنعة لمن عدل وأنصف .

الباب الثاني

في ذكر جملة شافية من الأحاديث الصحيحة ، والأخبار الصريحة الشاهدة بأن وضع القباب والبناء على القبور من أصله وتشريفها ، والكتابة عليها ، وتجصيصها واتخاذها مساجد ، وما يتصل بذلك : أمر تقرر في الشرع منعه ، وسبق الحكم الجازم بالنهي عنه ، والكف عن ارتكابه ، وثبتت القضية في ذلك ومضت كلمة الحق بسد ذريعته ، تحذيرًا لنا أن نسلك سنن من قبلنا ، مع قطع النظر عن المفاسد المترتبة على ذلك .

وإذا تأمل الناظر أعيان ماصح فيه النهي من الشارع في هذا الباب ، ثم نظر حرص هذه الأمم لارتكابها ، وتلوثهم بأدرانها ، وتهالكهم على مناقضة كل نهي من تلك المناهي بفعل غير المنهى عنه ، وإتيانهم على كل فرد منها ، مع الحرص والمبالغة في أن لا يشذ فرد طال تعجبه ، تارة من كون الشارع سبقهم ، وتقدم إليهم في أمرها ، وأكثر في شأنها بالنهي والتحذير ، وأخرى من كون هؤلاء الخلوف ضلوا عن ذلك الرشد الأسعد ، فعمدوا إلى كل مانهى عنه الرسول ﷺ فواقعوه ، كأنهم كشفوا واستقصوا بالاستقراء والتتبع ، حتى أتوا على مشخصات مانهى عنه الشارع .

فلا يشك صادق التأمل: أن القوم سلكوا في العمل مسلك المضادة الوافية ، ثم زادوا زيادة في درك النكال كافية .

وقد لخصت في (مدارج العبور) ماعرض لنا من بيان نهى الشارع عن البناء على القبور ، وماذكر معه ، وفيه كفاية مقنعة ، وأضفت إلى ذلك إشارة إلى مفاسد المشاهد ، ولكني لا أجد ترك التعرض هنا لذلك لائقًا ، لأنه ربما يقف على هذا ، فلا يرى إلا الإحالة على ماهنالك . فلا يجد لعلته نفعًا ، ولا لغلته نقعًا .

فأقول : قال الإمام الحجة الحافظ ، إمام الدنيا في فقه الحديث ، أبو عبد الله البخاري ، في جامعه الصحيح :

حدثنا أبو اليمان قال : حدثنا شعيب عن الزهري ، أخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة : أن عائشة وعبد الله بن عباس رضي الله عنهما قالا « لما نُزِل برسول الله ﷺ طَفِقَ يطرح خَمِيصَة له على وجهه فإذا اغْتَمَّ بها كشفها عن وجهه ، فقال – وهو كذلك – : لعنة الله على اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد – يُحَذِّرُ ماصنعوا »(٣٨)

حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن ابن شهاب عن سعيدْ بن المسيب عن أبي هريرة رضي الله عنه :أن رسول الله ﷺ قال « قاتل الله اليهود : اتَّخَذُوا قبور أنبيائهم مساجد »(٣٩) انتهى بلفظه من كتاب الصلاة .

قلت : فتأمل هذه القباب ، وما أُعدَّ فيها من المحاريب والفراش ، ومصاحف التلاوة ، واعتياد الصلاة فيها ، والتردد إليها في الأوقات ، للذكر ، والدعاء ، والاعتكاف ، ومايطول تعداده .

هل لاتخاذ القبور مساجد معنى ، سوى هذا الذي تقضي الضرورة بأنه

---

(٣٨) أخرجه البخارى فى كتاب الصلاة (ج ١ ص ٥٣٢) حديث (٤٣٥) و (٤٣٦) من حديث عائشة وابن عباس رضى الله عنهم وأخرجه أيضا فى عدة مواضع من صحيحه أشار المحقق إلى أطراف الحديثين عند هذا الحديث ومسلم فى كتاب المساجد (ج ١ ص ٣٧٧) حديث (٥٣١) والنسائى (ج ٢ ص ٤٠) باب النهى عن اتخاذ القبور مساجد . وأحمد فى مسنده (ج ١ ص ٢١٨) و (ج ٦ ص ٣٤ و ٢٧٤ و ٢٧٥) . اهـ ولله الحمد .

(٣٩) أخرجه البخارى فى كتاب الصلاة (ج ١ ص ٥٣٢) حديث (٤٣٧) ومسلم (ج ١ ص ٣٧٦) حديث (٥٣٠) بمثل حديث البخارى وأبو داود (ج ٣ ص ٥٥٣) حديث (٣٢٢٧) بمثل حديثهما والنسائى (ج ٤ ص ٩٥) باب اتخاذ القبور مساجد بمثلهم إلا أن فيه « لعن » بدل « قاتل » . وذكر النصارى مع اليهود . وأحمد فى مسنده (ج ٢ ص ٢٨٤ و ٢٨٥ و ٣٦٦ و ٣٩٦ و ٤٥٣) بمثل حديثهم إلا أن فى (ص ٢٨٥) و (٤٥٣) ذكر النصارى مع اليهود كما عند النسائى . اهـ ولله الحمد .

عينه ؟ بل كثيرا ماوجدنا القباب والمشاهد أَعمَر وأملأ بقاصديها من كثير من المساجد في جميع ماذكرنا . فلا ريب قد تتايَع الشر بأهليه .

وأبو اليمان : هو الحكم بن نافع ، أحد أئمة حفاظ الشاميين ، وكذا شعيب – وهو ابن أبي حمزة – وكل رجال الحديثين أعلام ، غنيون عن الكشف والاستعلام ، عند من أنس بهذه المشاعر الكرام .

وقال البخاري في كتاب الجنائز من جامعه :

حدثنا عبيد الله بن موسى عن شيبان عن هلال – هو الوزان – عن عروة عن عائشة رضي الله عنها عن النبي ﷺ قال – في مرضه الذي مات فيه – « لعن الله اليهود والنصارى ، اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد ، قالت : ولولا ذلك لأبرزوا قبره ، غير أَني أخشى أن يتخذ مسجدًا »(٤٠) .

حدثنا موسى بن إسماعيل حدثنا أبو عوانة – عن هلال – هو الوزان – عن عروة عن عائشة رضي الله عنها قالت : قال رسول الله ﷺ – في مرضه الذى لم يقم منه – : « لعن الله اليهود والنصارى ، اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد ، ولولا ذلك أبرز قبره ، غير أنه خَشِيَ – أو خُشِيَ – أن يتخذ مسجدًا »(٤١)

قلت : السياق الذي قبل هذا معيِّن ، لكون « خشى » مغير الصيغة ، ومرجح للتغيير في « أبرز » .

وقال تلميذه الإمام الشهير أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري رحمه الله

---

(٤٠) رواه البخارى فى كتاب الجنائز (ج ٣ ص ٢٠٠) حديث (١٣٣٠) فتح و (ص ٢٥٥) حديث (١٣٩٠) و (ج ٨ ص ١٤٠) حديث (٤٤٤١) ومسلم فى كتاب المساجد (ج ١ ص ٣٧٦) حديث (٥٢٩) ولفظه (خشى) قال المعلق على صحيح مسلم قال النووى ضبطناه « خشى بضم الخاء وفتحها وهما صحيحان » . اهـ وأحمد فى مسنده (ج ٦ ص ٨٠ و ١٢١ و ٢٥٥ و ٠٠٠٠) اهـ .

(٤١) تخريجه فى الذى قبله ولفظة « خشى » تقدم ضبطها . اهـ .

في صحيحه :

حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد قالا : حدثنا هاشم بن القاسم قال : حدثنا شيبان عن هلال بن أبي حميد عن عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها قالت : قال رسول الله ﷺ في مرضه الذي لم يقم منه .[٤٢]

قلت : فذكر الحديث بلفظ البخاري المار آنفًا ، إلا قوله : « غير أنه خشي » فأورده مسلم بلا شك .

وقال مسلم : أيضًا : حدثني هارون بن سعيد الأيلي : قال ، حدثنا ابن وهب قال : أخبرني يونس ومالك عن ابن شهاب قال : حدثني سعيد بن المسيب أن أبا هريرة رضي الله عنه ، قال ، قال رسول الله ﷺ : « قاتل الله اليهود ، اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد »[٤٣] .

قلت : وهذا هو حديث البخاري المار بمتنه وسنده من مالك إلى منتهاه .

وأخرجه مسلم أيضًا من طريق عبيد الله بن الأصم حدثنا يزيد بن الأصم عن أبي هريرة رضى الله عنه : أنَّ رسول الله ﷺ قال « لعن الله اليهود والنصارى ، اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد »[٤٤] .

ففيه : إبدال « قاتَل » « بلعن » وإضافة النصارى إلى اليهود . سوى مافي البخاري . فهو ذو بيان وتكميل لذلك .

---

(٤٢) تقدم تخريجه رقم (٤٠) وأشرنا هنالك إلى مسلم . ا هـ .

(٤٣) تقدم تخريجه حديث رقم (٣٩) وسبق أن أشرنا إلى مسلم .

(٤٤) لم يخرجه من أصحاب الأمهات من طريق عبيد الله بن الأصم عن يزيد بن الأصم عن أبى هريرة غير مسلم (ج ١ ص ٣٧٧) وحديث أبى هريرة قد سبق تخريجه رقم (٣٩) إلا أن هناك « قاتل الله اليهود . . . » الحديث وهنا كما ترى . اهـ

وذكر مسلم حديث الخميصة السابق . فقال : حدثني هارون بن سعيد الأيلي وحرملة بن يحيى – قال حرملة : أخبرنا ، وقال هارون : حدثنا – ابن وهب قال : أخبرني يونس عن ابن شهاب قال : أخبرني عبيد الله بن عبد الله .(٤٥) .

قلت : فذكر الحديث بسنده ، وَمَتْنِه عند البخاري سواء . فلا نكرره . فقد حصلنا على تخريج الشيخين له ، مع تعدد الطرق إلى ابن شهاب الزهري .

وقال مسلم أيضا : حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وإسحاق بن إبراهيم – واللفظ لأبي بكر – قال إسحاق : أخبرنا ، وقال أبو بكر : حدثنا – زكريا بن عدى عن عبيد الله بن عمرو عن زيد بن أبي أنيسة عن عمرو بن مرة عن عبد الله الحارث الزُّبيدى النَّجْراني قال : حدثنى جُنْدب قال : سمعت النبي ﷺ – قبل أن يموت بخمس – وهو يقول : «إني أبرأ إلى الله أَنْ يكون لى منكم خليـل. فإن الله قد اتخذني خليلًا ، كما اتخذ إبراهيم خليلًا ، ولو كنت مُتَّخِذًا من أمتي خليلًا لاتخذت أبا بكر خليلًا ، ألا وإن من كان قبلكم كانوا يتخذون قبور أنبيائهم وصالحيهم مساجد . فلا تتخذوا القبور مساجد ، إني أنهاكم عن ذلك »(٤٦) .

حدثني أبو الطاهر أحمد بن عمرو قال : حدثنا ابن وهب قال : أخبرنى عمرو بن الحارث .

---

(٤٥) فى شأن الخميصة تقدم تخريجه رقم (٣٨) وسبق هناك الإشارة إلى مسلم . اهـ

(٤٦) وهو قوله صلى الله عليه وعلى آله وسلم « إنى أبرأ إلى الله » الحديث رواه مسلم فى كتاب المساجد (ج ١ ص ٣٧٧) حديث (٥٣٢) وعزاه المزى فى الأطراف إلى النسائى فى الكبرى كتاب التفسير . وجندب الصحابى هو ابن عبد الله وليس ابن جنادة الذى يكنى أباذر . وأما لفظة « ولو كنت متخذًا من أمتى خليلا لاتخذت أبا بكر خليلا » . أخرجها أيضا البخارى فى صحيحه من حديث ابن عباس وأبى سعيد الخدرى وغيرهما . حديث ابن عباس فى (ج ٧ ص ١٧) حديث (٣٦٥٦) وأبى سعيد (ج ٧ أيضا ص ١٢) حديث (٣٦٥٤) اهـ ولله الحمد .

ح وحدثني هارون بن سعيد الأيلي قال : حدثنا ابن وهب قال : حدثني عمرو بن الحارث – فى رواية أبي الطاهر – أن أبا على الهمدانى حدثه – وفي رواية هارون بن سعيد : أن ثمامة بن شُفَيٍّ – قلت : هو أبو على – حدثه قال : « كنا مع فَضالة بن عبيد بأرض الروم بِرُوْدِس ، فَتُوُفِّيَ صاحبٌ لنا . فأمر فضالة بقبره فَسُوِّيَ ، ثم قال : سمعت رسولَ الله ﷺ يأمر بتسويتها »(٤٧) .

حدثنا يحيى بن يحيى وأبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب – قال يحيى : أخبرنا ، وقال الآخران : حدثنا – وكيع عن سفيان عن حبيب بن أبي ثابت عن أبي الهياج الأسدي قال : قال لي علي رضي الله عنه : « ألا أبعثك على مابعثني عليه رسول الله ﷺ ؟ أن لاتدع تمثالا إلّا طمسته ، ولا قبرًا مُشْرفًا إلا سوَّيته »(٤٨) .

وحدثنيه أبو بكر بن خلاد الباهلي قال : حدثنا يحيى – وهو القطان – قال حدثنا سفيان قال : حدثني حبيب بهذا الإسناد ، وقال « ولا صورة إلا طَمَسْتَهَا » .

حدثني أبو بكر بن أبي شيبة قال : حدثنا حفص بن غياث عن ابن جريج عن أبي الزبير عن جابر قال « نهى رسول الله ﷺ أن يُجَصَّص القبر ، وأن يُبْنى عليه ، وأن يُقْعَدَ عليه »(٤٩) .

حدثني هارون بن عبد الله قال : حدثنا حجاج بن محمد .

---

(٤٧) أخرجه مسلم فى كتاب الجنائز (ج ٢ ص ٦٦٦) حديث (٩٦٨) وأبو داود (ج ٣ ص ٥٤٩) حديث (٣٢١٩) ثم قال : رودس جزيرة فى البحر . والنسائى (ج ٤ ص ٨٨) باب تسوية القبور إذا رفعت . اهـ .

(٤٨) وهو حديث على رضى اللهعنه تقدم تخريجه حديث رقم (١٤) والشاهد الثالث الذى أتينا به هناك وقلنا لتسوية القبور فقط هو حديث فضالة بن عبيد المتقدم قبل هذا . اهـ والحمد لله رب العالمين .

(٤٩) وهو حديث جابر بن عبد الله فى النهى عن تجصيص القبور تقدم تخريجه حديث رقم (٦) والحمد لله .

ح وحدثني محمد بن رافع قال : حدثنا عبد الرزاق جميعًا ـ عن ابن جريج قال : أخبرني أبو الزبير : أنه سمع جابر بن عبد الله يقول « سمعت النبي ﷺ يقول بمثله »[٤٩] .

وحدثني يحيى بن يحيى قال حدثنا إسماعيل بن عُلية عن أيوب عن أبي الزبير عن جابر قال : « نُهي عن تجصيص القبور »[٤٩] .

انتهى ماذكره مسلم رحمه الله في صحيحه ، ولِلهِ أَبُوهُ مِن حافظٍ بصير متقن .

وذكر الشيخ سراج الدين ابن الملقن في (البدر المنير) ورفيقه الحافظ الشيخ شهاب الدين ابن حجر العسقلاني في (مختصر البدر) ما حاصله من مجموعهما : أن حديث جابر أخرجه أيضا الحاكم ولفظه : « نهى رسول الله ﷺ : أن يبني على القبر ، أو يُجَصَّص ، أو يقعد عليه ، ونهى : أن يكتب عليه »[٥٠] .

وأخرجه ابن حبان ، ولفظه في رواية له عن أبي الزبير : سمع جابرًا يقول « نهى رسول الله ﷺ عن تجصيص القبور ، وأن يُبنى عليها ، أو يُجلس عليها » .

ورواه مختصرًا « بذكر البناء » ليس إلا . قال الحاكم : « الكتابة » على شرط مسلم ، وهي صحيحة غريبة .

وهو عند أبي داود أيضًا .

---

(٤٩) انظر السابق .

(٥٠) نعم أخرجه الحاكم فى المستدرك (ج ١ ص ٣٧٠) ثم قال هذا حديث على شرط مسلم وقد خرج بإسناده غير الكتابة فإنها لفظة صحيحة غريبة كذلك رواه أبو معاوية عن ابن جريج . اهـ ووافقه الذهبى ثم قال أيضًا أى الحاكم بعد أن سرد الأسانيد مع المتونُ هذه الأسانيد صحيحة وليس العمل عليها فإن أئمة المسلمين من الشرق إلى الغرب مكتوب على قبورهم وهو عمل أخذ به الخلف عن السلف . اهـ كلام الحاكم ثم قال الذهبى تعقيبا على كلام الحاكم بعد أن نقله بلفظه قال « قلت » ماقلت طائلا ولا نعلم صحابيا فعل ذلك وإنما هو شيء أحدثه بعض التابعين فمن بعدهم ولم يبلغهم النهى . اهـ كلام الذهبى رحمه الله تعالى وحديث حابر قد سبق تخريجه رقم (٦) . والحمد لله

وفي رواية له « أو يزاد عليه » وبَوَّبَ عليه البيهقي « لا يُزادُ على القبر أكثر من تُرَابه ، لئلا يرتفع » .

وقد رويت تلك الزيادة — أعني : « الكتابة » عن جابر — من غير الوجه السابق . فذكر الحاكم بإسناده إليه « نهي رسول الله ﷺ عن تجصيص القبور ، والكتابة فيها ، والجلوس عليها ، والبناء عليها »[٥١] .

قال : وهذه الأسانيد صحيحة ، وهذا اللفظ أحد روايات ابن حبان ، انتهى ما لَخَّصْناه من البدر المنير وفرعه .

وقال الإمام أبو داود سليمان بن الأشعث في سننه : المعروف : « بابٌ في تسوية القبور » ثم ذكر حديث أبي الهياج عن عَلَيّ[٥٢] ، وحديث فضالة المتقدمين ، اللذين أخرجهما مسلم ، وبأسانيده أيضًا — خلا أن شيخ أبي داود في حديث علي هو : محمد بن كثير العبدي البصري — ثم قال : « بابٌ في البناء على القبر » .

حدثنا أحمد بن حنبل حدثنا عبد الرزاق أخبرنا ابن جريج أخبرني أبو الزبير أنه سمع جابرًا رضى الله عنه يقول « سمعت رسول الله ﷺ نهى أن يُقْعَد على القبر ، وأنْ يجصص ، وأن يُبْنَى عليه »[٥٣] .

وهو لفظ مسلم المتقدم ، وسنده من عبد الرزاق إلى منتهاه ، وإنما أمليناه لفائدة في الإسناد كما ترى ، وللاختلاف في اللفظين بالتقديم والتأخير فقط ، وهو في التحقيق لايعد اختلافًا .

---

(٥١) هو من حديث جابر أيضا الذى قبله وقد قلنا إن تخريجه سبق رقم (٦) .

(٥٢) وهو أن حديث أبى الهياج عن على تقدم تخريجه رقم (١٥) وحديث فضالة تقدم أيضا رقم (٤٧) والحمد لله .

(٥٣) تقدم حديث رقم (٦) ولله الحمد والمنة .

ثم قال : حدثنا مسدد وعثمان بن أبي شيبة قالا : حدثنا حفص بن غياث عن ابن جريج عن سليمان بن موسى عن أبي الزبير عن جابر بهذا الحديث .

قال عثمان « أو يزاد عليه » وزاد سليمان بن موسى : « أو أن يكتب عليه » ولم يذكر مسدد في حديثه « أو يزاد عليه » .

قال أبو داود : خَفِيَ عليَّ جرفٌ من حديث مسدد : حرفُ واوٍ . انتهى .

ثم ذكر حديث أبي هريرة المتقدم « قاتل الله اليهود[٥٤] – الخ » بسند البخاري بعينه .

وقال الإمام عبد الرحمن النسائي في (كتاب المجتبى) « الزيادة : على القبر » .

أخبرنا هارون بن إسحاق قال : حدثنا حفص عن ابن جريج عن سليمان ابن موسى ، وأبي الزبير عن جابر رضي الله عنه قال : « نهى رسول الله ﷺ : أن يبنى على القبر »[٥٥] .

أخبرنا عمران بن موسى قال : حدثنا عبد الوارث قال : حدثنا أيوب عن أبي الزبير عن جابر رضي الله عنه قال : « نهى رسول الله ﷺ عن تجصيص القبور »[٥٥] .

ثم قال : « تسوية القبور إذا رفعت » .

---

(٥٤) حديث أبي هريرة « قاتل الله اليهود . . . » الحديث تقدم تخريجه حديث رقم (٣٩) وهناك أشرنا إلى أبي داود .

(٥٥) حديث جابر بن عبد الله تقدم في مواضع وتخريجه في رقم (٦) .

فذكر حديث علي وحديث فضالة رضي الله عنهما المتقدمين[٥٦] بنحو مما ذكر مسلم وأبو داود .

ثم قال ، بعد أبواب يسيرة : « اتخاذ القبور مساجد » .

فذكر من حديث عائشة رضي الله عنها مرفوعًا « لعن الله قومًا اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد »[٥٧] .

ومن حديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعًا « لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنْبيائهم مساجد »[٥٨] .

وأسانيده ثقات شُمُوسٌ .

وقال الإمام أبو عيسى محمد بن عيسى بن سَوْرة — هو الترمذي — في جامعه : إذ أسند عن جابر رضي الله عنه « نهي رسول الله ﷺ أن تُجَصَّصَ القبور ، وأن يكتب عليها ، وأن يبنى عليها ، وأن تُوطَأَ »[٥٩] .

هذا حديث حسن صحيح ، وقد روي من غير وجه عن جابر . انتهى .

وقال الإمام محمد بن يزيد القزويني — هو ابنُ ماجة — في سننه ، أحد

---

(٥٦) حديث على بن أبى طالب رضى الله عنه تقدم رقم (١٥) وحديث فضالة بن عبيد تقدم رقم (٤٧) . اهـ

(٥٧) من حديث عائشة رضى الله عنها أخرجه النسائى فى كتاب الجنائز (ج ٤ ص ٩٥) باب اتخاذ القبور مساجد قال حدثنا عمرو بن على قال ثنا خالد بن الحارث قال ثنا شعبة عن قتادة عن سعيد بن المسيب عن عائشة فذكره . وأخرجه أحمد فى مسنده (ج ٦ ص ١٤٦) والحديث رجاله رجال الصحيح . اهـ ولله الحمد .

(٥٨) من حديث أبى هريرة رضى الله عنه مرفوعا « لعن الله اليهود والنصارى . . . » الحديث تقدم تخريجه حديث رقم (٣٩) .

(٥٩) من حديث جابر بن عبد الله فى النهى عن تجصيص القبور تقدم فى مواضع وتخريجه فى رقم (٦) . اهـ والله الموفق .

الكتب الستة على التحقيق : « باب ماجاء في النهي عن البناء على القبور وتجصيصها ، والكتابة عليها » .

فذكر من حديث أبي سعيد الخدري بسند صحيح متصل ثقات أئمة : « أن النبي ﷺ نهى أن يبنى على القبر »(٦٠) .

وذكر من حديث جابر بن عبد الله رضى الله عنهما « نهى رسول الله ﷺ عن تَقْصِيصِ القُبورِ(٦١) ، وأن يكتب على القبر شيءٌ »(٦٢) .

وأخرج الإمام أحمد في المسند والطبراني في المعجم الكبير من حديث أسامة ابن زيد – ورجاله موثقون – قال : قال رسول الله ﷺ : « أدخلوا عليّ أصحابي . فدخلوا عليه . فكشف القناع ، ثم قال : لعن الله اليهود والنصارى ، اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد »(٦٣) .

وهو كحديث أبي هريرة عند مسلم(٦٤) ، الذي ذكرناه قريبًا ، لَفْظُهُ لَفْظُهُ ،

---

(٦٠) من حديث أبي سعيد الخدرى أخرجه ابن ماجة فى كتاب الجنائز (ج ١ ص ٤٩٨) حديث (١٥٦٤) قال حدثنا محمد بن يحيى ثنا محمد بن عبد الله الرقاشى ثنا وهيب ثنا عبد الرحمن بن يزيد بن جابر عن القاسم بن مخيمرة عن أبى سعيد فذكره والحديث رجاله ثقات كما قال المحقق . قلت : نعم ولكنه منقطع القاسم بن مخيمرة لم يسمع من أبى سعيد كما نقل الحافظ في التهذيب عن ابن معين أنه قال لم نسمع أنه سمع من أحد من الصحابة . اهـ والله أعلم .

(٦١) تقصيص القبور : هو تجصيصها والقصة – بضم القاف – هي الجص .

(٦٢) من حديث جابر بن عبد الله سبق تخريجه رقم (٦) وهناك أشرنا إلى ابن ماجة . اهـ .

(٦٣) أخرجه أحمد فى مسنده (ج ٥ ص ٢٠٤) قال حدثنا أبو سعيد مولى بنى هاشم ثنا قيس بن الربيع ثنا جامع بن شداد عن كلثوم الخزاعى عن أسامة بن زيد قال فذكره . وأخرجه الطبرانى فى الكبير (ج ١ ص ١٢٧) حديث (٣٩٣) وأبو داود الطيالسى كما فى المنحة (ج ٢ ص ١١٣) حديث (٢٣٨٦) إلا أن أبا داود والطبرانى ذكرا فى الحديث اليهود فقط دون النصارى . والحديث صحيح رجاله ثقات . اهـ والحمد لله .

(٦٤) قوله « كحديث أبى هريرة عند مسلم » تقدم عند مسلم رقم (٤٣) وتقدم تخريجه رقم (٣٩) . اهـ=

فهما بيان لمعنى : « قاتل » وفيهما زيادة « النصارى » على ماعند البخاري كما أشرنا .

وأخرج الطبراني في الكبير من حديث زيد بن ثابت مرفوعًا ، ورجاله موثقون أيضا « لعن الله اليهود ، اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد »[٦٥] .

ومن حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه – وحَسَّنَ في مجمع الزوائد إسناده – : سمعت رسول الله ﷺ يقول « من شرار الناس : مَنْ تُدْرِكهم الساعة وهم أحياء ، ومن يتَّخذ القبور مساجد »[٦٦] .

= ولله الحمد والمنة .

(٦٥) أخرجه أحمد فى مسنده (ج ٥ ص ١٨٤ و ١٨٦) والطبرانى أيضا كما قال المؤلف قال أحمد (ص ١٨٦) حدثنا عبد الملك بن عمرو ثنا ابن أبى ذئب وعثمان بن عمر أنا ابن أبى ذئب عن عقبة بن عبد الرحمن عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان عن زيد بن ثابت أن النبى صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال « قاتل الله اليهود وقال عثمان لعن الله اليهود . . . » الحديث والطبرانى (ج ٥ ص ١٦٦) حديث (٤٩٠٧) ذكره بلفظ « لعن » وعبد بن حميد فى المنتخب (ج ١ ص ٢٣٥) حديث (٢٤٤) بتحقيق مصطفى بن العدوى حفظه الله . فذكره بلفظ « قاتل » .

قلت : هذا الحديث سنده ضعيف ومتنه صحيح إذ إن فى السند عقبة بن عبد الرحمن قال فيه ابن المدينى شيخ مجهول وقال أيضا الحافظ ابن حجر مجهول كما فى التقريب قلت : نعم وهى جهالة العين انظر تهذيب التهذيب – وتعجيل المنفعة – وميزان الاعتدال – ولكن المتن قد صح من غير هذا الطريق وقد جاء فى صحيح البخارى ومسلم وغيرهما من صحابة آخرين . اهـ والعلم عند الله تعالى .

(٦٦) أخرجه أحمد فى مسنده (ج ١ ص ٤٠٥ و ٤٣٥ و ٤٥٤) من طريقين عن ابن مسعود قال أحمد (ص ٤٠٥) حدثنا معاوية ثنا زائدة عن عاصم بن أبى النجود عن شقيق عن عبد الله فذكر الحديث والطبرانى (ج ١٠ ص ٢٣٢) حديث (١٠٤١٣) وابن حبان كما فى موارد الظمآن (ص ١٠٤) وأبو نعيم فى ذكر أخبار أصبهان (ج ١ ص ١٤٢) كلهم من طريق عاصم بن أبى النجود وهو حسن الحديث وهذه الطريق الأولى . والثانية عند أحمد فى المسند (ج ١ ص ٤٥٤) أيضا قال حدثنا عفان ثنا قيس أنا الأعمش عن إبراهيم عن عبيدة السلمانى عن عبد الله بن مسعود فذكره وفيه زيادة « إن من البيان لسحرا » وهذا السند فيه قيس وهو ابن الربيع والظاهر من ترجمته أنه يصلح فى الشواهد والمتابعات انظر تهذيب التهذيب فالحديث بكلا الطريقين يكون صحيحا مع الزيادة وأما أصل الحديث بدون الزيادة فهو فى صحيح البخارى فى كتاب الفتن (ج ١٣ ص ١٤) حديث (٧٠٦٧) من حديث ابن مسعود أيضا . اهـ والله أعلم .

وروى البزار – قال في مجمع الزوائد : رجاله ثقات – من حديث أبي عبيدة ابن الجراح مرفوعًا « لعن الله اليهود ، اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد » .

ولو ذهبنا نستقري ماذكره أئمة السنة ، وحفاظ الحديث في هذه المسألة ، وما رَوَوْهُ في المسانيد والمجاميع ، والمعاجم ، والجوامع ، والسنن ، والأجزاء ، والتفاسير الأثرية ، لاتَّسَع النِّطاق ، وضاق عن الاستيعاب الخناق ، وتصدى المرء في ذلك لما يتعسر أن يُطاق ، وفيما ذكرنا وَفاءٌ بالمقصود وَوِفاق ، وأقل منه يكفي عند الفُطناء الحذاق .

فإذا تصفحت ماسقناه ، وماذكرناه في هذه القباب والمشاهد ، ومصارع الموتى وأهل دار البرزخ : من الأبنية والتجصيص ، والكتابة ، والتشريف ، واتخاذها مساجد ، ووضع المحاريب والفرش ، وإعداد الماء والمصاحف والتردد عليها والاعتكاف ، والصلاة والتلاوة عندها ، وجدت جميع مانهى عنه فردًا فردًا قد أُبْرِزَ في عالم التحصيل والإيجاد . وهذه كتب الإسلام ، وعمدة الأعلام، مُعَوَّل ذوي الأحلام ، ومعاهد الشريعة التي جاء بها خاتم الرسل الكرام ؛ عليه وعليهم أزكى صلاة وسلام – نَاطِقَةً طافحة مُنَادية بضلال من خالف مارسمت ، وتفارُطِ غَيِّه ، وطغيانِ فسادِه ولَيِّه .

هذا بالنظر إلى أعيان تلك المناهي ، مع الإغماض عما ترتب على مخالفتها أيضًا مِمَّا لايَدانِ للأقلام بحصره وعَدِّه ، ولا قدرة للبشر أن يقفوا على نهايته وحده ، كتوافد الجموع الغفيرة لهذه الزيارات ، واقتحام أنواع المفاسد الوثنية والمنكرات ، ومافي طَيِّ إحياء هذه المشاهد من القبائح المتوفرات . فإنه بمجرده مُؤذن بتَحَتُّمِ تدمير هذه المشاهد والقباب ، والأبنية التي صارت معتكف كل طامة ، ومناخ فُجُورِ أهل الفسوقِ والعقوق من العامة . ومن لا يعرف ماذكرنا ، أو هو مرتابٌ في وقوع شيء منه ، أو لا يستقبحه : فأمْرُهُ أطْرَفُ من أن يوصف

ولا يصحح لك اسمَ السنى إلا عملُك وتدينُك بما صح عن رسول الله ﷺ حسبُ ، لاتوزيع المصلين في المسجد الحرام ، وإشْغَالُ بعضه بأبنية وُضِعَتْ باسم هذا الإمام أو ذاك الإمام . والابتداع المجاوز في دين ربنا المؤمن السلام ، وسَحْبُ أذْيَالِ الثياب ، ووحدة الوجود التي من دان بها أُذيق أليم العذاب ، وتقطيع الصفوف في صلاة الجماعة ، وإهمال الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، وهو من أشراط الساعة ، وما لا يأتي عليه العد مما لا يعرف هؤلاء الخلوف سواه قربة وطاعة ، أو يستحلونه وهو من السنة الشريفة وأوضاعها بمسافة بعيدة ، وناحية نازحة مديدة .

فمن أنكر عليهم ، أو جانبهم إلى نهج الرشد : كان إنكاره عندهم هو المنكر فاعرف السنة تعرفْ مقابلها . فَبِضِدِّها تتميَّز الأشياء ، وشَرَّف الله قدر الأئمة الأربعة وغيرَهم من أئمة الإسلام عن التهالك على البدع ، وترك شيء صح لهم وعلموه من هدى النبي الأمين المتبع .

فها نحن في هذه المسألة ــ التي نحن بصدد الكلام فيها ــ أتينا لهم بهذه الجبال الرواسي من محلها ، والبراهين الصريحة من الكتب المشهورة ، بالأسانيد الصحيحة ، وهم أشد الفرق ملابسة لها وتدريسًا فيها ، وعنايةً بسماعها وتنقيحها ، ولكنهم خاضوا بحارَ الحب دعوى . فما ابتلُّوا حتى ما كأن هذه النصوص بين ظهرانيهم ، تتلي في بيوت الله بينهم ، وتسمع بسماع الكتب التي هي فيها ، ولايقدرون على إنكار ماسردناه منها قطعا ، وإن أمين السماء والأرض قام بذلك ونصح ، ونادى بصرائحه وأفصح ، وما أطاقوا إبانة حرف ، أو نطقوا ببنت شفة مما يحتج به العقلاء . فضلًا عن الفضلاء . وشرح زكريا الأنصاري مايصلح دفعا في وجوه تلك الكتائب ، ولا جرمَ ، مَالُوا عن حَميد طرائق الأئمة ، من أهل السنة وعلماء الأمة .

فقل لي يا موفق ، أي كلمة من الشارع ، أو خبرٍ أبانوه ، أو سُنة أثروها ، أو شبهة تمسكوا بها في تجويزهم البناء على القبور ، واتخاذها مساجد ، وما يلحق

بذلك ، وما يُعْجِز مَن خالفهم ، ورأى ماهم عليه باطلًا ، عن مثل دعاويهم التي أجلبوا بها في هذه المسألة ؟

ولا سلامة ولا عصمة للمتدين سوى الاعتصام بالتيقظ والنظر . والهجومُ على المطلوبِ قريبٌ لمن حَسُنَ قَصْدُهُ ، وخلصت نيته ، وقرع باب التفكر والتدبر ، الذي حَثَّ عليه كتابُ ربنا الحميد المجيد ، وجَعَلَهُ الوسيلةَ ، إلى الظفر بالفوز الأبديِّ والنعيم السرمديّ ، وإلا فلو لم يكن هذا مسلكا صحيحا تهدي الضرورة إليه ، ما امتاز غَبِيٌّ عن مُهْتَدٍ ولا راشد من غَوِيّ ، لأن الناس ذَوِو نِحَلٍ مختلفة . وطرائِقَ متباينة غير مؤتلفة ، كما علمت . وباب الدعوى كل منهم أخذ بَعَضاضتيه . فلابُدَّ من الانتهاء إلى حَدٍّ في فصل هذا من هذا . وهو المطلوب ، الذي جعلنا قنطرة العبور إليه . وهو ما أرشد ربنا إليه من التدبر والتفكر ، والتنقيب والانتقاد . فهو الفرقان بنص القرآن ، ولا فرق في هذا الباب بين حكم فَرْعيّ ، أو عقيدةٍ ، أو تحليلٍ ، أو تحريم ، أو إيمان بالله ، أو غير ذلك من الشرائع الدينية ، وهِجْرةٍ لمذهبٍ ، أو سلف أو آدابٍ ، أو شيخ يصيبُ ويخطئ ، ويعلم ويجهل . فعجبٌ لا يتناهى .

واعلم : أن مَنْ تأمل ماذكروه في هذه الفتاوى – بزعمهم – ظَنَّ أنَّ إطْبَاقَ تحاصيل فروع مذاهبهم ، وما استقر أمرها عليه : كذلك ، وهو وَهَمٌ فاحشٌ ، لأنهم إنما ذكروا من تلك الأقوال : ما يُوَافِقُ أهواءهم ، وإلَّا فهذا الذي ذهبنا إليه أمْرٌ مشهورٌ في كتب المذاهب الأربعة .

ومن ذلك : ماذكره ابن حجر الهيتمي في كتابه (الزواجر عن اقتراف الكبائر) في تفصيل الكبائر الظاهرة ، مالفظه : الخامسة ، والسادسة ، والسابعة ، والثامنة ، والتاسعة والتسعون : اتخاذ القبور مساجد ، وإيقاد السرج عليها ، واتخاذها أوثانًا والطواف بها ، واستلامها ، والصلاة إليها .اهـ .

ثم ذكر ماعنده في الباب .

وكذلك ماذكره البيهقي في هذه المواضع . من « سننه الكبير » وغيره من الأثريين ، وغيرهم من أهل المذاهب الأربعة . فلا يتوهم القاصر خلاف الواقع .

وأما الإمام ابن القيم صاحب « إغاثة اللهفان في مصائد الشيطان » فقد أوعب في هذا الموضع . ونقل عن الشافعي وأحمد وغيرهما وكبار أتباعهم ، كأبي الوفاء بن عقيل . وأبي محمد بن عبد السلام ، وأبي محمد المقدسي وغيرهم ، وعن أصحاب أحمد وغيرهم من أصحاب الشافعي ومالك ــ هكذا على العموم ، أو أراد الجنس ــ وكلا الجهتين خادش في زعم إطباق أتباع الأربعة على مافي شرح زكريا الأنصاري ، وحاشية الزيادي ، وأخواتهما .

ولا بأس بنقل كلامه أو جمهوره في ذلك ، والاكتفاء به عن نقل نصوص أئمة المذاهب الأربعة « فقد ذكرناه مضافًا إلى ماسمعت فيما مَرَّ ، لتعرف أن أقوال مَنْ قال : إن وضع القباب والمشاهد : أمرٌ رآه المسلمون حسنًا ، وأجمعت عليه الأمة ، واستمر عليه السلف والخلف » بَهْتٌ صريح ، وفِرْيَةٌ بارزة ، قالها مَنْ لا يبالي بالملام ، ولا يدري مايقوله من الكلام ، ولا يُقَدِّر موقفه بين يدي الملك العلام ، وإنه قد قال باطلًا على الله ورسوله ، وجماعة علماء الإسلام .

ولا تستطل مانقلناه من كلامه ، وإن كان في نحو كراسة أو نيف ، لأنه كثير الفوائد ، جَمُّ العوائد ، حَسَنُ الإيراد والتحقيق .

قال الإمام ابن القيم في « إغاثة اللهفان » رحمه الله ، وقدس روحه - ماحاصله مع أكثر لفظه واختصاره :

إن الشرك بقبر الرجل الذي يعتقد صلاحه : أقربُ إلى النفوس من الشرك بخشبته أو حجره ، ولهذا تجد أهل الشرك كثيرا مايتضرعون عند قبر مُعَظَّمهم ، ويخضعون ويخشعون عنده ، ويعبدون بقلوبهم عبادة لا يفعلونها في بيوت الله ، ولا

وقت السحر ، ومنهم من يسجد للقبور ، وأكثرهم يرجون منْ بركة الصلاة عندها ما لا يرجون في المساجد . فلأجل هذه المفسدة حَسَمَ النبي ﷺ مادتها . حتى نهى عن الصلاة في المقبرة(٦٧) مطلقا ، وإن لم يقصد المصلى بركة البقعة .

وأما إذا قصد الرجل الصلاة عند القبور تَبَرُّكًا بتلك البقعة . فهذا عين المحادة لله ورسوله ، والمخالفة لدينه ، وابتداع دين لم يأذن به الله .

فإن المسلمين أجمعوا على ماعلموه بالاضطرار من دين رسول الله ﷺ : أن الصلاة عند القبور منهي عنها ، وأنه ﷺ لعن من اتخذها مساجد .

---

(٦٧) أقول نعم هناك أحاديث واردة عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم فى النهي عن الصلاة في المقبرة أو إلى المقبرة أو بين القبور نذكر منها حديثا أو حديثين أو أكثر إن شاء الله تعالى

١ – قال الإمام البخارى رحمه الله تعالى (ج ١ ص ٥٢٨) حديث (٤٣٢) فتح – حدثنا مسددٌ قال ثنا يحيى عن عبيد الله قال أخبرني نافع عن ابن عمر عن النبى صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال « اجعلوا فى بيوتكم من صلاتكم ولا تتخذوها قبورا ».

ورواه مسلم أيضا (ج ١ ص ٥٣٨) حديث (٧٧٧) وغيرهما

٢ –وقال مسلم رحمه الله تعالى (ج ١ ص ٥٣٩) حديث (٧٨٠) حدثنا قتيبة بن سعيد ثنا يعقوب (وهو ابن عبد الرحمن القارى) عن سهيل عن أبيه عن أبى هريرة رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال « لاتجعلوا بيوتكم مقابر إن الشيطان ينفر من البيت الذى تقرأ فيه سورة البقرة » . وجه الدلالة من هذين الحديثين أن النبى صلى الله عليه وعلى آله وسلم أمر بجعل شيء من النوافل فى البيوت ولا تهجر كما تهجر المقابر

٣ – وقال مسلم أيضا (ج ٢ ص ٦٦٨) حديث (٩٧٢) وحدثنى على بن حجر السعدى ثنا الوليد ابن مسلم عن ابن جابر عن بسر بن عبيد الله عن واثلة عن أبى مرثد الغنوى قال : قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم « لا تجلسوا على القبور ولا تصلوا إليها » . ورواه أيضا أبو داود والترمذى والنسائى .

٤ – عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم نهى عن الصلاة فى المقبرة . رواه ابن حبان كما فى موارد الظمآن (ص ١٠٥) .

٥ – عن أنس بن مالك رضى الله عنه أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم نهى عن الصلاة إلى القبور. وفى لفظ : نهى أن يصلى بين القبور . رواه ابن حبان أيضا كما في الموارد (ص ١٠٥) وقال الهيثمى فى مجمع الزوائد (ج ٢ ص ٢٧) رواه البزار ورجاله رجال الصحيح . اهـ وغيرهم من الأحاديث الواردة فى ذلك والحمد لله رب العالمين .

فمن أعظم المحدثات وأسباب الشرك : الصلاة عندها ، واتخاذها مساجد ، وبناء المساجد عليها . فقد تواترت النصوص عن النبي ﷺ بالنهي عن ذلك والتغليظ فيه .

وقد صرح عامة الطوائف بالنهي عن البناء عليها ، متابعة منهم للسنة الصحيحة الصريحة . فقد صرح أصحاب أحمد وغيرهم من أصحاب مالك والشافعي بتحريم ذلك ، وطائفة أطلقت الكراهة . والذي ينبغي : حملها على كراهة التحريم ، إحسانًا للظن بالعلماء ، وأن لا يُظَنَّ بهم أن يجوزوا فعل ماتواتر عن رسول الله ﷺ النهي عنه ، ولعن فاعله .

ثم قال الإمام ابن القيم بعد أن ساق الأحاديث في ذلك :

وبالجملة : فمن له معرفة بالشرك وأسبابه وذرائعه ، وفَهِمَ عن رسول الله ﷺ مقاصده . جَزَمَ جزمًا لا يحتمل النقيض : أن هذه المبالغة منه ﷺ باللعن والنهي بصيغتيه : صيغة « لاتفعلوا » وصيغة « إني أنهاكم » ليست إلا لأجل الشرك اللاحق بمن عصاه ، وارتكب ماعنه نهاه ، وقَلَّ نصيبه أو عُدِم من تحقيق شهادة أنْ لا إله إلا الله . فإن هذا وأمثاله من النبي ﷺ صِيَانَةٌ لِحِمَى التوحيد . فأبى المشركون إلا معصية لأمره ، وارتكابا لنهيه ، وغرهم الشيطان فقال : هذا تعظيم لقبور المشائخ والصالحين ، وكلما كنتم أشد لها تعظيما ، وفيها غلوًّا ، كنتم بقربهم أسعد ، ومن أعدائهم أبعد .

فجمع المشركون بين الغلو فيهم ، والطعن في طريقتهم . وهدى اللهُ أهلَ التوحيد لسلوك طريقهم ، وإنزالهم منازلهم التي أنزلهم الله إياها من العبودية ، وسلب خصائص الإلهية .

قال الشافعي رحمه الله : أكره أن يعظَّم مخلوق . حتى يُجعل قبره مسجدًا ، مخافة الفتنة عليه وعلى من بعده من الناس .

وقال الأثرم : إنما كرهت الصلاة في المقبرة للتشبه بأهل الكتاب ، لأنهم يتخذون قبور أنبيائهم وصالحيهم مساجد .

وهكذا اتخاذ القبور عيدا ، والعيد : مايعتاد مجيئه وقصده . فإنَّ هذا الاتخاذ من أعياد المشركين ، التي كانوا عليها قبل الإسلام . وقد نهى رسول الله ﷺ عن اتخاذ قبره – سيد القبور – عيدًا مُنَبِّهًا به على قبره .

فقد أخرج أبو داود – بسندٍ رواته ثقات مشاهير ، عن أبي هريرة مرفوعا « لاتجعلوا بيوتكم قبورًا ، ولا تجعلوا قبري عيدا ، وصلوا عليَّ . فإن صلاتكم تبلغني حيث كنتم »[٦٨] .

وقال أبو يعلى الموصلي في مسنده : حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا زيد بن الحُباب حدثنا جعفر بن إبراهيم – من ولد ذى الجناحين[٦٩] حدثنا علي ابن الحسين « أنه رأى رجلًا يجىء إلى فرجةٍ كانت على قبر النبي ﷺ . فيدخل فيها فيدعو . فنهاه ، وقال : ألا أحدثكم حديثًا سمعته من أبي عن جدي عن رسول الله ﷺ ؟ قال : لا تتخذوا قبري عيدًا ، ولا بيوتكم قبورًا . فإن تسليمكم على يبلغني أينما كنتم » . رواه أبو عبد الله محمد بن عبد الواحد المقدسي في المختارة .

---

(٦٨) حسن من حديث أبى هريرة « لاتجعلوا بيوتكم . . . » الحديث تقدم تخريجه رقم (١٦) .

(٦٩) قوله حدثنا جعفر بن إبراهيم ثنا على بن الحسين سقط بينهما رجلان أحدهما على بن عمر بن على والآخر أبوه وإليكه مصوبا بنقل السند من مسند أبى يعلى الموصلى (ج ١ ص ٣٦١) حديث (٤٦٩) فقال حدثنا أبو بكر بن أبى شيبة ثنا زيد بن الحباب ثنا جعفر بن إبراهيم من ولد ذى الجناحين قال ثنا على بن عمر عن أبيه عن على بن حسين فذكره وهذا الحديث فى سنده على بن عمر – وهو الساقط من السند هنا فى الكتاب وقد صوب من المسند – وهو مستور كما قال الحافظ فى التقريب . وجعفر بن إبراهيم ذكره ابن أبى حاتم فى الجرح ولم يذكر فيه جرحا ولا تعديلا . فالحديث ضعيف بهذا السند . وأما قوله صلى الله عليه وعلى آله وسلم « لا تتخذوا قبرى عيدا ولا بيوتكم قبورا فإن تسليمكم يبلغنى أينما كنتم » فقد صح من حديث أبى هريرة الذى قبل هذا . والله أعلم .

وقال سعيد بن منصور في السنن : حدثنا حبان بن علي حدثنا محمد بن عجلان عن أبي سعيد – مولى المهري – قال : قال رسول الله ﷺ « لا تتخذوا بيتي عيدًا ، ولا بيوتكم قبورًا ، وصلوا علي حيث كنتم . فإن صلاتكم تبلغني »[٧٠] .

وقال سعيد : حدثنا عبد العزيز بن محمد أخبرني سهيل بن أبي سهيل قال : « رآني على بن الحسين بن علي بن أبي طالب عند القبر . فناداني ، وهو في بيت فاطمة يتعشى . فقال : هَلُمَّ إلى العشاء ، فقلت : لا أريده . فقال : مالي رأيتك عند القبر ؟ فقلت : سَلمتُ على النبي ﷺ . فقال : إن رسول الله ﷺ قال : لاتتخذوا قبري عيدًا ، ولا تتخذوا بيوتكم مقابر . لعن الله اليهود والنصارى ، اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد ، وصلوا عَلَيَّ فإن صلاتكم تبلغني حيثما كنتم ، ما أنتم ومن بالأندلس إلا سواء »[٧٠] .

قال شيخ الإسلام : ووجه الدلالة منه : أن قبر رسول الله ﷺ أفضل قبر على وجه الأرض ، وقد نهى الرسول عن اتخاذه عيدًا . فغيره أولى .

وقد حَرَّفَ هذه الأحاديث من أشبه النصارى بالشرك ، واليهود بالتحريف . فقال : هذا أمر بملازمة قبره ﷺ ، والعكوف عنده ، ولا يكون عيدًا يؤتى في الحول فقط .

---

(٧٠) رواه سعيد بن منصور كما قال شيخ الإسلام فى كتابه اقتضاء الصراط المستقيم (ص ٣٢٢) وهو مرسل كما ترى هو والذى بعده ثم قال الشيخ بعد نقلهما عن سعيد بن منصور فهذان المرسلان من هذين الوجهين المختلفين يدلان على ثبوت الحديث لاسيما وقد احتج به من أرسله . وذلك يقتضى ثبوته عنده لو لم يكن روى من وجوه مسندة غير هذين فكيف وقد تقدم مسندا . اهـ

قلت : وأما قوله عليه الصلاة والسلام « لا تتخذوا بيتى عيدا » جاءت هكذا فى هذا الحديث المرسل عند سعيد وفى الأحاديث الأخر « لاتتخذوا قبرى عيدا » فالذى يظهر لى أنها رواية بالمعنى إذ إن قبره صلى الله عليه وعلى آله وسلم فى حجرته فلو ثبت هذا الحديث لقلنا إنه قال مرة كذا ومرة كذا ولكن الحديث مرسل لا يثبت عن النبى صلى الله عليه وعلى آله وسلم فالظاهر كما قلنا سابقا . اهـ والعلم عند الله تعالى .

وهذه مراغمة ومحادة ، ومناقضة لما قصده الرسول ﷺ ، ونسبة للرسول إلى التدليس والتلبيس .

فإن كون هذا المقصود منه الملازمة دون التباعد : أقرب إلى التلبيس منه إلى البيان ، ولو أراد ﷺ ماقاله هؤلاء الضلال : لما نهى عن اتخاذ قبور الأنبياء مساجد ، ولا لعن فاعل ذلك . فإنه إذا لعن من اتخذها مساجد يعبد الله فيها ، فكيف بملازمتها والعكوف عندها ؟

وهذا فهم شذ به هؤلاء عن الصحابة وأهل البيت . ورأيت في ذلك لأبي الوفاء بن عقيل رحمه الله فصلا حسنًا ، ذكرته بلفظه .

قال : لما صعبت التكاليف على الجهال والطَّغام : عدلوا عن أوضاع الشرع إلى تعظيم أوضاع وضعوها لأنفسهم . فسهلت عليهم . إذ لم يدخلوا بها تحت أمر غيرهم ، قال : وهم عندي كفار بهذه الأوضاع ، مثل : تعظيم القبور ، وإكرامها بما نهى عنه الشرع من إيقاد النيران عندها ، وتقبيلها ، وتخليقها ، وخطاب الموتى بالحوائج ، وكتب الرقاع ، فيها : يا مولاي ، افعل لي كذا وكذا ، وأخذ تربتها تبركا ، وإفاضة الطيب على القبور ، وشد الرحال إليها ، وإلقاء الخرق عليها وعلى آثار الموتى ، من الحجر والشجر اقتداءً بِمَنْ عَبَدَ اللات والعزى . انتهى .

ونهى عمر بن عبد العزيز : أن يبني القبر بآجُريّ ، وأوصى : أن لا يفعل ذلك بقبره ، وأوصى الأسودُ بن يزيد : « أن لا تجعلوا على قبري آجُرًّا » .

وقال إبراهيم النخعي : كانوا يكرهون الآجر على قبورهم .

والمقصود : إن هؤلاء المعظمين القبور ، المتخذين لها أعيادًا ، الموقدين عليها السرج ، الذين يبنون عليها المساجد والقباب : مناقضون لما أمر به رسول الله ﷺ ، محادون لما جاء به . وأعظم ذلك : اتخاذها مساجد ، وإيقاد السرج عليها ، واتخاذها أعيادًا ، وهو من أكبر الكبائر .

وقد صرح الفقهاء من أصحاب أحمد وغيرهم بتحريمه .

قال أبو محمد المقدسي : ولو أبيح اتخاذ السُّرُج عليها : لم يلعن مَنْ فعله قال : ولا يجوز اتخاذ المساجد على القبور لهذا الخبر . ولأن النبي ﷺ قال : « لعن الله اليهود والنصارى ، اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد – يحذر ماصنعوا » اهـ[٧١] .

وقد آل الأمر بهؤلاء الضلال المشركين إلى أن شرعوا للقبور حجا ، ووضعوا له مناسك حتى صنف بعض غلاتهم كتابًا سماه « مناسك حج المشاهد » ولا يخفى أن هذا مفارقة لدين الإسلام ، ودخول في دين عباد الأصنام .

وقد وقع من المفاسد من زيارة هذه القبور : مايعجز القلم عن حصره .

والمشروع فيها :إنما هو تذكر الدار الآخرة ، والإحسان إلى الميت المزور بالدعاء ، والترحم ، والاستغفار ، وسؤال العافية . فقلب القبوريون الأمر ، وعكسوا وعاكسوا مقاصد الشرع ، وجعلوا المقصود بالزيارة الشرك بالميت والدعاء به ، وسؤاله الحوائج ، واستنزال البركات ، والنصر على الأعداء . فأساءوا إلى نفوسهم وإلى الميت ، ولو لم يكن إلا بحرمان الميت فائدة ماشرعه الله له من الدعاء له والترحم عليه لكفى .

واسمع الآن زيارة أهل الإيمان التي شرعها الله على لسان رسوله ﷺ ، ثم وازن بينها وبين زيارة أهل الشرك ، التي شرعها لهم الشيطان ، واختر لنفسك .

ثم ذكر أحاديث زيارة القبور عند مسلم والترمذي وأحمد والنسائي وابن ماجة ، وهي[٧٢] معروفة مشتملة على الاستغفار للميت وغيره ، ومن أراد الاطلاع عليها

---

(٧١) سبق تخريجه حديث رقم (٣٨) من حديث عائشة عند الشيخين . اهـ والحمد لله .

(٧٢) نذكر شيئا مما أراده المؤلف هنا . هناك ألفاظ مختلفة فى السلام على أهل القبور والدعاء لهم والاستغفار نذكر مااستطعنا لكل صحابى صيغة أو صيغتين إن شاء الله تعالى .

فهذه محالها .

ثم قال الشيخ ابن القيم : فهذه الزيارة التي شرعها رسول الله ﷺ لأمته ، وعلمهم إياها ، هل تجد فيها شيئًا مما يعتمده أهل الشرك والبدع ، أم تجدها مضادة لما هم عليه من كل وجه ؟ .

وما أحسن ماقال مالك بن أنس رحمه الله : « والله لن يُصلح آخر هذه الأمة ، إلا ما أصلح أولها » .

فقد بَدَّلَ أهل الشرك والبدع قولًا غير الذي قيل لهم ، بدلوا الدعاء له بدعائه نفسه ، والشفاعة له بالاستشفاع به ، وسألوه ، وأقسموا به على الله تعالى — إلى أن قال :

فهذه سنة رسول الله ﷺ في أهل القبور . حتى توفاه الله ، وسنة الخلفاء الراشدين ، وهي طريقة جميع الصحابة والتابعين لهم بإحسان رضي الله عنهم .

= أولا : حديث عائشة عند مسلم (ج ٢ ص ٦٦٩) حديث (٩٧٤) قالت كان رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم يخرج من آخر الليل إلى البقيع : فيقول « السلام عليكم دار قوم مؤمنين وأتاكم ماتوعدون غدا مؤجلون . وإنا إن شاء الله بكم لاحقون . اللهم اغفر لأهل بقيع الغرقد » . وأخرجه النسائى (ج ٤ ص ٩٤) وأحمد (ج ٦ ص ١٨٠) وغيرهم . وفى رواية وهى عند مسلم أيضا (ص ٦٧١) قالت : قلت : كيف أقول لهم يا رسول الله قال : قولى السلام على أهل الديار من المؤمنين والمسلمين ويرحم الله المستقدمين منا والمستأخرين وإنا إن شاء الله بكم للاحقون » وأخرجه النسائى أيضا (ج ٤ ص ٩٣) وغيرهما .

ثانيا : عن بريدة بن الحصيب عند مسلم أيضا (ج ٢ ص ٦٧١) حديث (٩٧٥) قال كان رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم يعلمهم إذا خرجوا إلى المقابر فكان قائلهم يقول : السلام على أهل الديار وفى رواية السلام عليكم أهل الديار من المؤمنين والمسلمين . وإنا إن شاء الله للاحقون أسأل الله لنا ولكم العافية . وأخرجه النسائى (ج ٤ ص ٩٤) وأحمد (ج ٥ ص ٣٥٣) وغيرهم .

ثالثا : عن أبى هريرة عند مسلم أيضا فى الطهارة (ج ١ ص ٢١٨) قال إن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم أتى المقبرة فقال « السلام عليكم دار قوم مؤمنين وإنا إن شاء الله بكم لاحقون وددت أنا قد رأينا إخواننا » قالوا : أولسنا إخوانك . . . . الحديث وأخرجه أبو داود والنسائى وابن ماجة راجع تحفة الأشراف . وأخرجه أحمد (ج ٢ ص ٣٧٥) اهـ . والله أعلم .

فهل يمكن لبشر على وجه الأرض أن يأتي عن أحد منهم بنقل صحيح أو حسن ، أو ضعيف ، أو منقطع : أنهم كانوا إذا كان لهم حاجة قصدوا القبور . فَدَعَوْا عندها ، وتمسحوا بها وطافوا حولها ، واتخذوها أعيادًا ؟ فضلا عن الصلاة وسؤال الله بأصحابها ؟ فهات أثرًا واحدًا ، أو حرفًا واحدًا ، وأما سواه فالمصنفات به ناطقة .

وقد ذكر محمد بن إسحاق في « مغازيه » من زيادات يونس بن بكير عن أبي خلدة خالد بن دينار : حدثنا أبو العالية ــ فذكر قصة وجودهم دانيال على سريره ميتًا ، وعند رأسه مصحف ــ قال : « فيه سيرتكم وأموركم ، ولحون كلامكم ، وماهو كائن بعد » فأخذوا الرجل فدفنوه ، وأخفوا قبره ، وأعموه عن الناس(٧٣) » .

فهذا مافعله المهاجرون والأنصار ، ولم يبرزوا قبره للشرك والدعاء . ولو ظفر به المتأخرون لجَالَدُوا عليه بالسيوف . فهم قد اتخذوا من قبور من لايدانيه أوثانًا .

والتابعون دَرَجُوا على سبيل من قبلهم ، وقد كان عندهم من قبور أصحاب رسول الله ﷺ بالأمصار الْعَدَدُ الكثير . فما منهم من أحد استغاث عند قبره ،

---

(٧٣) هذه القصة ذكرها محمد بن إسحاق فى كتابه السير والمغازى (ص ٦٦) من رواية يونس بن بكير عن أبى خالد بن دينار قال نا أبو العالية قال : لما فتحنا تستر وجدنا فى بيت مال الهرمزان سريرا عليه رجل ميت عند رأسه مصحف له فأخذنا المصحف فعملناه إلى عمر بن الخطاب فدعا له كعبا فنسخه بالعربية فأنا أول رجل من العرب قرأه ، قرأته مثلما أقرأ القرآن هذا فقلت لأبى العالية ماكان فيه فقال سيرتكم وأموركم ولحون كلامكم وما هو كائن بعد . قلت : فما صنعتم بالرجل ؟ قال حفرنا بالنهار ثلاثة عشر قبرا متفرقة فلما كان من الليل دفناه وسوينا القبور كلها لنعميه على الناس لا ينبشونه . قلت : وما يرجون منه ؟ قال كانت السماء إذا حبست عليهم برزوا بسريره فيمطرون قلت : من كنتم تظنون الرجل ؟ قال : رجل يقال له دانيال . فقلت : منذ كم وجدتموه مات ؟ قال : منذ ثلاثمائة سنة قلت : ما كان تغير بشيء قال : لا إلا شعيرات من قفاه إن لحوم الأنبياء لا تبليها الأرض ولا تأكلها السباع . اهـ [قوله منذ ثلاثمائة سنة قال المحقق كذا والأقرب إلى الصحة إبدال المائة بألف . اهـ] وهذه القصة سندها حسن والله أعلم .

ولا دعاه ، ولا دعا به ، ولا دعا عنده ، ولا استشفى به ، ولا استنصر به .

ومن المعلوم : أن هذا مما تتوفر الهمم والدواعى على نقله ، بل لقد نقلوا ماهو دونه فكيف تجهله القرون الفاضلة ، مع كونه من معظم أسباب النجاح ، ولا يروى عنهم إلا مايخالفه ؟ ولا يتأتى أن يعلموا فضله ، ثم لا يقصدونه ، هذا محال طبعًا وشرعًا .

وقد أنكر الصحابة رضي الله عنهم ماهو دون هذا بكثير .

فروى غير واحد عن المعرور بن سويد قال : « صليت مع عمر بن الخطاب رضي الله عنه في طريق مكة . فرأى الناس يذهبون مذاهب . فسأل ؟ فقيل له : مسجد صلى فيه رسول الله ﷺ ، فقال : إنما هلك من كان قبلكم بمثل هذا ، كانوا يتتبعون آثار أنبيائهم ، ويتخذونها كنائس وبيعًا . فمن أدركته الصلاة منكم في هذه المساجد فليصل ، ومن لا فلايتعمدها »[٧٤] .

ولذلك قطع عمر الشجرة التي كان تحتها بيعة الرضوان[٧٥] ، وخبر أبي واقد الليثي في ذات أنواط : مشهور في سؤال الصحابة رسول الله ﷺ — وهم في طريقهم إلى حنين — «أن يجعل لهم ذات أنواط . كذات أنواط المشركين ؟ » وجوابه ﷺ بقوله : « الله أكبر ، لقد قلتم كما قالت بنو إسرائيل لموسى : اجعل لنا إلها ، كما لهم آلهة ، قال : إنكم قوم تجهلون . لتركبن سنن من كان قبلكم »

---

(٧٤) عن عمر بن الخطاب صحيح رواه سعيد بن منصور كما ذكره شيخ الإسلام فى كتابه الاقتضاء (ص ٣٨٦) فقال فروى سعيد بن منصور فى سننه قال حدثنا أبو معاوية ثنا الأعمش عن معرور بن سويد عن عمر رضى الله عنه « أنه رأى الناس يذهبون مذاهب . . . » فذكره . وكذا رواه ابن وضاح فى كتابه البدع (ص ٤١) بسند آخر فيه الأعمش وقد صرح بالتحديث عن معرور بن سويد . اهـ والحمد لله .

(٧٥) عن عمر أيضا فى قطع الشجرة سيأتى تخريجه رقم (٧٩) .

رواه الترمذى[٧٦] ، وقال : حسن صحيح .

فإذا كان اتخاذ هذه الشجرة لتعليق الأسلحة ، والاستظلال بظلها اتخاذًا لها إلهًا مع الله ، مع أنهم لا يعبدونها ، ولا يسألونها ، فما الظن بالعكوف حول القبر ، والدعاء به ، وعنده ، ودعائه ؟ فأي نسبة بين الأمرين ؟ .

قال أبو بكر الطرطوشي : فانظروا – رحمكم الله – أينما وجدتم سِدْرةً ، أو شجرة يقصدها الناس ويعظمونها ، ويرجون البركات والشفاء من قبلها ، ويضربون بها المسامير والخرق ، فهي ذات أنواط . فاقطعوها .

ومن له خبرة بما بعث الله به رسول الله ﷺ ، وبما عليه أهل الشرك والبدع اليوم في هذا الباب : علم أن بينهم وبين السلف أبعد مما بين المشرق والمغرب وأنهم على شيء والسلف على نقيضه .

وذكر أبو العباس ثعلب : حدثني محمد بن عبيد بن ميمون حدثني عبد الله ابن إسحاق الجعفري قال : « كان عبد الله بن الحسن يكثر الجلوس إلى ربيعة . فتذاكروا يومًا السنن ، فقال رجل – كان في المجلس – : ليس العمل على هذا ؟ فقال عبد الله : أرأيتَ إن كثر الجهال ، حتى يكونوا هم الحكام ، أفيكونون هم الحجة على السنة ؟ فقال ربيعة : أشهد أنهذا كلام أبناء الأنبياء »[٧٧] .

---

(٧٦) أخرجه الترمذى فى الفتن (ج ٤ ص ٤٧٥) حديث (٢١٨٠) قال حدثنا سعيد بن عبد الرحمن المخزومى ثنا سفيان عن الزهرى عن سنان بن أبى واقد الليثى رضى الله عنه فذكر الحديث مرفوعا وأخرجه أحمد فى مسنده (ج ٥ ص ٢١٨) . وابن أبى عاصم فى السنة (ج ١ ص ٣٧) حديث (٧٦) . اهـ والحديث إسناده صحيح ورجاله رجال الشيخين إلا سعيد المخزومى فإنه من رجال (ت . س) وهو ثقة . اهـ والله أعلم .

(٧٧) عن عبد الله بن الحسن وربيعة فيه عبد الله بن إسحاق الجعفرى لم أجد له ترجمة ومحمد بن عبيد بن ميمون هو التبان صدوق يخطئ كما فى التقريب وأبو العباس ثعلب له ترجمة فى تذكرة الحفاظ للذهبى (ج ٢ ص ٦٦٦) سنذكرها إن شاء الله فقال رحمه الله تعالى أى الذهبى : ثعلب العلامة المحدث شيخ اللغة والعربية أبو العباس أحمد بن يحيى بن يزيد الشيبانى مولاهم البغدادى المقدم فى الكوفيين – ثم ذكر عمن روى والرواة =

ومن الأنصاب التي هى رجس من عمل الشيطان : ما قد نصبه الشيطان للمشركين من شجرة أو وثنٍ ، أو عمودٍ ، أو قبرٍ ، أو خشبة ، أو حجارة ، أو غيرها . فالواجب هدمه ومحو أثره كما أمر رسول الله ﷺ عليًّا رضى الله عنه حين بعثه إلى اليمن بهدم القبور المشْرِفة ، وتسويتها بالأرض ، وهو في صحيح مسلم[٧٨] .

وروى ابن وضاح في كتابه قال : سمعت عيسى بن يونس يقول « أمر عمر بن الخطاب رضي الله عنه بقطع الشجرة التى بويع تحتها النبي ﷺ بيعة الرضوان ، لأن الناس كانوا يذهبون . فيصلون تحتها . فخاف عليهم الفتنة[٧٩] قال عيسى بن يونس : وهو عندنا من حديث ابن عون عن نافع .

والقباب على القبور كذلك ، لأنها أسست على محادة الله ومشاقة الرسول ﷺ .

= عنه . إلى أن قال – مولده سنة مائتين وابتدأ بالطلب سنة ست عشرة حتى برع فى علم الأدب ولو سمع إذ ذاك لسمع من عفان وذويه وإنما أخرجته فى هذا الكتاب لأنه قال سمعت من القواريرى مائة ألف حديث وقال الخطيب كان ثعلب حجة دينا وصالحا مشهورا بالحفظ قلت له تصانيف كثيرة وقيل إنه خلف ستة آلاف دينار توفى فى جمادى الأولى سنة إحدى وتسعين ومائتين وكان يلحن إذا تكلم وتردد إليه الطلبة من سنة خمس وعشرين ومائتين قال المبرد : أعلم الكوفيين ثعلب فذكر له الفراء فقال : لا يعشره ويحكى عن ثعلب تقتير على نفسه مع الجدة . اهـ من التذكرة . قلت : وعبد الله بن الحسن صاحب الأثر تنتهى ترجمته إلى آل البيت وهو ثقة جليل القدر وربيعة المذكور فى الأثر هو المعروف بربيعة الرأى وهو ثقة فقيه مشهور . اهـ والحمد لله .

(٧٨) من حديث على بن أبى طالب رضى الله تعالى عنه هو فى صحيح مسلم (ج ٢ ص ٦٦٦) ولفظه « أن عليا قال لأبى الهياج : ألا أبعثك على ما بعثنى عليه رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم أن لا تدع تمثالا إلا طمسته ولا قبرا مشرفا إلا سويته » اهـ وقد مضى تخريجه حديث رقم (١٥) والحمد لله .

(٧٩) عن عمر بن الخطاب رواه ابن وضاح فى كتاب البدع (ص ٤٢) وظاهر سنده أنه عن عيسى عن ابن عون عن نافع عن عمر بن الخطاب فإذا كان كذلك فهو منقطع ومعضل إذ إن بين عيسى وابن عون فرقا كبيرا وهو الإعضال . والانقطاع بين نافع وعمر كما نقل الحافظ ابن حجر عن أحمد بن حنبل فى التهذيب أنه قال أى أحمد نافع عن عمر منقطع . اهـ والعلم عند الله تعالى .

وأعظم الفتنة بالأنصاب : فِتْنَةُ أصحاب القبور ، وهى أصل فتنة عباد الأصنام ، كما قاله السلف من الصحابة والتابعين .

فمن أعظم كيد الشيطان بها : أنه ينصب لأهل الشرك قبرًا معظمًا معبودًا ، ثم يوحي إلى أوليائه : أن من نهى عن عبادته ، واتخاذه عيدًا ووثنًا ، فقد تَنَقَّصَه وهضمه ، فيسعى الجاهلون المشركون في قتله وعقوبته ، ويكفرونه ، وذنبه عندهم : هو أَمْرُهُ لهم بما أمرهم به الله ورسوله من هدم القبور المشرفة والأنصاب ، ونهيهم عما نهى عنه الله ورسوله : من جعله وثنًا وعيدًا ، وإيقاد السرج عليه ، وبناء المساجد والقباب عليه . وتجصيصه ، وإشادته وتقبيله ، واستلامه ، ودعائه ، والدعاء به ، والسفر إليه ، والاستغاثة به من دون الله ، مما قد علم بالاضطرار من دين الإسلام : أنه مضاد لما بعث الله به رسوله من تجديد التوحيد .

فإذا نهى الموحد عن ذلك غضب المشركون ، واشمأزت قلوبهم ، وقالوا : قد تَنَقَّصَ أهل الرتب العالية ، وزعم أنهم لا حرمة لهم ولا قدر . وسرى ذلك في نفوس الجهال ، وكثير ممن ينتسب إلى العلم والدين . حتى عادوا أهل التوحيد ، ورموهم بالعظائم ونَفَّروا الناس عنهم ، وَوَالَوْا أهلَ الشرك وعظموهم ، وزعموا : أنهم أولياء الله وأنصار دينه ورسوله . ويأبى الله ذلك ، إن أولياؤه إلا المتقون المطيعون له ، العارفون بما جاء به رسوله ، الداعون إليه ، لَا لَابِسو ثياب الزور ، المتشبعون بما لم يعطوا ، الذين يصدون الناس عن سنة نبيهم ، ويبغونها عوجًا ، وهم يحْسَبُون أنهم يُحْسِنُونَ صُنْعًا .

ولا تَحْسَب أيها المنعَم عليه باتباع صراط الله المستقيم : أنَّ النهي عن اتخاذ القبور مساجد وأعيادًا ، وعن إيقاد السرج عليها ، والسفر إليها ، والنذر لها ، واستلامها ، وتقبيلها ، وتعفير الجباه في عَرَصاتها ، ونحو ذلك : غض من قدر أصحابها ، ولا تَنَقُّص لهم ، كما يحسبه الضلال ، بل ذلك من إكرامهم ومتابعتهم

فيما يحبونه ، وَتجَنُّب ما يكرهونه . فأنت والله وليُّهم ومحبُّهم ، وناصِرُ طريقتهم وسنتهم ، وعلى هديهم ومناهجهم . وهؤلاء المشركون مِنْ أعْصَى الناس لله ولرسوله ، وأغضبهم له ، وأبعدهم من هديه ، كالنصارى مع المسيح عليه السلام والرَّوَافِض مع عليّ رضي الله عنه .

فأهل الحق أولى بأهل الحق من أهل الباطل ٩ : ٧١ ﴿ والمؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياءُ بعض ﴾ والقلوب إذا اشتغلت بالبدع ، أعرضت عن السنن فتجد أكثر هؤلاء العاكفين على القبور مُعْرِضِين عن طريقةِ مَن فيها وَسُنَّتِه مشتغلين بقبره عما دعا إليه وأمر به من إخلاص الدين والعبادة لله وحده .

وتعظيم الأنبياء والصالحين ومحبتهم : إنما هي باتباع مادعوا إليه : من العلم النافع ، والعمل الصالح ، واقتفاء آثارهم ، وسلوك طريقتهم ، دون عبادة قبورهم ، والعكوف عليها ، واتخاذها أعيادًا . فأي تعظيم لهم واحترام في هذا ؟

وإنما اشتغل كثير من الناس بأنواع من العبادات المبتدعة ، التي يكرهها الله ورسوله ، لإعراضهم عن المشروع ، أو بعضه ، وإن قاموا بالصورة الظاهرة . فقد حُرموا المقصود منه ، الذى هو تعبيد القلوب لمقلبها وخالقها وبارئها وحده سبحانه .

وَمَنْ أصْغى إلى كلام الله ورسوله بقلبه ، وتدبره بكليته ، وحدث نفسه باقتباس الهدى والعلم منه ، لامن غيره : أغناه عن البدع ، والآراء ، والتخرصات والشطحات ، والخيالات .

فإن قيل : فما الذي أوقع عُبَّاد القبور في الافتتان بالقبور ، مع العلم بأن أهلها أموات لا يملكون لهم ولا لأنفسهم ضرًّا ولا نفعًا ، ولا موتا ولا حياة ولا نشورا ؟ .

قيل : الموقع أمورٌ كثيرةٌ .

منها : الجهل بحقيقة ما بعث الله تعالى به رسوله ﷺ ، بل جميع رسله صلوات الله عليهم : من تحقيق التوحيد ، وَقَطْع أسباب الشرك ، وحرمانهم من العلم الصحيح من كتاب الله وسنة رسوله الذي يبطل دعوة الشيطان إلى الفتنة .

ومنها : أحاديث مكذوبة مختلقة ، وضعها أشباه عباد الأصنام من المقابِرِيَّةِ على رسول الله ﷺ تُنَاقضُ دينه وشرعه ، كحديث « إذا أعيتكم الأمور . فعليكم بأصحاب القبور[٨٠] » وحديث « لو أحسن أحدكم ظنه بِحجَرٍ لنفعه[٨١] » وأمثال هذه الأحاديث المناقضة لدين الإسلام .

والله قد بعث رسوله ﷺ لقتل من حَسَّنَ ظَنَّه بالأحجار ، وقد حذر ﷺ أمته الفتنة بالقبور من كل طريق ، كما تقدم .

ومنها حكاياتٌ ، ملفقة مكذوبة لترويج عبادة القبور ، كقول القائل : استغاثَ فلان بالقبر الفلاني ، فتخلص من شدته ، وربما يدعو الإنسان عند قبر – وهو مضطر منكسر – فيجاب ، بحيث لو دعا على تلك الحال في حمام أو سوق لأجيب ، ولو كان كافرًا ، ١٧ : ٢٠ ﴿ كُلًّا نُمِدُّ هؤلاء وهؤلاء من عطاء ربك وما كان عطاء ربك محظورًا ﴾ وليس كلُّ مَنْ أجاب الله دُعَاءَه يكون راضيًا عنه ، محبًّا له ، راضيًا بفعله . فإن الإجابة تكونَ لِلْبَر والفاجرِ ، والمؤمنِ ،

---

(٨٠) قوله « إذا أعيتكم الأمور . . . » الخ قوله ومن العجيب أن صاحب كشف الخفاء ذكر هذا الحديث الباطل الذى يدعو إلى الوثنية ثم لم يتبعه بشيء وذكره بلفظ « إذا تحيرتم فى الأمور فاستعينوا من أصحاب القبور » . اهـ والله أعلم .

(٨١) قوله « لو أحسن أحدكم ظنه » الخ ذكره صاحب كشف الخفاء ثم قال : قال ابن تيمية كذب وقال الحافظ ابن حجر لا أصل له وقال ابن القيم هو من كلام عباد الأصنام الذين يحسنون ظنهم بالأحجار . والمشهور على الألسنة « لو اعتقد أحدكم بحجر لنفعه » قلت : وهذا اللفظ الأخير ذكره الشيخ الألبانى حفظه الله فى السلسلة الضعيفة رقم (٤٥٠) وقال موضوع وذكر الأقوال المتقدمة . اهـ والعلم عند الله .

والكافرِ ، وكثير من الناس ربما يعتدى في دعائه أو يشرك ، فيحصل مطلوبه أو بعضه . فيظن ـ لعماه وجهله ـ أن عمله صالح ، كمَنْ أَمَدَّه الله بالمال والبنين وهو يظن أن الله يسارع له في الخيرات .

وفي فتاوى أبي محمد بن عبد السلام : أنه لا يجوز سؤال الله بشيءٍ من مخلوقاته لا الأنبياء ولا غيرهم وَتَوَقَّفَ في نبينا ﷺ ، لاعتقاده أن ذلك جاء في حديث(٨٢) ، وأنه لا يعرف صحة الحديث .

والمقصود : أن الشيطان ـ بلطف كيده ـ يُحَسِّن لمن حرموا العلم النافع : الدعاء عند القبر ، وأنه أرجح من الدعاء في بيته ومسجده . فإذا صدقه في ذلك دعاه إلى درجة أخرى من الدعاء عنده ، ثم إلى الدعاء به ، والإقسام به على الله . وهذا أعظم من الأول . فإذا استجاب لذلك دعاه إلى دعاء الميت نفسه من دون الله . ثم ينقله إلى أن يتخذ قبره معتكفًا ، وأن يوقد عليه القنديل ، بل ويضع عليه الستور ، ويقيم عليه المسجد ، ويعبده بالسجود له ، والطواف حوله ،

---

(٨٢) قوله « لاعتقاده أن ذلك جاء فى حديث » قال أبو المنذر لعله يشير إلى حديث ضعيف فى المستدرك من حديث عمر بن الخطاب فيه عبد الرحمن بن زيد بن أسلم وهو ضعيف وسنذكر الحديث إن شاء الله قال الحاكم رحمه الله تعالى فى مستدركه (ج ٢ ص ٦١٥) حدثنا أبو سعيد عمرو بن محمد بن منصور العدل ثنا أبو الحسن محمد بن إسحاق بن إبراهيم الحنظلى ثنا أبو الحارث عبد الله بن مسلم الفهرى ثنا إسماعيل بن مسلمة أنبأ عبد الرحمن بن زيد بن أسلم عن أبيه عن جده عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم لما اقترف آدم الخطيئة قال يارب أسألك بحق محمد لما غفرت لى فقال الله يا آدم وكيف عرفت محمدا ولم أخلقه قال يارب لأنك لما خلقتنى بيدك ونفخت فى من روحك رفعت رأسى فرأيت على قوائم العرش مكتوبا لا إله إلا الله محمد رسول الله فعلمت أنك لم تضف إلى اسمك إلا أحب الخلق إليك فقال الله صدقت يا آدم إنه لأحب الخلق إلي ادعنى بحقه فقد غفرت لك ولولا محمد ما خلقتك . اهـ ثم قال هذا حديث صحيح الإسناد وهو أول حديث ذكرته لعبد الرحمن بن زيد بن أسلم فى هذا الكتاب ثم قال الذهبى تعقيبا على قوله صحيح . قلت : بل موضوع وعبد الرحمن : واه وقال الذهبى أيضا تعقيبا على قوله » وهو أول حديث ذكرته » الخ .

قلت : رواه عبد الله بن مسلم الفهرى ولا أدرى من ذا عن إسماعيل بن مسلمة عنه . اهـ والله أعلم .

والتقبيل ، والاستلام ، والحج إليه ، والذبح عنده ، ثم ينقله إلى دعاء الناس إلى عبادته واتخاذه عيدًا .

والفرق بين زيارة الموحدين والمشركين : أن المقصود بالزيارة عند أهل التوحيد : هو تذكر الآخرة والاعتبار . والإحسان إلى الميت بالدعاء له والاستغفار واتباع السنة .

ولم يشرع الله سبحانه وتعالى دعاء الميت ، ولا الدعاء به ، ولا الصلاة عنده .

وزيارة المشركين : أصلها مأخوذ عن عبادة الأصنام ، فإن عباد الأصنام قالوا : الميت المعظم . الذي لروحه قرب ومزية عند الله ، لا تزال تأتيه الألطاف من الله ، وتفيض على روحه الخيرات . فإذا علَّق الزائر روحه به ، فاض من روح المزور على روح الزائر من تلك الألطاف بواسطتها ، كما ينعكس الشعاع عن المرآة الصافية والماء ونحوه على الجسم المقابل له .

قالوا : فتمام الزيارة : أن يتوجه الزائر بروحه وقلبه إلى الميت ، لا يبقى فيه التفات إلى غيره .

وكلما كان جمع الهمة والقلب عليه أعظم كان أقرب إلى انتفاعه به .

وقد ذكر هذه الزيارة على هذا الوجه ابن سينا والفارابي وغيرهما ، وصرح بها عباد الكواكب في عبادتها .

وقالوا : إذا تعلقت النفس الناطقة بالأرواح العلوية ، فاض عليها منها النور .

ولهذا السر عبدت الكواكب واتخذت لها الهياكل ، وصنفت لها الدعوات ، واتخذت الأصنام المجسدة على صورها . وهذا بعينه هو الذي أوجب لعباد القبور : اتخاذها أعيادًا ، وتعليق الستور عليها ، وإيقاد السرج عليها ، وبناء المساجد عليها . وهو الذي قصد رسول الله ﷺ إبطاله ومحوه بالكلية ، وسد

الذرائع المفضية إليه . فوقف المشركون في طريقه ، وناقضوه في قصده ، وكان في شق وهؤلاء في شق آخر .

وهذا الذي ذكره هؤلاء المشركون في زيارة القبور : هو الشفاعة التي ظنوا أن آلهتهم تنفعهم بها ، وتشفع لهم عند الله .

قالوا : فإن العبد إذا تعلقت روحه بروح الوجيه المقرب عند الله ، وتوجه بهمته إليه ، وعكف بقلبه على قبره أو صورته : صار بينه وبينه اتصال يفيض عليه منه نصيب مما يحصل له من الله ، وشبهوا ذلك بمن يخدم ذا جاه وحظوة وقرب من السلطان . فهو شديد التعلق به . فما يحصل لذلك من السلطان من الأفضال ، ينال منه ذلك المتعلق به على حسب تعلقه .

فهذا سر عبادة الأصنام . وهو الذي بعث الله رسله وأنزل كتبه بإبطاله وكفر أصحابه ، ولعنهم ، وإباحة دمائهم وأموالهم وسبى ذراريهم ، وأوجب لهم النار .

والقرآن من أوله إلى آخره مملوء من الرد على أهله وإبطال مذهبهم . قال تعالى : ٣٩ : ٤٢ ــ ٤٤ ﴿ أم اتخذوا من دون الله شفعاء قل أو لو كانوا لا يملكون شيئا ولا يعقلون * قل لله الشفاعةُ جميعًا له ملك السموات والأرض ثم إليه ترجعون * وإذا ذُكِرَ الله وحده اشمأزَّت قلوب الذين لا يؤمنون بالآخرة وإذا ذُكِرَ الذين من دونه إذا هم يستبشرون ﴾ .

فأخبر باختصاصه سبحانه بالشفاعة إليه ليرحم عبده . وإذنه هو لمن شاء أن يشفع فيه .

فصارت الشفاعة في الحقيقة إنما هي له . والذي يشفع عنده إنما يشفع بإذنه له وأمره بعد شفاعته سبحانه إلى نفسه . وهي إرادته رحمة عبده . وهذا ضد الشفاعة الشركية التي أثبتها هؤلاء المشركون ومن وافقهم ، وهي التي أبطلها الله في كتابه بقوله ٢ : ١٢٣﴿ واتقوا يوما لا تَجْزِى نفسٌ عن نفس شيئا ولا يُقْبَلُ منها

عدلٌ ولا تنفعها شفاعةٌ ﴾ وقوله ٢ : ٢٥٤ ﴿ من قبل أن يأتي يومٌ لا بيعٌ فيه ولا خُلَّةٌ ولا شفاعةٌ ﴾ وقوله : ٦ : ٥١ ﴿ ليس لهم من دونه وليٌّ ولا شفيعٌ ﴾ وقوله : ٣٢ : ٤ ﴿ مالكم من دونه من وليٍّ ولا شفيعٍ ﴾ بل إذا أراد الله سبحانه وتعالى رحمة عبده أذن هو لمن يشفع فيه . كما قال : ١٠ : ٣ ﴿ ما من شفيع إلا من بعد إذنه ﴾ وقال : ٢ : ٢٥٥ ﴿ من ذا الذي يَشْفَعُ عنده إلا بإذنه ﴾ .

فالشفاعة بإذنه : ليست شفاعة من دونه .

وأسعد الناس بشفاعة سيد الشفعاء ﷺ يوم القيامة : أهل التوحيد ، الذين جردوه وأخلصوه من شوائب الشرك ، وهم الذين رضي الله عنهم قال تعالى : ٢١ : ٢٨ ﴿ ولا يَشْفَعُون إلا لمن ارْتَضَى ﴾ وقال : ٢٠ : ١٠٩ ﴿ يومئذ لا تنفع الشفاعة إلا من أذن له الرحمنُ ورضيَ له قولًا ﴾ فعلق سبحانه الشفاعة بأمرين : رضائه عن المشفوع له ، وإذنه للشافع .

وسر ذلك : أن الأمر كله لله وحده . فليس لأحد معه من الأمر شيء . وأعلى الخلق وأكرمهم عنده : الرسل والملائكة المقربون ، وهم عبيده لا يسبقونه بالقول ولا يتقدمون بين يديه ، ولا يفعلون شيئا إلا من بعد إذنه وأمره .

فإذا أشركهم المشرك بربهم ، واتخذهم شفعاء من دونه ، ظنا أنه إذا فعل ذلك تقدموا وشفعوا له عند الله : فهو من أضل الناس وأجهلهم بحق الرب سبحانه ومايجب له ، ويمتنع عليه . فإن هذا محال ممتنع .

وإنما أوقع هذا الضال الجاهل في هذا العدوان : قياسه الرب على الملوك والكبراء ، حيث يتخذون من خواصهم وأوليائهم من يشفع عندهم في قضاء الحوائج . وبهذا القياس الفاسد عبدت الأصنام ، واتخذ المشركون من دون الله الشفيع والولي . والشفعاء عند المخلوقين هم شركاؤهم . فإن قيام مصالحهم بهم ، وهم أعوانهم وأنصارهم ، الذين قيام أمر الملوك والكبراء بهم ، ولولاهم لما انبسطت

أيديهم وألسنتهم في الناس فَلِحَاجتهم إليهم يحتاجون إلى قبول شفاعتهم ، وإن لم يأذنوا فيها ، ولم يرضوا عن الشافع ولا عن المشفوع فيه . لأنهم يخافون من ردها تشوش أحوالهم ، ولا كذلك الغنى الحميد . سبحانه وتعالى .

فَتَبَيَّنَ : أن الشفاعة التي نفاها الله في القرآن : هي هذه الشفاعة الشركية ، التي يعرفها الناس لملوكهم ورؤسائهم ، ويفعلها بعضهم مع بعض . ولهذا نطق بنفيها تارة ، بناء على أنها هي المعروفة والمشاهدة عند الناس ، وعلقها تارة بإذنه . فهذه الشفاعة هي في الحقيقة منه . فهو الذي أذن ، وهو الذي رضى .

وقد بين الله سبحانه : أنَّ المتخذين شُفَعَاءَ : مُشركون ، قال الله تعالى : ١٠ : ١٨ ﴿ ويعبدون من دون الله ما لا يضرهم ولا ينفعهم ويقولون هؤلاء شُفَعَاؤُنا عند الله قل أتنبئون الله بما لا يعلم في السموات ولا في الأرض سبحانه وتعالى عما يشركون ﴾ .

وسرُّ الفرق بين الشفاعتين : أن شفاعة المخلوق إلى المخلوق ، وسؤاله للمشفوع عنده : لا يفتقر فيها إلى إذن ، ولا أمر من المشفوع عنده ، بل هى بسبب خارجي من المشفوع عنده ، قد توافق منه رغبةً أو رهبةً خاليتين عن المعارض فيحصل المقصود ، وقد يعارضها معارض . فيقع الترجيح أو التوقف .

والشفاعة عند الخالق جل وعلا : امتثالًا لأمره ، وطاعةً له . فالربُّ سبحانه هو الذي يحرك الشفيع حتى يشفع . والشفيع عند المخلوق : هو الذي يحرك المشفوع إليه حتى يقبل ، والشافع عند المخلوق مستغن عن المشفوع عنده في أكثر أموره ، وهو في الحقيقة شريكه ، لحاجة المشفوع عنده إليه في نصر ومعاونة وغيرهما ، كما أن الشافع محتاج إلى المشفوع عنده أيضًا في رزق أو نصر أو غيرهما . فكلٌّ منهما محتاج إلى الآخر .

ومن وفقه الله لفهم هذا الموضع ومعرفته : تبين له حقيقة التوحيد والشرك .

والفرق بين ما أثبته الله من الشفاعة وما نفاه وأبطله ، ومن لم يجعل الله له نورًا . فما له من نور . انتهى كلام العلامة ابن القيم في إغاثة اللهفان ملخصًا(*)

وقد حذفت منه شيئا كثيرًا . كذكر الأحاديث التي جعلها أساسًا لما قرره في مباحثه هذه ، وهي في الصحيح وغيره ظاهرة معروفة . عند مَنْ شيمته التماس الهدى من محله . وقد أَلْمَمْنَا منها فيما تقدم بشطر صالح .

ومن أراد الاستقصاء فليطالع الكتاب المذكور ، أو أصوله التي نقل منها ، كذكر الجواب عن أوهام عرضتْ لقوم من القاصرين ، حالت بينهم وبين الاهتداء بنور التحقيق . والموفق لا يحتاج إلى زيادة على ما سمعت . فإن خاطره الشريف لا يرضى بأصل اللغو ، وخفاء الوساوس .

وكذكر ما وقع من المفاسد والإلحاد في الدين ، بهذه القبور والمشاهد ، مما طَوَّل بذكْر أعيان منه هنالك ، ولا سبيل إلى استقصائه ، تركنا إيراده هنا ، لظهوره لمن رأى وسمع على رؤوس الأشهاد ، وكثرة تنوع مافيه من القبائح والفساد .

وقد أشرنا أيضًا فيما سلف إلى جماهير منه ، وسيأتي كذلك ، ونحن نعلم : أن الشارع لا يكثِّر ذلك التكثير ، ويكرر ماملأ الأسماع أشد التكرير ، إلا لعظم فظاعة الخطب .

وقد وقع ما بالغ الشارع في التحذير منه في أقطار البسيطة ونواحيها .

وبما ظهر منا من هذا الإنكار : سلمنا من وبال السكوت عنه . ورأينا أيضًا أضعافًا من الشرور . نعوذ بالله من التمادي في الغي والغرور .

وكذكر مقابلة تلك المناهي الواقعة من الشارع فردًا فردًا ، بفعل عين المنهي

(*) من صفحة (١٨٢ - ٢٢٣) من الجزء الأول طبعة الحلبي بتعليق محمد حامد الفقي .

عنه في جميعها ، وقد أشرنا إلى ذلك فيما تقدم .

فحصل اتفاق من دون أن نكون قد أحطنا بما ذكر خبرًا . وكغير ذلك مما سطره هنالك .

وقد ذكر القسطلاني في « مسالك الحنفاء » حديث علي بن الحسين الذي رواه أبو يعلى عن أبي بكر بن أبي شيبة المتقدم ذكره ، فيما نقلناه من إغاثة اللهفان وقال : هو حديث حسن ، وهو عند أبي يعلى من حديث الحسن بن علي بن أبي طالب رضي الله عنه ، قال : قال رسول الله ﷺ : « صَلُّوا في بيوتكم ، ولا تتخذوها قبورًا ، ولا تتخذوا بيتي عيدًا ، صلوا علي وسلموا . فإن صلاتكم وسلامكم يبلغني أينما كنتم »[٨٣] انتهى ما ذكره القسطلاني .

وذكر : أن في سند هذا : عبد الله بن نافع الصائغ .

قلت : قال الحافظ ابن حجر في التقريب : ثقة . صحيح الكتاب ، وفي حفظه لين . من كبار العاشرة انتهى .

وهنا تِتماتٌ وشروحٌ لبعض كلام الإغاثة . كالتنبيه على التماس الشفاعة من دون دعاء وتعبد . والاستشفاع بدعاء الصالح من نبي أو غيره . ليدعو الله في كشف حادثة ، والصلاة في موضع من منزلك مثلا ، لصلاة رسول الله ﷺ فيه ، كما في قصة عتبان بن مالك[٨٤] ، وكغيره مما يستدعيه كلامه ، لتكميل

---

(٨٣) من حديث علي بن أبي طالب تقدم تخريجه رقم (٦٩) وأن في سنده من الرواة الذين لا يحتج بروايته ولكن المتن له شاهد عند أبي داود وأحمد وغيرهما من حديث أبي هريرة وهو حسن وأما قوله في هذا الحديث (وهو حديث حسن) لعله يريد متن الحديث لأنه كما قلنا إنه جاء من حديث أبي هريرة وهو حسن لأنه قال بعد ذكر هذا الحديث . إن في سند هذا الحديث عبد الله بن نافع الصائغ . قلت : وعبد الله بن نافع في سند حديث أبي هريرة عند أبي داود وأحمد وغيرهما لا في حديث علي بن أبي طالب هذا . والله أعلم . وحديث أبي هريرة سبق تخريجه رقم (١٦) والحمد لله .

(٨٤) قوله « كما في قصة عتبان بن مالك » هذه القصة مشهورة معروفة ومتفق على صحتها البخاري في عدة مواضع من صحيحه منها في كتاب الأذان (ج ٢ ص ٣٢٣) حديث (٨٤٠) ومسلم أيضا كذلك ومنها ما أخرجه في كتاب المساجد (ج ١ ص ٤٥٥) وغيرهما ونذكر بعضها من صحيح البخاري إن شاء الله=

الإفادة ، واستيعاب الإجادة ، وازدياد البحث ظهورًا وتحقيقًا ، يقرر قصوره أفضل تقرير ؛ ويحرر محصوله بدفع مايجوز من واهمة تطرأ ، وسؤال من مستفيد ، أبين تحرير . ضربنا عن ذكره هنا ، وسيأتي – إن شاء الله تعالى – ما لا يحوج إلى ما سواه بعون الله وتيسيره .

ومع تَأمُّلِكَ أيها العبد الأرشد ، فيما ذكره صاحب إغاثة اللهفان ، واستيضاحك صحة ما ألَمَّ به من التحقيق : تعرف أهلَ صفاء البصائر ، والإجلال لأمر القوي القاهر ، واحترام شأن الله ورسوله ، وهم أصحاب الطرائق المثلى ، الناصحين لله ورسوله وكتابه ، وعامة المسلمين . فبالْحق يعرف الرجال ، لا أنّ الحق يعرف بهم .

وأما صنيع من يُدْعَى : فائز بن أبي بكر مفتى الحرم ، ورفقته : فقد عرفناك بأنه مجانب للصواب ، ووعظناك في أن لا تركن إليه شيئًا قليلا ، وكفى موعظة ما تضمنه قوله عز وجل ٤ : ٥٦ ﴿ فلا وربك لا يؤمنون حتى يُحكِّموك فيما شَجَر بينهم ثم لا يجدوا في أنفسهم حَرجًا مما قضيت ويسلموا تسليما ﴾

فهل علمت مسلما مؤمنا يعمد إلى مابالغ فيه الرسول وأكد ، وأرسل فيه مقالة الصادق المسدد ، فيناقضه بجهل ، أو قلة اكتراث ، وإجلاب بخيل وَرَجِلٍ ما حكته أقوال ما لها مستند تعلم صحته . فضلًا عن رجحانه ، تالله ما ذا شيمة مؤمن ، ولا سجية من هو بيوم الحساب موقن .

وما ذكرنا هذه النقول عمن أشرنا إليه – من أهل المذاهب الأربعة ، وإنها في

=فقال (ص ٣٢٣) حدثنا عبدان قال أخبرنا عبد الله قال أخبرنا معمر عن الزهرى قال أخبرنى محمود ابن الربيع . . . . قال سمعت عتبان بن مالك الأنصارى – ثم أحد بنى سالم – قال كنت أصلى لقومى بنى سالم فأتيت النبى صلى الله عليه وعلى آله وسلم فقلت إنى أنكرت بصرى وإن السيول تحول بينى وبين مسجد قومى فوددت أنك جئت فصليت في بيتى مكانا حتى أتخذه مسجدا . فقال أفعل إن شاء الله . . . » .
فذكر بقية القصة وأنه جاء فصلى فى بيته صلى الله عليه وعلى آله وسلم .اهـ ولله الحمد والمنة .

كتبهم المسماة ، وأعلنا بمن سميناه منهم ، ومن فاتنا ذكره أكثر – إلا لندلك على أن هذه المسألة ، التى أوهموا أن مذاهب الأئمة الأربعة وأتباعهم وسائر المسلمين – وهي استحسان وضع هذه القباب والمشاهد – مسألة شهيرة ، معروفة الشناعة والقبح بين الفضلاء ، وأن شناعتها وقبحها عند أهل المذاهب الأربعة خاصة – دع غيرهم – متداولة في كتبهم ، مَوضَّحٌ فيها : أَن بناء القباب والمشاهد واتخاذ القبور مساجد : من صريح القبيح ، وشنيع المنكر ، لا كما يتوهم هؤلاء المفتون وشيعتهم القبوريون المقلدون تقليدا أعمى : أن القائل بقبح ذلك ، شَذَّ في هذا الزمان ، وخالف إجماع العلماء .

وليته خالف علماء المذاهب الأربعة جميعًا ، إذن لكان لِما توهموه مجالٌ يليق بالقصور ، وإلا فلا يضر الشذوذ ، مع وضوح الحجة . ولا إجماع هناك ، على ما عرفناك غير مرة .

على أن مذهب ابن سريج : أَن الإجماع إنما هو الحق . فأينما وجد الحق . فهناك الإجماع ، وانظره في شرح البرماوي على القنية وغيره ، ولله دَرُّها من مقالة لَمعَ بارقها عن جَوْدٍ هامعٍ وضابطٍ جامع .

ونحن لا ننازعهم : أَن من نقلوا عنهم تلك الأقوال في مختصرات مذاهبهم قد ذكروا ذلك ، إنما نريد : رفع تلبيسهم الذي مَنْ سَمِعَه قال : لاشك أَن مسألة إنكار وضع القباب ، وبناء المساجد على القبور : أمر لم يقل به أحد على وجه الأرض إلا نابغة الزمان . مع أَنها بهذه المثابة في الظهور والانتشار وأقوال العلماء الكبار . مودعة في كتب الأثريين ، وعلماء المذاهب ، ولكن من جهل كلام أَئمة الدين ، ولا دين عنده إلا ما ذكروه ، كيف يهتدي إلى ما قاله الله ورسوله في حكم من الأحكام ؟ والحال أَنه عنده من المتعذر الوصول إليه ، وزاعمُه كذابٌ .

(« الدين بين هذين من بقا »)(*)

ولو كان الأمر مبنيًّا على نبذ هذا الحكم الذي ذكروه ، من تعذر الاجتهاد ، وعلى فتح باب التدبر والانتقاد . لكان فلاحًا ونجاحًا أبد الآباد ، ولما عفت ودرست رسوم الرشاد ، وانثالت عليها الحادثات بالمثالب والاحتشاد ، حتى صيرتها كأمس الدابر ، بل أَنكرَ نُكْر وفساد .

وقد زعمت كل فرقة من المختلفين : أَنَّ مالديها هو الخلاصة المحررة من كتاب الله ، وسنة رسوله ، أمر لاشَكَّ فيه عندها ، مع مابينهم من تباين الطرائق ، وكل منهم يقول هلم إلينا . فهنا الآيات البينات ، الكاشفة أن ماعليه أولئك ليس من نمط رشدنا ، فحذار من فراقِ الْيُمْنِ والبركة ، والأخرى تقول بمثل ذلك فأعجب لها من طريقة .

والجواب المسدد على كل منهم : هاتوا برهانكم ، ثم إيراد نحو السؤالات المارة في الباب الأول : أَعلمتم أن ما أنتم عليه رشد دون ماعداه ببرهان ؟ فلابد من عجز أو نهوض .

فإن فرض الثاني : اتسع الخرق على الراقع ، وتمزق شمل مطابقة الواقع ، وحكمنا بإمكان المحال المتمانع .

وإن فرض الأول : فهو المطلوب لنا الآن ، من حاجة كل شيءٍ من الدعاوي إلى برهان .

والأقرب أيضًا : أن يكون العجز من كل فرقة ، لافي كل ما تنتحيه . بل بعضٌ يعرف بالاختبار والكشف . فعاد الخوض إلى ما سقنا إليه مطيَّ التقرير ، من أن تمييز حَقِّية كل شيء مما سواه : لا يكون إلا بالحجة الصحيحة المتناولة .

(*) كذا بالأصل ، وليحرر .

وإن فرضنا الأبعد ــ وهو سقوط كل مابيد بعض الفرق مما اختصت به ، وإن كان يعسر تحصيله ، فهو لايعرف إلا بتقرير الجانب المخالف ــ فآل الأمر إلي ماتقدم .

وأما الدعاوي فكل قد قلد وقال ، ولكن نقول : التحاكم إلى مَنْ إليه يرجع الأمر كله ، وهو الكبير المتعال .

وهذه المسألة التي نحن بصدد الكلام عليها ، على الجهة التي تيممناها . لايكاد عاقل قدعرف مافيها ، يجوز أو يصدق : أنه يقع فيها نزاع ، قبل اطلاعه على جواب جماعة المفتين على هذا النحو الذي سلكوه ، لظهور أمرها ، وإشراق حجتها ، ووضوحها دلائل ودلالات ، بحيث إن المدافعة إنما تكشف عن أن صاحبها أحمق ، لا يعرف المعروف ، ولا يأنس بسوى المألوف ، كصغار الأطفال ورَبَّاتِ الحجال ، وإلا فهذه المسألة من أظهر مافي الشريعة ، على الجهة التي تيممناها ، والمخالف مخطئٌ زلت قدمه ، أو مدافع بجهالة بينة . إذ لم نره أتى بما يصلح أن يعد عذرًا ، فضلًا عن صواب .

ولكن من تلمح مفاسد التمذهب : علم أن لهذه المسألة بغيرها أسوة ، أورثت من مدافعة الواضحات الظواهر بلا شبهة ولا شائبة متمسك بما لا يعلم حده إلا الله ، وهم مع ذلك : يدعون أنهم تبع لمن صح عنه مادافعوه ومانعوه ، وفعلهم معه ، ومع مارسم لهم ماسمعت ، وما كان لهم أن يَعْلِق بهم من غبار هذا شيء ألبتة في هذه المسألة وغيرها .

ولقد تذكرت هنا ما بلغني عن بعض المليين : بأنه رأى شيئًا من الهرج والافتتان ، سببه حمية المذاهب . فقال : عجبا لهؤلاء ، أَليسوا ذوي دين واحد ؟ فأطلق لسانه بما تقود إليه الفطرة السليمة ، وماعلم الجهول : بأن شرح هذا المقام يطول ؟

وهل بعد التكفير والتفسيق تأويلا وتصريحا أيضا من بقية ؟ دع مافي خلال ذلك من الشرور ، وما في أعطافه من المكاره والمحذور ، وإهراق الدماء استحلالًا والرمي بالضلالة والبدعة ، والغى واللعنة ، وما أشبه ذلك .

ومطلع قرن هذه الرزية : هو التمذهب والتحزب ، وما صنعنا — معشر المسلمين مع من عدانا — وما صنعوا معنا ، ولا وقع في ذات بينهم : أكثر من هذا ، والله المستعان .

الباب الثالث

في سوق ألفاظ من ذلك السؤال وتلك الأجوبة ، مع الإشارة إلى مافيها من فساد ، وإن كان ماتقدم كافيا في المعظم . فزيادة التقرير تنفع ولا تضر .

وذلك السؤال على مابلغ منشوره من زَبيد والمقصود به : الانتصار والإغاثة للقباب من التخريب والاندثار . وهذا شيء إذا قضاه غير من له الحكم والأمر . فلغو ضائع ، وإنْ نِيلَ به عاجل متاع دنيوي من حطام الأهواء والمطامع فورًا : فذلك شأن لايقوم فيه إلا المستقر الثابت .

وقد قضى ذلك السؤال : أن مورده لا يمترى في الحكم المسئول عنه . لأنه أورده متجردا من التعرض لمشاهد الأموات بما ذكرنا ، وملتمسا إعلان شناعته . فكان كالباحث عن حتفه بظلفه ، وأجابه من هو مثله . فكانت القضية إعارة من مستعير ، وسؤالًا من محتاج فقير .

ظن المفتي – لعدم درايته بما ينبغي – أن الأمثلة إنما تصدر مثلا عن جهل بما قرره في شرح المنهج ، ونص عليه في نخبة الفتاوي ، ومختصر خليل ، وبما يستفاد من تعليلهم حرمة البناء ، وجواز هدمه بأنه يتأيد بعد انمحاق الميت ، أي : فيؤدي إلى التضييق . ونحو ذلك .

فعمد أولئك المفتون إلى تلفيق لايقضى عند المنازع – بل من يفهم الكلام – أَرَبا ، وقد ظنوه مغنيا في الحادثة ، وهذا شأن الصعلوك ، إذا ظفر بدرهم زائف . خاله كنز اليتيمين ، ودرة التاج المكلل ، حتى طفقوا يلهجون بذكر ما في تبيين المحارم ، والدر المختار ، وشبه ذلك . كأن أحدًا غاب عنه هذا . فأنالوه من فصه ، وتوهموا أن جمع تلك الأقوال بُرُوزٌ بما يُفْحِم الخصم ، لأنهم لايعرفون إلَّا مايعرفه أشباههم ممن احتجاجه بمثل هذا ، لأنه هو الجائز الممكن اللازم الاعتماد . وأما « قال الله ، وقال رسوله » فحرام مستحيل .

فلا حجة عندهم تقوم في وجه المنازع ولاشبهة يعذرون بها عند خالقهم ، ولا يعرفون باب النقد ، لأنه منسد ، ولامن إذا أملى عليه كلام بشر – غير من لايترك من قوله شيء – قال : ماوجهه ؟ وإن زعموا وجهًا بدا فساده ، أو فساد الاستدلال به ، أو خادشًا مانعًا من العمل ، أو تعارضا أقوى ، أو يقول : لا أتبين صحة هذا وظهوره .

ولَئِنْ فَاهَ أحدٌ لهم بشيء من ذلك قالوا : ماأنت وهذا ؟ كأن الكشف من مثلنا عما قيل ، وتكلم به مَنْ قَبْلَنا : ضروري البطلان . لتعذر الاجتهاد ، وامتناع أخذ أيِّ حكم من دليله .

ولو علم أعداء الإسلام – دفع الله شرهم على مر الأيام – : أن أهله الآن قد بَتُّوا الحكم ، وأمضوا القضية : بعدم استبانة تلك المطالب الدينية ، من كتاب ربهم المنزل على رسولهم ، الذي جعله الله شفاء ونورا ، وهدى وبيانًا وتبيانًا ، وحكما بينهم عادلًا ، ومثالا يكون باحتذائه سعادتهم ، وسعيهم على قدم الحق والصدق والبصيرة ، وظهورهم بسطوع أنوار تحقيقه على من ناوأهم ، وكذا سنة نبيهم التي فصَّلَت وبينت ، وكملت وفسرت ، وجمعت فأوعت ، وتضمنت صنوف المعارف والعلوم ، وسعة الفوائد الكثيرة المتشعبة ، الجامعة للمكارم والمحاسن ، والآداب والأنوار ، ومناهج السعادة ، ومدارج السلامة من المتالف والمعاطب ، والضلال ورجز الشيطان ، وكل غَيٍّ وفسادٍ .

هذا كله : باعتبار تفسير الحكم بالقضية الشرعية ، أيَّ قضية كانت ، أو بالحمل الشرعي على أي موضوع ، تعتبر معرفة جهته ، وحالته الدينية – وبالجملة : فيراد أي باب ، أو مسألة أو أصل ، ينبني عليه عمل أو اعتقاد ، موافق لطريقة الشرع الأحمدي لقولهم من دليله ، ولقضاء حاصلهم بالتعميم ، وكل ذلك فيما طريقه الاستدلال . لقالوا – أعنى : أعداء هذا الدين المكرم – قد فتحتم لنا على أنفسكم بابًا لايسده إلا اعترافكم بخطأ هذا المقال ، أو فاسمعوا مافيه ،

إن كنتم تعقلون حقائق الأحوال ؟ .

نحن نقول لكم بلسان الواقع : إنما قام في وجوهنا تلك البراهين القاطعة ، والأنوار الساطعة ، حتى قهرنا سلطانُها ، وأفحمنا بيانُها ، وعجزنا عن مقاومتكم ، ولكم تلك العدة ، وماذَلَّ مُسْتَعْصِى مناوئكم إلا حيث تسلونها من أغمادها ، وتَلَقَّونه بما لا قبل له به إلا بطريق العناد الخالص ، لما أنها تضمنت من أساليب الإفحام ، وقطع ألد الخصام ، وإعجاز المباهت عن المصاولة : ما لا يدريه إلا أهل الذكاء والأحلام ، وكذا المهديون لمعرفة مكان الكلام من الأنام .

أمّا والحالة لديكم هذه ، في هذه الأزمان : فأى فضل لكم علينا ؟ وقصاراكم حفظ مذاهب الأسلاف ، في أبواب الخلاف ، وجزم كل فرقة منكم بأن ما عندها هو المذاهب المحكمة ، والطرائق الصحيحة . قَضِيَّةٌ أُخذتموها مسلمة ، وما يعجزنا عن مثل هذا ؟ لأنه ممكن لكل أحد ، لأن الشأن إنما هو التقدير والتحرير ، المعتمد ببيان الحجة الواضحة ، وتحقيق المستند .

ثم من العجائب : أنا وجدنا منكم من يدين بكفر مخالفه منكم أيضًا ، وإن كنا لم نَلْقَهُ في جميعكم . فلا نخال محاسن دينكم تقبله ، ولابد لله في خلقه ممن لا يرضى البدعة ، ولايلوى على تغيير صالح شرعه . لكن هذا الذى أشرنا إليه ؛ قد صار نسبته إليكم بالمحل الذى نحن به ؛ إن صادقًا وإن كاذبًا لأن غاية ما عنده فينا : هو الكفر بالله تعالى ، وعلته في ذلك : رسم سلفه ، ولم يستوضح ، على أنا ربما لا نتجاسر على ما تجاسر هو عليه . بل نقف على تخليص أنفسنا من وصمة ما عابنا به ، لأن أصولنا إنما قضت برشدنا ، لا غي مخالفنا ، على قود ما قاله قائلكم « كل مجتهد مصيب » وإن أبديتم فارقًا . أبدينا مثله بلا تجشم ، ولا طويل تشاغل . فمن هو الآن أَبقى على نفسه ، وأقرب من السداد ؟

فانظروا خطب هذا الموضع ، وتأملوه بعقول سليمة ، وأفكار حليمة ، ووازنوا بين هذه القضايا ، حتى تعثروا على الرشد الذى قر عليه أمر دينكم ، وثوبُه قشيب ، وغصن انفراده عن الشوائب رطيب ، من قبل اعْتِوَار هذه الأحداث ، التي هي أَعجب من كل عجيب .

والتفرقة بين المؤتلف من الشرع :– بتسمية بعضه أصولا ، وبعضه فروعًا مع أن في الثاني ما هو أظهر وأصح ، وأشد تأكيدًا وتشديدًا ، واعتبارًا من كثير مما جعلتموه من الأول – ليست برأى سلفكم ، ولامذهب مُحَقِّقِيكُم ولا دَلَّتْكُمْ عليها الآيات البينات ، ولا السنن الصحيحة ، ولا الاعتبار الصادق . فهي ملغاة .

وليتكم جعلتم ماسميتموه فروعًا أقرب إمكانًا للاستناد فيه إلى الكتاب والسنة ، حيث تعللون بقربه ودُنُوِّهِ ، وسهولة أمره وتأتي إدراكه وَنيلِهِ بلا كثير كلفة وتيسره وإسعاف تحصله ابتداءً ومآلا ، لمقتضى تسميته فرعًا وجعلكم خَطْب الخلاف فيه أَيسر ، والخطأ أهون .

ولو ذهبنا نتتبع ظواهر الفروع ونصوصها المعلومة ، وأفراد مسائلها القطعية ، وجزئياتها المتيقنة ، التي لا نسبة – من هذه الحيثية – بينها وبين كثير من مسائل الأصول ظهورًا وحضورًا ، وقوة واعتبارًا من الشارع بشأنها ، لوجدنا الأمر أوضح من أَن نتشاغل بتنقيحه ، والإيعاب في كشفه . فالله يعلم مافي بحثكم هذا من الغرابة . انتهى .

ولنعد إلى ذكر الألفاظ من السؤال وأجوبته .

فالسؤال قوله :

أصلح الله العلماء الأعلام – إلى قوله – عن رجل من أهل المناصب العالية ، أَغراه بعض من يدعى العلم الاجتهادى في هذا الزمان ؟

أقول : نعم ، أصلح الله العلماء ، ولكن يرد عليك في عبارتك سؤال استفسار ، مَاذَا أردت بالعلماء ؟ هل من يقيم البرهان على ما طُلب منه أن يفتى فيه ، ويستطيع الاستدلال الصحيح بالكتاب والسنة ، وأخذ الحكم من دليله حتى يشفى سائله من سقامه ، ويروي صاديه من غليل أُوامه ؟

فهذا حاصل الاجتهاد ، وقد قطعوا أعناق أطماعك في وجوده ، ولعلك راض بجورهم ، لقولك « بعض من يدعى العلم الاجتهادى » فسؤالك لا محل لمرماه ، بحكم مسئولك ، ولأنك معترف – أنت وهم أيضًا – أنكم إنما أنتم من مقلدي العلماء والإضافة ذات تغاير ، كما لايخفى .

وإن أردت بالعلماء : من عرف تفريع المذاهب فقط ، ومنع تأتِّي أخذ الحكم من دليله ، كمسئولك ، وجزمت أن لاسبيل إلى حلال أو حرام إلا بتقليد الأسلاف والمشائخ الكرام . فسلعة على سلعة ، وحيرة بحت على حيرة ومامثل هذا يُسأل عن شيء لا وصول إليه ، إلا بهدم الأصل الذي استقام عليه ، فلا جرم تمانعت القضية . وعادت إلى سفسطة غير مرضية .

والسؤال إنما يكون محل قصده من يدري مراتب الكلام ، ويحسن بدء القول في بحثه والختام ، حتى يؤديك إلى ماتبتغي من مطلب ومرام ، ويريك أخذ الحكم من دليله ، وكيفية الصواب بإيضاح سبيله ، وذلك بتصحيح المقدمات التي تنشأ عنها وتتولد الفائدة المطلوبة التي انبعثت لأجلها الأسئلة .

وأما من كان طليعة جوابه : مايترجم بأنه لايصلح أن يُسأل ، وأن الجواب عن هذا السؤال بالطرق المعتبرة لايمكن في هذا الزمان .

فإن قال « قال الله » سلمنا أن يكون له إلى حماقته ركون أو تعريج ، وكيف النزول بساحة قوم بهذه الحالة ؟

فإن ابتغيت مافي شرح المنهج فقد وفوا لك بهذه الذمة .

وهذا إن عقلت أيها السائل - إنما يزيد خصمك بصيرة بك وبالمسئولين ، ومعرفة بحسن ما انتحاه ، ويقينًا بسلوكه الجادة المثلى ، والطريق السوية الفضلى ، إذ أخذ يتشاغل بإقامة أدلة المسألة وبراهينها المفصلة من مجاميع الأخبار ، ومطالع الاستدلال ، ثم بَيَّن ذلك وأوعب البحث فيه ، مع تأصيله الصحيح بإمكان كل ذلك دونكم .

فياحبذا القاعدة والفائدة . ونعمت العاقبة والعائدة ، وليس أهل المناصب العلية إلا العلماء العاملين ، ثم الأمثل فالأمثل .

واعتبار الصور : هو العلم بظاهر من الحياة الدنيا .

قوله : لخلو بلده عن المعارض له .

أقول : قد علمنا ابتلاء بلده وغيرها من بلاد المعارضين له بما هو من قسم عملكم هذا . فماذا عسى أن يحصلوا عليه ؟ وحجتهم على خصومهم المذهب ، وهي المصادرة أعني الاستدلال بعين الدعوى .

قوله : على قبب الأولياء وأقفاصهم وزياراتهم ، ويزعم أنها أصنام تعبد .

أقول « على » متعلق بإغراء . وقد قدمنا ذكر منع وضع القبب وغيرها .

وأما بحث كونها أصناما تعبد : فسيأتي الكلام فيه مفصلا مستوفى إن شاء الله تعالى .

وأما كوَن هذا المعين وَليًّا لله : فأمر يحتاج إلى مراعاة حكم الشارع في هذه المسألة . وهذا شرط لابد منه عند المبحوث معهم وغيرهم ، ولانعلم نحن قائلا بإهداره ، ولاذاهبًا إلى عدم اعتباره .

بيانه - على سبيل المثال - أن ولي الرافضة عند الخارجية - مثلا - هو باسم العدو أولى وألصق ، وكذا العكس . وولي السنية عند الطائفتين مثلا كذلك ، وكذلك العكس ، وإلا فأقل أحواله عند الفريق المقابل : إن لم يجعله

عدوًّا لله ، فهو غير حقيق عنده بإلباس تلك الخلعة . هذا ما لامرية فيه .

وسر ذلك : كون الجميع على نحل متباينة ، وطرائق متبددة . والولاية عند كل منهم هي فرع الكون على طريقته ، وإلا فلا معنى للزوم طريقة يتأتى مع مخالفتها الولاية لله . إذ المقصود بالتدين والتصلب فيه : هذه الغايه حَسْبُ .

وقد قدمنا إشارة إلى شيء من هذا ، فاعطفه على ماهنا ، وكل فريق لا يلتفت إلى مايحكى من أسباب الحكم بالولاية لمن هو عنده غير مرضى ، لاعتقاده أن الظل لا يستقيم والعود أعوج ، وأن المحل غير صالح لصدق تلك الحكايات لفساد مصدرها .

وتحقيقه : أن الاختلاف على هذا النحو ، الذي عليه هذه الفرق والأحزاب والمتمذهبون – لا على نحو سواه ، فعين محل النزاع – متسبب عن الرضا بنحلة خاصة . فكراهة ماسواها . ولهذا أوثرت عليها . وكانت هي المختارة دونها ، بحيث إن الحكم بالتساوي مقت محض عندهم . وإذا كان كذلك ، فولاية الله محلها ووسيلتها : خلال مرضية . فمن أين دخل على ولي الله أن تراه أهلا لمخالفتك إياه ، وعدم الرضا بما هو عليه ، وكراهة نحلته ؟ ومن أين دخل على من كان أهلا لذلك ولاية الله تعالى ، وهو ممقوت السيرة والطريقة عندك ؟

اللهم إلا أن يجوز وجود مايتفرع عن الشيء ، ويترتب عليه ويتخلص منه وينفصل عنه بدونه . فلا بأس ، ولكن حتى يرتضى المخالف ، وهو غير واقع فيما علمنا وعلم منازعونا .

وكيف يرتضى ويصلح لوصف الولاية ، وهو عند مخالفه متلبس بممانعها ، ويؤدي إلى غاية مضادة لها ؟

إذا عرفت هذا : عرفت أنه لامنازع الآن من جميع من ذكرنا : إن ذلك

الشرط لابد من اعتباره ، وإن زعم كل فريق وجوده فيمن رضيه ، وحكم له بالولاية . فهو غير مصدَّق عند الآخر ، ولا مصيب في هذا الحكم عنده ، لما أنه بناه على مقدمة الحياة ، ورتبه على حسن السيرة في دنياه . وذلك : محل منع عند الخصم . ولله مايروى عن الشافعي في هذا المقام من قوله « إذا لم يكن ذو العلم والعمل وليا لله ، فلا أدرى من أولياء الله ؟ » هذه أو عبارة نحوها أو قريب منها .

وانظر قوله عز وجل ١٠ : ٦٢ ، ٦٣ ﴿ ألا إن أولياءَ الله لاخوفٌ عليهم ولاهم يحزنون . الذين آمنوا وكانوا يتقون ﴾ ، ٨ : ٣٤ ﴿ إنْ أولياؤه إلا المتقون ﴾ أي المسجد الحرام – لولاية مولاه .

وتلخيص المقام : إن الولاية لله فيها معنى إيثاره وطاعته ومحبته ؛ والقيام بأمره ونهيه ، والعناية بشأن عبادته . والمؤمن التقي جامع لمتفرق شعوب ذلك .

ولايكاد يتوهم خلاف : إن المتبعين للرسل أخص الناس بهذا الوصف ، وأولاهم به وأحقهم ، وإنما الشأن في تعيينهم ، وصدق وصف الاتباع فيمن زعم له وصف الولاية ، ٣ : ٣١ ﴿ إنْ كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله ﴾ مع حديث « من يطع الله ورسوله فقد رشد »[٨٥] .

---

(٨٥) أخرجه مسلم فى كتاب الجمعة (ج ٢ ص ٥٩٤) حديث (٨٧٠) قال حدثنا أبو بكر بن أبى شيبة ومحمد بن عبد الله بن نمير قالا ثنا وكيع عن سفيان عن عبد العزيز بن رفيع عن تميم بن طرفة عن عدى بن حاتم أن رجلا خطب عند النبى صلى الله عليه وعلى آله وسلم فقال : من يطع الله ورسوله فقد رشد ومن يعصهما فقد غوى . فقال النبى صلى الله عليه وعلى آله وسلم : بئس الخطيب أنت . قل : ومن يعص الله ورسوله . قال ابن نمير : فقد غوى .

وأبو داود فى الصلاة (ج ١ ص ٦٦٠) حديث (١٠٩٩) و (ج ٥ ص ٢٥٩) حديث (٤٩٨١) والنسائى فى النكاح (ج ٦ ص ٩٠) باب مايكره من الخطبة وأحمد فى مسنده (ج ١ ص ٢٥٦ و ٣٧٩) . اهـ

قلت : هذا الحديث رواه أبو داود (ج ٢ ص ٥٩٢) حديث (٢١١٩) من حديث ابن مسعود رضى الله عنه قال حدثنا محمد بن بشارثنا أبو عاصم حدثنا عمران عن قتادة عن عبد ربه عن أبى عياض عن ابن مسعود رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم كان إذا تشهد .. فذكر =

فلابد من مناط معتبر شرعًا لصحة إطلاق اسم « الولاية » وأما تلك الخوارق فكلٌّ يدعيها لوليه .

وللولاية ميزان عادل ، إذ هي من الألفاظ الشرعية ، فمحلها ماوضعها الشرع فيه . وماوصل إليه شعورنا فهو غايتنا لا ماوراءه .

فقد أخرج الإمام البخاري في صحيحه من حديث أبي بكرة مرفوعًا « من كان منكم مادحًا أخاه لا محالة . فليقل : أَحْسِبُ فلانًا ، والله حَسِيبه ، ولا أزكِّي على الله أحدًا : أحسبه كذا وكذا ، إن كان يعلم ذلك منه »[٨٦] اهـ . فتأمله .

فهذا كلام مَنْ لابد من النظر في كلامه . والمسير بسيرته ، ولاينفعك من دونه ولى ولا واق .

وأخرج الإمام أبو عيسى الترمذي في جامعه من حديث أنس بن مالك رضى الله عنه قال « توفي رجل ، فقال رجل آخر :- ورسول الله ﷺ

= الحديث بنحو حديث عدى بن حاتم وفيه « ومن يعصهما فإنه لايضر إلا نفسه ولا يضر الله شيئا فجعله من كلامه صلى الله عليه وعلى آله وسلم ولكن حديث ابن مسعود ضعيف فيه عبد ربه وهو ابن أبي يزيد ويقال ابن يزيد وهو مجهول قاله ابن المديني انظر التهذيب وقال الحافظ فى التقريب مستور وقال أيضا فى التهذيب روى عن أبى عياض وعنه قتادة وروى له داود حديثا فى الخطبة . قلت : وهو هذا – والنسائى فى الصائم يصبح جنبا . اهـ

قلت : وهو من رجالهما أى (د – س) والحمد لله .

(٨٦) أخرجه البخارى فى كتاب الشهادات (ج ٥ ص ٢٧٤) حديث (٢٦٦٢) قال حدثنا محمد ابن سلام ثنا عبد الوهاب ثنا خالد الحذاء عن عبد الرحمن بن أبى بكر عن أبيه قال « أثنى رجل على رجل عند النبى صلى الله عليه وعلى آله وسلم فقال : ويلك قطعت عنق صاحبك قطعت عنق صاحبك » (مرارا) ثم قال من كان منكم ... فذكر بقية الحديث كما ذكره المؤلف هنا . وأخرجه أيضا فى كتاب الأدب (ج ١٠ ص ٤٧٦) حديث (٦٠٦١) و (ص ٥٥٢) حديث (٦١٦٢) ومسلم (ج ٤ ص ٢٢٩٦) حديث (٣٠٠٠) وأبو داود (ج ٥ ص ١٥٤) حديث (٤٨٠٥) . وابن ماجة (ج ٢ ص ١٢٣٢) حديث (٣٧٤٤) . اهـ

يسمع – أبشر بالجنة . فقال رسول الله ﷺ : أوَلا تدري ؟ فلعله تكلم فيما لايعنيه ، أو بخل بما لا ينقصه »[٨٧] رجاله ثقات . قاله المنذري في ترغيبه وأورد له هنالك مايشاكله من حديث أبي هريرة وأنس عند ابن أبي الدنيا ، وأبي يعلى ، والبيهقي .

ومما يحسن ذكره في هذا المقام : ماذكره الشيخ أبو محمد بن عبد السلام المصرى ، في « قواعد الأحكام » ولفظه « وقد تكون الكرامات سببًا في الافتتان ، وأن يظن بصاحبها أنه من أولياء الرحمن . ولذلك : تخرق العادات لمن لا دين له كالدجال وكثير من الرهبان . وكذلك تخرق العادات للفجار والفسَّاق » اهـ .

وقال فيه أيضًا : مالفظه « والشرع ميزان . فمن رجح في ميزان الشرع كان من أولياء الله ، ومن نقص في ميزان الشرع ، فأولئك أهل الخسران . فإذا رأيت إنسانًا يطير في الهواء ، أو يمشى على الماء ، أو يخبر عن المغيبات . ثم يخالف الشرع بارتكاب المحرمات بغير سبب شرعي محلل ، وترك الواجبات بغير سبب شرعي مجوز . فاعلم أنه شيطان نصبه الله فتنة للجهلة ، وليس ذلك ببعيد من الأسباب التي نصبها الله للضلال . فإن الدجال يحيى ويميت ، فتنة لأهل الضلال . ولذلك يأتي الخربة فتتبعه كنوزها كيعاسيب النحل . وكذلك يظهر للناس أن معه جنة ونارا . وناره جنة وجنته نار ، وكذلك من يأكل الحيات ويدخل النيران ، فإنه مرتكب للحرام بأكل الحيات ، وفاتن للناس بدخولَ النيران ليقتدوا به في ضلالته ، ويتابعوه على جهالته » اهـ بلفظه .

---

(٨٧) أخرجه الترمذى فى كتاب الزهد (ج ٤ ص ٥٥٨) حديث (٢٣١٦) قال ثنا سليمان بن عبد الجبار البغدادى ثنا عمر بن حفص بن غياث ثنا أبى عن الأعمش عن أنس قال « توفى رجل من أصحابه ... » فذكر الحديث بنحو ماذكره المؤلف هنا وقال الترمذى هذا حديث غريب . قلت فيه الأعمش لم يسمع من أنس كما فى تهذيب التهذيب . فالحديث منقطع . اهـ والحمد لله .

وإنما ذكرته لتعرف أن ما يعتقده الجهلاء من ولاية من ظهر منه شيء من هذا القبيل ، وليس من الواردين لمعين الشرع : فهو من جملة جزافهم وتخريفهم لقيام الأدلة ، ووضوح شموسها والأهلة مما ذكرنا . ولا عبرة بمجرد ظهور خارق وبروز ما يسميه من لا علم عنده كرامة ، توجب الحكم بالولاية لمن قامت به . وكذا استجابة دعوة أو دعوات .

وقد استرسل الأكثرون في إطلاق اسم « الولاية » لأسباب ما أنزل الله بها من سلطان . وبعضها صادق بالإضافة إلى الشيطان ، والأمر كما قال من قدمنا ذكره « الشرع ميزان » فإن حكم بالولاية لأحد بعينه ، أو عمل عامل عملا بما وصف الله به أولياءه . فقف في الموقف الذي دفعك إليه المؤدب الحكيم ، إن جزمًا وإن ظنًّا ، وإن ظاهرًا فقط . أو مع نفس الواقع . ولاتحم حول سفاهة المعرضين عن الحقائق . فإنهم يعمدون إلى ظالم خبيث ، أو مبتدع ضال ، أو سفيه جاهل ، ظهر على يده خبال لا مساس بينه وبين الحكم له بالولاية . بل ربما يصدق عليه ضدها ، فيسمونه وليًّا ، لأنهم لا يعرفون معنى الولاية للرحمن ، ولا وسيلتها ، ولا من يصلح لأهليتها لجهلهم بالكل .

وهذه المسألة : لا يعقلها إلا العالمون الواقفون على اعتبار أمر الشارع خاصة .

أما الغثاء : فقد اتسع خرقه ، وأدى إلى الجمع بين الأشياء المتضادة المتناقضة إما بتفريع باطل على أصل صحيح لا يقتضيه ، أو بتأصيل فاسد لفرع صحيح لا يتحصل عنه ، لربطهم المباين بمباينه ، وتلازم القضايا المتباعدة المنفصلة .

وقد تقدمت إشارة إلى شيء من هذا البحث عند التعرض لقولهم « خراب القباب ، إيذاء لسكان التراب » .

على أن المجيبين لهذا السائل أكملوا له الإفتاء بما لم يتعرض له في خطابه . فقالوا ما حاصله :

البينة أشمل من المدَّعَى . أنت سألت عن قباب الأولياءِ ، ونحن نزيدك قباب السلاطين ، أى وإن كانوا بمقتضى إطلاق العبارة وعطف الأولياء ممن أكل أموال اليتامى والمساكين ، وعاث في الأرض فسادًا وإهلاكا ، واتخذ عباد الله وبلاده خولًا وأملاكا . لم يقنعوا بالباطل فقط ، حتى أضافوا إليه الإبطال فيه أيضًا . وأنا أضبط لك الباب فى كلمة قصيرة . فأقول :

الولاية وصف متجدد لابد فيه من تصحيح سببه ومقتضيه ، وانتفاء مانعه على اعتبار الشارع فقط ، وبيان كيفيته وتصويره على اعتباره أيضًا .

قوله : ومن المعلوم أنه ﷺ له قبة ، وأولياء المدينة وأولياء سائر البلدان ، وأنها تزار كل وقت ، ويعتقد فيها حلول البركة .

أقول : الأمر كذلك . فكان ماذا ؟ بعد أن حذر ﷺ وأنذر وبرأ جانبه المقدس الأطهر ﷺ . فصنعتم له عين ماتقدم بالنهي عنه . أفلا كان هذا كافيًا لكم عن أن تجعلوا أيضا مخالفتكم عن أمره حجة عليه وتقدما بين يديه . فهل أشار بشيء من هذا ، أو رضيه ، أو لم ينه عنه ؟

وأما اعتقاد حلول البركة : فمن عندكم لا من عند الله . فهو رد عليكم .

وأما الزيارة : فقد كفانا ﷺ ، وكفى كل من آمن بالله واليوم الآخر ، ودان باتباعه : بيانَ صفتها التي هي استغفار واتعاظ ، وما يضاهيه من المعاني والألفاظ ، كيفية تزيد في الإيمان ، وتناسب توحيد الرحمن ، لا ما أحدث حزب الشيطان : من سنن من أخمل الإسلام ذكرهم ، وطمس مشاعرهم .

واعجب أيها الناظر للسائل ومجيبيه . فإن مثل قوله : ومن المعلوم إلخ هو زُبْدَة حاصلهم ، ومن كان هذا غايته ، ولا يدرى أن هذا هو الذى ننكره ونبرأ منه ونبالغ في إظهار فحشه ، ونعرب عن وجوه قبحه ما بحثنا به بالمستند الصحيح . كيف يتأهل لدرك مالا سبيل إلى فهم المسألة إلا بدركه ؟

قوله : فهل يمنع من ذلك لقوله ﷺ « من آذى لي وليًّا »[٨٨] .

أقول : هذا حديث قدسي . فأخطأ السائل حقيقة إيراده ، كما حاد عن نهج دلالته ومراده . وقد ذكرنا ما فيه فيما مضى .

قوله : ولأنه إن كان مجتهدًا ، فالمجتهد لا يخالف الإجماع إلا عند من لا يُعْتَدُّ بخلافه ، المجتهد لا ينكر على مثله ، أو مقَلِّدًا فغيره مثله .

أقول : استعجل الجواب على نفسه . وعلل نفسه بشيءٍ بارد لا يدرى ما فيه ، ولا يعرف وجهه . فمتى علم هو بنيِّر البرهان وقوع هذا الإجماع ، وقرر حجيته ، وأن مخالفته ممنوعة ، وأن القائل بهدم القباب لايعتد بخلافه ، وأن المجتهد لاينكر على مثله ؟؟ لأن كل هذا مبني على فتح باب الاجتهاد في هذه الأعصار وتيسره ، وإمكان أخذ الحكم من دليله . وقد مانع في ذلك بقوله « يدعى العلم الاجتهادى » وقد سبق بيان ما فيه .

ولقد طال تعجبي ممن لا يفارق التناقض ، تأصيلا وتفصيلا ، ويتدافع بحثه ولا يدرى . ويلهج بالشيء وما يضاده وما يمانعه . في كل لفتة ولمحة ولايشعر . وكل فصل من هذه الفصول محتاج إلى تقرير . وكل منها عند الخصم مُطَّرح ، إلا الثانى ، على ما فيه أيضًا .

وإن قيل : لا يعتد به أجاب بمثله .

والصواب في مسألة الإجماع : ما قد قدمناه . وأن مخالفة المدعَى منه غير ضائرة . إذ صدقُ ما عندك أوثق من دعوى غيرك ، قضيةً ضرورية . وكذا ماتعتبره بالمباشرة أحق مما سواه ، وإطراح خلاف المخالف جناية عليه ، ولا يتعلق به حكم .

---

(٨٨) تقدم تخريجه رقم (٧) وهو حديث قدسي .

وغير صحيح عند من لايعتبر الإجماع المتعاور ، والإنكار على المجتهد أمر شائع بين العلماء قديما وحديثًا ، وقضايا الصحابة – خاصة في هذا الباب – تأتي سفْرا حافلًا . وهي بينة في مجاميع الأثر .

ومثاله : قول علي لابن عباس رضي الله عنهما – إذ خالفه في شيء ظهر لعلي فيه الأمر – (إنك رجل تائه)[٨٩] وقول عائشة « قفَّ شعرى . قولوا لفلان : أبطل جهاده مع رسول الله ﷺ »[٩٠] وهذه كوة فتحناها إذ لو فتحنا الباب لما انسد ، والفطن يعرف .

وأما المقلد : فأبعد عن الإنكار . هو مخاطب في نفسه بعد .

قوله : فما الأحرى لمتولي القطر اليماني ؟

أقول : هو المضي لما أمر من هدم هذه المشاهد ، وإبادة رسومها . فهذا ما أمر الله ، وصدعت به حجته وشرعه ودينه لمن له رغبة صادقة ، ومطمع محقق ونفس تواقة إلى مغفرة الله ورضوانه ، وتَدَيُّن صليب باليوم الآخر ، وموقف الحساب يوم لا تغني نفس عن نفس شيئًا . والأمر يومئذ لله .

وأما تشعيب القلوب الفارغة من العلوم والأديان : فما نجد من يرتضي تلك الغفلة ، وهو يملك عليه عقله .

---

(٨٩) أخرجه مسلم فى كتاب النكاح (ج ٢ ص ١٠٢٧) حديث (١٤٠٧) من حديث على بن أبى طالب رضى الله تعالى عنه فى النهى عن متعة النساء يوم خيبر . وقوله « رجل تائه » قال المحقق التائه هو الحائر الذاهب عن الطريق المستقيم . اهـ وأخرجه أيضا النسائى (ج ٦ ص ١٢٥) باب تحريم المتعة . والحمد لله رب العالمين .

(٩٠) ضعيف أخرجه الدارقطنى فى سننه (ج ٣ ص ٥٢) حديث (٢١١ و ٢١٢ و ٢١٣) من طريقين عن عائشة الأولى عن يونس بن أبى إسحاق السبيعى عن أمه العالية بنت أنفع وأم محبة عن عائشة . والثانية عن معمر بن راشد عن أبى إسحاق السبيعى عن امرأته عنها وقال الدارقطنى أم محبة والعالية مجهولتان لا يحتج بهما . اهـ وأخرجه أيضا عبد الرزاق فى مصنفه (ج ٨ ص ١٨٤) من طريق واحدة وهى الطريق الثانية عند الدارقطنى والبيهقى فى سننه (ج ٥ ص ٣٣٠) بمثل الذى فى المصنف وأخرجه أحمد فى مسنده كما قال المحقق للدارقطنى . قلت : وفيه أيضا العلة المذكورة . اهـ والعلم عند الله .

قوله : من عدم التفتيش عن مثل هذا الذي يوجع قلوب عامة أهل الإسلام فضلا عن خاصتهم .

أقول: مازدت في هذا على أن كشفتَ عن سوءٍ حلّ بك ، وبمن وافقك . أما سمعت الله تعالى يقول : ٤ : ٦٥ ﴿ ثم لايجدوا في أنفسهم حرجا مما قضيت ﴾ لقد أبعدت المرمى ، وانقلبت بطرف عن الصواب أعمى .

ومن جواب الحنفي – والله أعلم بحقيقة هذه النسبة .

قوله : والصلاة والسلام على أعظم من بين مافرضه الله وسَنَّ ، القائل « مارآه المسلمون حسنا فهو عند الله حسن »[٩١] .

أقول : حيث كان – فدته ﷺ نفسي – بهذه المثابة لديكم .فلماذا ضربتم دون بيانه الحجب والموانع ، وعطلتم مقاصده عن ثمراتها وفوائدها النوافع ؟ وَحقُّ الاعتراف له بذلك : القنوع بأقل مما قاله في القباب والمشاهد ، وطاعته فيه .

فهذه عظة لكم . فإن الذى تَعْلَمُ : أنه السفير بينك وبين خالقك ، ومعبودك ، الذي أخذ عليك الميثاق في وظائف تؤديها . كيف تليق مُدَافَعَتُه ، أو تغليق الباب إليه ؟

وها أنتم قد أخذتم بشِقَّى هذه المفسدة ، بحسب الواقع لا في ظنكم ، وجعلتم أمره موقوفًا على زيد وعمرو ، وقد نوزعا فيه .

أهذه خليقة من آمن بالله واليوم الآخر ، وعلم أنه مبعوث وإلى الله صائر ؟

وأما قول القائل « ما رآه المسلمون حسنا إلخ » فهذا صنع من لايعتني بالنبي

---

(٩١) تقدم تخريجه رقم (٢) وسيأتى تكريره بعد هذا مرارا فلا حاجة للإشارة إليه . والله أعلم .

ﷺ ، ولا خطر له عنده ولا ميزان ، والنبي ﷺ أجَلُّ شَأنًا من القول عليه بلا بصيرة . ومَنْ رأى قصارى الإفادة والاستفادة من فروع المذهب وطرائقها ، وأما غيرها فممتنع قبيح ، فجديرٌ بهذا .

وقد قدمت الكلام على جملة « ما رآه المسلمون حسنًا » فلا أكرره .

وقوله : ولله المنة ، على ما اختص هذه الأمة ، من جعل اتفاق علمائها حجة ، واختلافهم رحمة .

أقول : هذا من جملة ما أحاطوا فيه بالعبارة ، و لم ينالوا من تحقيقه غباره ، ومن أين علم : أن الله جعل اتفاق علماء هذه الأمة حجة ، واختلافهم رحمة ؟

أيقول : ضرورةً . فهو شيءٌ ينقطع به الخوض معه ، أم أخذًا من أدلته ؟ فممتنع عنده . أم لأنهم قالوا ؟ فتكلم عن جهل .

ومسألة حجية الإجماع – على تسليم إمكان وقوعه ، وصحة نقله –: خلافية .

ثم ما المراد بالأمة ؟ هل هم أهل عصره فقط ، كما قيل ؟ فهذا خلاف الظاهر ، أم الجميع ؟ فالأمر أقرب إلى الصحة ، وإلى ظاهر التركيب .

ونحن لا نظن بشرا يمعن النظر في هذه المسألة ، إلا ويجزم – كما قدمنا – بأن مسألة الإجماع على النحو الذي دأب عليه أولئك الباحثون : جسدٌ بلا روح ، ولفظ بلا حاصل .

وبعد ، فالقائلون بحجية الإجماع ، وإمكان وقوعه ، وصحة نقله : لم يحصلوا على مذهب واحد ، ولا سلكوا طريقة فردة . بل اضطربت مذاهبهم في ذلك ، وفي القدر الذي هو منه حجة . وما النصاب المعتبر لصحة نقله ؟ وبعضهم يعتبر في صفة أهله وأحوالهم مايلغيه الآخر ، كما قد حرر ذلك في كتب الفن .

وقد أشرت إلى شيء منه فيما سلف ، وأشبعت القول فيه في رسالتي « مدارج العبور على مفاسد القبور » بما لا يبقى معه شبهة في أن الإجماع – على هذه الصفة التي تحررت عند كثيرين – أمرٌ غير صحيح ، وليس يصلح أن يكون من أعمدة ديننا القويم . بل يكفي الناقل اطلاعه عليه ، وتصفحه بقلب حاضر ، وتأمل صادق . فلايحتاج إلى زيادة في استبانة حقيقة أمره .

وأما ماذكر من أن الله جعل اختلاف الأمة رحمة : فهذا من القول على الله بلا علم ، ﴿ وَلا تَقُولوا على الله إلا الحقَّ ﴾ .

وقد دار على ألسنة قوم عَزُب عنهم ضبط الحقائق شيء من هذا ، متنه : « اختلاف أمتي رحمة »[٩٢] .

وقد أشار إلى ذكره السيوطي في (الجامع الصغير) والسخاوي في (المقاصد الحسنة) وابن الدَّيْبَع في (تمييز الطيب من الخبيث) وغيرهم ، مما كشف عن أنه ليس له أركان . بل هو إما متكلم في سنده ، مع انقطاع أيضا ، وإما لا سند له ، وإما مرسلٌ ضعيف ، وإما من كلام بعض التابعين ، حتى صرح جمع من صيارفة الفن : بأنه لا أصل له ، وما رأينا أبا سليمان الخطابي رحمه الله سَدَّ خَلَّة ذى الفاقة إلى معرفة قوته ، على أن في الباب : ماهو أولى بالاعتبار وأحرى .

فقد ذكر ابن الديبع في (مختصر المقاصد) ما حاصله : أخرج عبد الله ابن أحمد من حديث النعمان بن بشير مرفوعًا بإسنادٍ لا بأس به « الجماعة رحمة ، والفرقة عذاب »[٩٣] انتهى .

---

(٩٢) سيأتى أيضا تكريره فلا داعى للإشارة إليه برقم خاص وهو قد تقدم تخريجه رقم (١٢) اهـ
(٩٣) أخرجه أحمد فى مسنده (ج ٤ ص ٢٧٨ و ٣٧٥) قال حدثنا منصور بن أبى مزاحم ثنا أبو وكيع الجراح بن مليح عن أبى عبد الرحمن عن الشعبى عن النعمان بن بشير قال : قال النبى صلى =

وكان ذكره له عقب الكلام على « اختلاف أمتي رحمة » ليشير إلى أنه من بابه في مقابلته ، وشهادة الكتاب والسنة : قائمة على ذم الاختلاف والفرقة . قال تعالى ٤٢ : ١٤ ﴿ وما تفرقوا إِلَّا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْعِلْمُ بغْيًا بَيْنَهُمْ ﴾ وقال : ٤٢ : ١٣ ﴿ أَقِيمُواْ الدِّينَ وَلَاتَتَفَرَّقُواْ فِيهِ ﴾ .

ومحل العذر في الخلاف : حيث لم يكن الشارع قد فرغ من الأمر ، وبلغ مَنْ بينهم الخلافُ . إذْ حكم الشرع قاطع لدابر كل خلاف ، اللهم إلا لجهله عنه أيضًا أو عدم وضوح الحِكم وتقديره . على أن هذا ليس خلافًا وفرقة ، إذ اتباع ما اتضح لك من دون إصرار بلا مستند ولا مدافعة لما هو أولى : محل ائتلاف .

وانظر ، هل ترتب على اختلاف الأمة وتفرقها أحزابا وطرائق : إلا تمزيق شمل المسلمين ، حتى تقرر عند كل فرقة من منتحليها : أنها الفائزة بحقيقته أو كماله ، وصاروا بذلك شيعًا وأحزابا كل حزب بما لديهم فرحون وصار كل طائفة تقدس متبوعها ، وتقدمه على قول الله وقول رسوله ، فعادوا مللا متفرقة ، وديانات شتى تجتمع كلها عند مشاقة الله ورسوله واتباع غير سبيل المؤمنين فهل هذا رحمة أم عذاب ؟ .

والخلاف الذي ينشأ عن حاصل النظر من غير خروج إلى أشَرٍ أو بَطَرٍ ، فليس من هذا ، والبحث في المسألة ، وتقرير محل الخلاف المذموم في غير هذا الموضع ، وذكره هنا يستدعى طولا . وقد أشرنا إلى لبابه ، والالتفات إلى بابه ، والله سبحانه الموفق .

= الله عليه وعلى آله وسلم على المنبر « من لم يشكر القليل لم يشكر الكثير ومن لم يشكر الناس لم يشكر الله التحدث بنعمة الله شكر وتركها كفر والجماعة رحمة والفرقة عذاب » . اهـ
هذا الحديث فى سنده أبو وكيع الجراح بن مليح الظاهر من ترجمته أن حديثه يصلح فى الشواهد والمتابعات انظر التهذيب وغيره فالحديث الآن ضعيف بهذا السند فإذا توبع فعلى الرأس والعين . وأخرجه أيضا ابن أبي عاصم فى السنة (ج ١ ص ٤٤) حديث (٩٣) من طريقه أيضًا . والله أعلم .

قوله : وقد اتفق أرباب الألباب من أهل كل شريعة وملة ، على تمييز أهل الفضل وترجيح كل منصف نظر من كان قبله .

أقول : أتى هنا ببديع من الاختلاف ، وشفعه بأنه وقع عليه الاتفاق ، ولعله لما فرغ من تقرير دعوى إجماع أهل هذه الملة الشريفة ، جره ذلك التحقيق إلى ماسواها ومعرفة ماعند غيرها من أهل الشرائع والملل . فلله ماسما به إلى هذه الرتبة .

والكلام على هذه الفرية البادية من جهتين .

الأولى : في قوله « على تمييز أهل الفضل » فإن هذا شيء مختلق موضوع ، واختلاقه ووضعه أوضح من أن يشبع الكلام في بيانه ، لأنه لايخفى على أحد من البشر ، فضلا عمن يعرف القرآن ، أو يسمع بشيء من قصصه وأخباره : أن الأنبياء عليهم السلام لقوا من قومهم – من الوثنيين وغيرهم من المليين – وصنوف الخلائق ، من الإيذاء والتكذيب ، والسخرية والتأنيب ، والتسفيه والتضليل وغيرها من أنواع الاستخفاف وعدم الرعاية ، وهتك الحرمة ، وتضييع الحق ، والمجاهرة بسوء القول والفعل : مابعضه يكفى في تكذيب هذه الدعوى وتزييف أن أهل كل شريعة وملة اتفقوا على تمييز أهل الفضل .

اللهم إلا أن يعني بتمييز أهل الفضل : فصلهم وإبانتهم عمن سواهم ، إما إلي رفع أو وضع لا الاعتراف ، بشأنهم وشرف مقامهم ، ورفعة محلهم عند الله . فهذا معنى صحيح ، ويكون الكل متفقين على الفصل والعزل . فالمطيع والتابع إلى رفع ، والعاصي والمشاق إلى وضع . يدل على ذلك قول الله تعالى ٦ : ٣٤ ﴿ ولقد كُذِّبت رسلٌ من قبلك فصبروا على ما كُذبوا وأُوذوا حتى أتاهم نصرنا ﴾ ٥ : ١٠ ﴿ ولقد استهزىء برسل من قبلك فحاق بالذين سَخِروا منهم ما كانوا به يستهزئون ﴾ ٨٣ : ٢٩ – ٣٣ ﴿ إن الذين

أجرموا كانوا من الذين آمنوا يضحكون ۝ وإذا مروا بهم يتغامزون ۝ وإذا انقلبوا إلى أهلهم انقلبوا فكهين ۝ وإذا رأوهم قالوا إن هؤلاء لضالون ۝ وما أرسلوا عليهم حافظين ﴾ .

وقوله ﷺ في مَرجعه من الطائف . وقد لقى منهم ما لقى : « يا أرحم الراحمين أشكو إليك قلة حيلتي ، وهواني على الناس »[٩٤] ومنه وضع السلا[٩٥] على ظهره الشريف[٩٦] .

---

(٩٤) ضعيف رواه الطبرانى من حديث عبد الله بن جعفر كما في مجمع الزوائد (ج ٦ ص ٣٥) ولفظه « اللهم إنى أشكو إليك ضعف قوتى وهوانى على الناس أرحم الراحمين أنت أرحم الراحمين إلى من تكلنى إلى عدو يتجهمنى أم إلى قريب ملكته أمرى إن لم تكن غضبان علي فلا أبالى غير أن عافيتك أوسع لى أعوذ بوجهك الذى أشرقت له الظلمات وصلح عليه أمر الدنيا والآخرة أن ينزل بى غضبك أو يحل بى سخطك لك العتبى حتى ترضى ولا قوة بالله . اهـ ثم قال الهيثمى رواه الطبرانى وفيه ابن إسحاق وهو مدلس ثقة – يعنى أنه لم يصرح بالتحديث – وبقية رجاله ثقات . اهـ قلت :

وهو فى ضعيف الجامع للسيوطى بتحقيق الشيخ الألبانى حفظه الله حديث رقم (١٢٨٠) وأشار إلى تخريجه فى الضعيفة وإلى فقه السيرة (ص ١٣٢) وقال هناك رواه ابن جرير والطبرانى فى الكبير وذكر قول الهيثمى المتقدم ثم قال فالحديث ضعيف . اهـ والعلم عند الله تعالى .

(٩٥) السلا : الأغشية والأوعية التي يكون فيها جنين الحيوان وتخرج بعد الولادة .

(٩٦) وهو وضع السلا على ظهره صلى الله عليه وعلى آله وسلم رواه البخارى فى كتاب الوضوء (ج ١ ص ٣٤٩) حديث (٢٤٠) فتح قال حدثنا عبدان قال أخبرنى أبى عن شعبة عن أبى إسحاق عن عمرو بن ميمون عن عبد الله قال بينا رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم (ح) وحدثنى أحمد ابن عثمان قال حدثنا شريح بن مسلمة قال حدثنا إبراهيم بن يوسف عن أبيه عن أبى إسحاق قال حدثنى عمرو بن ميمون أن عبد الله بن مسعود حدثه أن النبى صلى الله عليه وعلى آله وسلم كان يصلى عند البيت وأبو جهل وأصحاب له جلوس إذ قال بعضهم لبعض أيكم يجيء بسلى جزور بنى فلان فيضعه على ظهر محمد إذا سجد فانبعث أشقى القوم فجاء به فنظر حتى إذا سجد النبى صلى الله عليه وعلى آله وسلم وضعه على ظهره بين كتفيه وأنا أنظر لا أغنى شيئا لو كانت لى منعة . قال فجعلوا يضحكون ويحيل بعضهم على بعض ورسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم ساجد لا يرفع رأسه حتى جاءته فاطمة فطرحت عن ظهره فرفع رأسه ثم قال « اللهم عليك بقريش » ثلاث مرات فشق عليهم إذ دعا عليهم قال : وكانوا يرون أن الدعوة فى ذلك البلد مستجابة ثم سمى « اللهم عليك بأبى جهل وعليك بعتبة بن ربيعة وشيبة بن ربيعة والوليد بن عتبة وأمية بن خلف وعقبة بن أبى معيط » وعد السابع فلم نحفظه قال فوالذى نفسى بيده لقد رأيت الذين عد رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم صرعى فى القليب . قليب بدر . اهـ =

ثم الدرجة الثانية : كبار الصديقين فمن يليهم . هل اتفق منتحلو هذا الدين المحمدى ، على تمييز رؤوس المهاجرين الأولين وسادات القرن الأول ، وأفاضل أهل السابقة في الإسلام ؟

ثم بعدهم أئمة العلم والدين والسنة : هل اتفق على تمييزهم – بالمعنى الذى قصده كل من ينتحل هذه الملة الغراء ؟

وقد رضينا بالوجدان والاستقراء حَكما عدلا .

وإن كان المراد أنهم اتفقوا على تمييز أهل الفضل – أى كل من اعترف لأحد بالفضل رأى له حقه وشرفه – سألناه عن الفضل .

فإن عنى به : ما ندعوه معشر الحنفاء فضلا : فَبَهْتٌ مكشوف ، وعاد عليه السؤال السابق .

وإن عَنى به ما يعده فضلا عنده : طاح البحث من أصله ، وعدنا إلى تلاعب الجنون ٤٣ : ٣١ ﴿ وقالوا لولا نُزِّل هذا القرآنُ على رجل من القريتين عظيم ﴾ .

وغير بعيد أنه عنى بعبارته : هذه الجهة الطائحة . فهو إذن يقول : إن اليهود ترى لفضلائها ، وكذا النصارى والوثنية وغيرهم ، وكل بحسبه وباعتبار ماهو فضل عند المعترفين به – أى ونحن معشر المسلمين أحق الناس بذلك ، وهدم القباب ينافيه .

فهذا إنما يعود على غرضه بنقضه ، لأنه قاض بأنه قد اعترف بالشرف ، ووقع الإذعان به لمن ليس من أهله فى نفس الأمر ، وبحسب الحقيقة .

على أنه أيضًا شيء لا يجدى سوى توسيع التشعيب .

إذ يقال له : ما هذا الاتفاق . وهو عين التخالف والشقاق ؟ لأن حاصل

= « قلت » : والسابع هو عُمارة بن الوليد كما فى الحديث رقم (٥٢٠) آخر الجزء الأول من الفتح والحديث أخرجه أيضا فى عدة مواضع من صحيحه أشار المحقق إلى أطرافه عند هذا الحديث ومسلم فى الجهاد (ج ٣ ص ١٤١٨) حديث (١٧٩٤) وغيرهما . والحمد لله .

صنيع كل شعبة وفرقة ممن زعمتَ اتفاقهم في معنى أَهل الفضل أنهم مُعَظَّمون ومن اعترفنا لهم بالفضل والشرف دون غيرهم فليسوا أهلا له ، وإلا لعظمناهم واعترفنا لهم ، فأى اتفاق يكون هذا حاصله ؟

وأَما المنافاة المذكورة : فقد أَشرنا إلى منعها فيما سلف .

وإن أَراد : أَن أهل المكانة عند الله والقرب منه هم أَهل التبجيل والإكرام عند من ذكر هكذا بنوع إجمال : فذا بحسب الخارج والوجود العملى كأنه صناعة لفظية فقط . بدلالة ما مرت حكايته ، وما نَفْعُ شجر هو بلا ثمرة ؟ فتأمل .

إذ لو اعترف معترف بهذا الأصل ، وأعرب عن نفسه به ، ثم عمد إلى صفوة الله من خلقه من الرسل وغيرهم ، فنابذهم وشاقهم ، وبالغ في مناوأتهم ومناقضتهم : لكان إلى الإكذاب لنفسه أَقرب منه إلى تصديق دعواها .

وإنما رددنا عبارته توخيا لما يكون معه أقل فحشًا وشناعة ، وإلا فهي على أي شق وقعت – كريهة المنظر والمخبر .

على أنه غلط في هذا التعبير غلطا سيئا ، وهو قوله : « أرباب الألباب من أهل كل شريعة وملة » فمتى كان ذوو الألباب فيمن ابتغى دينا غير الإسلام وشاق الرسول ؟ وإنما يذكر أولو الألباب من المؤمنين الذين يعلمون ما أنزل الله من الحق على نبيه ﷺ وآمنوا به واتبعوه . كما ذكر الله في كتابه .

قوله : وترجيح كل منصف نظر من كان قبله .

فهذا إفك مفترى عليهم . فهذا عثمان رضي الله عنه صلى بمنى تمامًا مع قصر النبي ﷺ والخليفتين بعده[٩٧] وإمضاء عمر من الطلاق ما كان للناس

(٩٧) فى قصة عثمان فى إتمام الصلاة رواه البخارى (ج ٢ ص ٥٦٣) حديث (١٠٨٢) من حديث =

فيه أناه[٩٨] ، وقضى في المتعة بما قضى حتى قال ابنه عبد الله رضي الله عنهما « أرأيت إن كان أبي قضى بشيء ، وقد قضى رسول الله ﷺ بخلافه : أرسولَ اللهِ أتّبع أم أبي »[٩٩] .

وليت المقلدين رأوا لأنفسهم حاصل مذهب ابن عمر هذا ، وقول ابن عباس في مسألة العَوْل وماشاكلها « من شاء باهَلْتُه : أن الذي أحصى رمل

= ابن عمر رضى الله عنهما قال حدثنا مسدد قال ثنا يحيى عن عبيد الله قال : أخبرنى نافع عن عبد الله رضي الله عنه قال صليت مع النبى صلى الله عليه وعلى آله وسلم بمنى ركعتين وأبى بكر وعمر ومع عثمان صدرا من إمارته ثم أتمها . وأخرجه أيضا (ج ٣ ص ٥٠٩) حديث (١٦٥٥) ومسلم (ج ١ ص ٤٨٢) حديث (٦٩٤) وغيرهما .

(٩٨) أخرجه مسلم فى كتاب الطلاق (ج ٢ ص ١٠٩٩) حديث (١٤٧٢) قال حدثنا إسحاق بن إبراهيم ومحمد بن رافع (واللفظ لابن رافع) قال إسحاق أخبرنا معمر عن ابن طاوس عن أبيه عن ابن عباس قال : كان الطلاق على عهد رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم وأبى بكر وسنتين من خلافة عمر طلاق الثلاث واحدة فقال : عمر بن الخطاب إن الناس قد استعجلوا فى أمر قد كانت لهم فيه أناة فلو أمضيناه عليهم فأمضاه عليهم » . اهـ

وأخرجه أبو داود (ج ٢ ص ٦٤٩) حديث (٢٢٠٠) والنسائى (ج ٦ ص ١٤٥) باب طلاق الثلاث المتفرقة قبل الدخول بالزوجة . قلت : ففى هذا الحديث أن من سنة رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم – وهذه السنة لم تنسخ قبل ولا بعد – أن الطلقات الثلاث يكن واحدة وسواء كن بلفظ « أنت طالق ثلاثا » أو « أنت طالق أنت طالق أنت طالق » فهن واحدة كما هو معلوم من حديث رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم الصحيح الذى ذكرناه فهذا عمر بن الخطاب رضى الله عنه المبشر بالجنة أنه كان في أول خلافته يعتبرهن واحدة واستمر على ذلك سنتين أو ثلاثا كما فى الروايات ثم بعد ذلك كان يعتبرهن ثلاثا أى أن المرأة تكون بعد ذلك بائنة من زوجها ولكن سنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أحق بالاتباع والله الهادى للصواب . والله أعلم .

(٩٩) صحيح أخرجه الترمذى فى كتاب الحج (ج ٣ ص ١٧٦) حديث (٨٢٤) قال حدثنا عبد بن حميد أخبرنى يعقوب بن إبراهيم بن سعد ثنا أبى عن صالح بن كيسان عن ابن شهاب أن سالم بن عبد الله حدثه أنه سمع رجلا من أهل الشام وهو يسأل عبد الله بن عمر عن التمتع بالعمرة إلى الحج فقال عبد الله بن عمر : هى حلال فقال الشامى إن أباك نهى عنها فقال عبد الله بن عمر : أرأيت إن كان أبى نهى عنها وصنعها رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم أأمر أبى نتبع أم أمر رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم فقال الرجل : بل أمر رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم فقال لقد صنعها رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم . اهـ ورجاله رجال الشيخين .

عالج لم يجعل في المال نصفًا ونصفًا وثلثًا »[١٠٠] واعتذر عن إظهار خلافه على عهد عمر بأنه كان مهيبًا .

وقول أبي حنيفة أو أحد نظرائه « التابعون رجال ونحن رجال » .

ومذهب علي – وهو الإمام المعروف – في أمهات الأولاد : منقول مشهور .

وفيه : أن عَبِيدة السَّلْماني قال له « رأيك مع الجماعة أحب إلينا من رأيك وحدك »[١٠١] .

وأشهر من ذلك كله : قسمة من قسم من المتأخرين البدعة ، إلى الأحكام الخمسة ، ولايعرف عن سالف عصور الأمة حرف من ذلك ألبتة .

بل أشهر من جميع ما ذكرنا ، وأوضح وأبين : ما اشتهر بين المتأخرين ، وانتشر وذاع : من أن تحرير الأدلة في علم الكلام ، على هذا النحو المتعارف بينهم : طريقة خاصة بهم ، وسبيل استقل به أولئك الخلف ، حتى لايشك أحدٌ نظر فيها في مباينتها لما كان عليه السلف ، وانفصالها عنه . ولهذا شاع

---

(١٠٠) أخرجه سعيد بن منصور فى سننه (ج ١ ص ٤٤) حديث (٣٦) قال حدثنا سفيان عن محمد ابن إسحاق عن الزهرى عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس قال أترون الذى أحصى رمل عالج عددا جعل فى مال نصفا وثلثا وربعا ؟ إنما هو نصفان وثلاثة أثلاث وأربعة أرباع . اهـ . قلت : هذا إسناد حسن وابن إسحاق قد صرح بالتحديث عند البيهقى فى السنن (ج ٦ ص ٢٥٣) فى هذا الأثر نفسه وذكره مطولا . اهـ والعلم عند الله تعالى .

(١٠١) صحيح أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه (ج ٧ ص ٢٩١) حديث رقم (١٣٢٢٤) قال عن معمر عن أيوب عن ابن سيرين عن عبيدة السلمانى قال : سمعت عليا يقول : اجتمع رأى ورأى عمر فى أمهات الأولاد أن لا يبعن قال ثم رأيت بعد أن يبعن قال عبيدة فقلت فرأيك ورأى عمر فى الجماعة أحب إلي من رأيك وحدك فى الفرقة – أو قال فى الفتنة – قال فضحك علي . اهـ ورجاله رجال الشيخين . وأخرجه أيضا البيهقى فى سننه (ج ١٠ ص ٣٤٨) من طريق الحسن بن محمد الزعفرانى عن عبد الله بن بكر عن هشام بن حسان عن ابن سيرين عن عبيدة عنه بنحوه . اهـ والله أعلم .

بينهم واشتهر ، ودار في تدريسهم وكلامهم ومؤلفاتهم وتحاورهم « إن طريقة السلف أسلم ، وطريقة الخلف أحكم » هكذا على العموم ، من غير استثناء فردٍ واحدٍ من سلف أو خلف ، فافهم .

وتعقبهم في هذا الحكم غير واحـدٍ من المحققين بما حاصله : كما أن طريقة السلف أسلم . فهي أيضًا أعلم وأحكم ، وبينوا وجه ذلك .

وممن أشبع فيه وأوسع : إبراهيم الكردي في « قصد السبيل » فطالعوه . فلو لم يكن في الباب إلا هذا الطريق لكفى . كيف ، وكتب المقالات مشحونة ، طافحة بأنظار النظار ، ومذاهب العلماء الكبار ، حاكية ما يرجحونه لأنفسهم من دون اعتبار نظر من قبلهم ، ولا يأتي العد على أفراد ما اختاروه . وهو خلاف ما اختاره من قبلهم ، وهو أمر كثير شهير بَيِّن مُسْتَطَر ، لايخفى إلا على أكمه لا يعرف القمر .

ومنه : مانقل أن الشافعي أول من أبى قبول المراسيل ، وأن السبكي وغيره من أعلام المتأخرين بحثوا في القول بعدم كفر الخوارج ، لكون مقتضى الأدلة ذلك ، ولاضير في شيءٍ من ذلك عن نظر واجتهاد ، وهو السبيل المسلوك عند أهل الإنصاف لاسواه ، حتى إن من اعتمد نظر مَنْ كان قبله من دُون استظهار الصحة والحقيقة : فهو التقليد الذي قد ترجم عن نفسه بأنه أبعد شيء عن الإنصاف ، وأقرب إلى الحيف والاعتساف .

فإما أن يقولوا : لأن الشافعي ومالكًا وأبا حنيفة وأحمد والثوري والأوزاعي والليث والشعبي والنخعي ، وسائر أئمة الخلاف المنقولة مذاهبهم : كانوا في أنظارهم وأقوالهم واختياراتهم على ترجيح نظر مَنْ كان قبلهم – أي وإن بلغوا بالنظر إلى خلافه – فنظر من قبلهم آثر ، ولو خفى عليهم وجهه . فهذا كَذِبٌ

أمَّا كونه كذبًا : فلكونه خلاف المعلوم . فالله المستعان على مباهتته جهارا .

وأما كونه إكذابًا : فلأن القوم المبحوث معهم قد ادعوا لأولئك الاجتهاد ، والأمر كذلك ، والاتفاق على ترجيح كل منصف نظر من كان قبله : يأبى هذا بلا اختلاف .

وإما أن يقولوا : لا . فعَدُّ القمرِ الحجرَ ، وهو المطلوب .

ثم إنا نورد عليهم الآن سؤالا ، وهو أنه : هل أردتم « بِمَنْ » في قولكم : « من قبله أي الكل ، كما هو الظاهر من سياق كلامكم على تهافته واختلافه ؟ فهي مسألة الإجماع ، وقد تقدم مايشفى ، أو الجنس ؟ فهو الذي تكلمنا على بطلانه الآن ، أعم من أن يكون كلا ، إن سلم ، كتحرير أدلة الباحثين في علم الكلام ، أو بعضها ؟ كما عداها من الأمثلة .

بل أغرب من جميع ما أسلفنا ذكره عنهم : أن هذه الطريقة التي سكنوا إليها ، واستقر أمرهم عليها ، من المذاهب المخصوصة ، عن عدد محصور ينتهون إلى رأيهم ، ويقفون على إشاراتهم – إن صدقوا أيضًا – من المعلوم بالاضطرار : أنه لم يكن في السلف شيء من هذا المعنى أصلا ، ولاسلكوا من هذا الفج شعبة ، ولا ارتكبوا من ذا الصنيع صعبه ، ولا يوجد عندهم شائبة من هذا الباب ، ومن البعيد – شرف الله قدرهم – أن يحصلوا على نكتة منه ، ولو كان ذا سبيل كل من في عصر البعثة ، لما اتعظوا بمثل قوله تعالى ٤٣ : ٢٢ – ٢٥ ﴿ أَمْ آتيناهم كتابا مِن قبلِه فهم به مستمسكون ۝ بل قالوا إنَّا وجدنا آباءنا على أُمة وإنا على آثارهم مهتدون ۝ وكذلك ما أرسلنا من قبلك في قرية من نذير إلا قال مترفوها إنا وجدنا آباءنا على أمة وإنا على آثارهم مقتدون ۝ قال أو لو جئتكم بأهدى مما وجدتم عليه آباءكم قالوا إنا بما أرسلتم به كافرون ﴾ .

أفهؤلاء أرباب الألباب عند هذا القائل ؟ فلولا ترجيح القوم نظر مَنْ كان قبلهم ، وتقرر هذا الأصل عندهم ، الذي زعم أن عليه اتفاق أرباب الألباب :

ما كانوا عبرة للأنام ، ولا أفصح بالتسجيل على عمى بصائرهم سيد الكلام .

فدونك أيها المخاطب ، هذه الطريقة التي أتيت – لا أم لك – ولولا هذا الأصل الفاسد . ما قالت تلك القرون ٣٨ : ٧ ، ٨ ﴿ ماسمعنا بهذا في الملّة الآخرة إنْ هذا إلا اختلاق ﴾ ، ٢٣ : ٢٤ ﴿ ماسمعنا بهذا في آبائنا الأولين ﴾ .

ولما تفرق شمل أهل هذه الدعوة الإسلامية على هذه الصفة الغريبة ، بحيث يشق حصر طرائقهم ونحلهم ، ومن حصل منهم على طريقة جعلها معبر السعادة ، وألقى على ماسواها سمة البدعة ، وبعضهم زيادة .

وجميع ذلك لاسبب له : إلا مواد هذا الأصل الضال ، الذي مازاد على أن صوب فرق الضلال ، لأنهم إنما فعلوا ماسطر عنهم ، لما رجحوا نظر من كان قبلهم . فإن كان ماسلكوه إنصافًا ، وسنة لأولي الألباب . فلعمر الله ، مالتسجيل كتاب الله عليهم كثير معنى ، ولا لنسبته فرط الغي والحماقة إليهم وجه أصلا ، ولا لمقالة أهل السنة والجماعة في المبتدعة عندهم ، وسمتهم بالسوء من القول في الخطب وأدبار الصلوات المكتوبة ، في مهابط الوحي : مساغ ولا مجال ، إذْ مابعد سلوك محجة الإنصاف ، وسبيل ذوي الألباب إلا مُروقّ بَحْتٌ ، ولا سيما مع قوله « من أهل كل شريعة وملة » .

فأعجب لها من زلة مضلة ، لوعم سلطانها لأتت على الإسلام من أصله ، وذهبت بأنصاره وأهله ، ووطدت أعمدة الشرك وفروعه ، كما هي الآن قد أتت على كثير من رسوم التوحيد والشريعة .

نعم ، معرفة الفضل لأهله : أجنبي عما يروم ، لما قدمنا من أنه لاتلازُم بين هدم قبة أمرَ الشارعُ ﷺ بهدمها ، وبين احتقار ساكنها ، بل ذلك من تمام أخوتك له ، ومودتك إياه ، ورعايتك جانبه . إذ أرحته من بلاء كبير جاوره في البرزخ . فأرِحْهُ . أراحك الله من وصب الدنيا والآخرة .

فما أجاب المنازع لنا عن أي إيراد مما أوردناه عليه . فهو من جملة مطلوبنا . ومما نتشوفه ونحرص على ظهوره منه .

كأن يقول مثلا : ترجيح نظر من قبلنا في هذا الشخص غير سائغ ، قلنا له : لماذا ؟ وجوابه المطلوب .

أو يقول : هذا التابع لنظر من كان قبله قد أخطأ لخطأ مَنْ قبله . فلا أقصده في مقالي .

قلنا له : هو المطلوب أيضًا ، مع أن قولك « من أهل كل شريعة وملة » ماأَبْقَى لك من أمرك فسيحة ولامخرجًا . فتأمله .

قوله : ولايخفى أنه قد استمر السلف الصالح ، والخلف الناجح ، على وضع القباب والتوابيت ؟ .

أقول : هذه من جناياته العظيمة على خير أمة ، بما لا علم له به ، ولو تصورنا صحة هذا عمن ذكر ، لكانت بوصف الشر أنسب ، وما كان لها من أن تتواطأ على خلاف أمر نبيها ، الذي طهرها الله به من الإثم ورجز الشيطان ، وتتمالأ – وأعاذها الله من ذلك ، إذ ليست له أهلا – على نبذ عهوده الأكيدة الكثيرة ، ومعاندته فيما دعا إليه من صيانة التوحيد ، للحميد المجيد .

وهذه مسألة – كما عرفت – شهيرة في السنة الشريفة ، حَرِيَّة بالاتفاق على ماتضمنته أدلتها السالفة في الباب الثاني .

وهلم النقلَ عن الصحابة والتابعين ، وأعلام تلك القرون الفاضلة ، أو بعضهم : أنهم رضوا ما دَنَّستَ أعراضهم به . فأنت في هذا جان عليهم ظالم لهم ، ناسب لهم إلى خزية عظيمة ، من اتفاقهم على مثل هذا المنكر الكبير .

ولانظن بصحابي ولاتابع بإحسان ، ولاغيرهما من العلماء الأعيان : إلا ضد

ماذكرت . فإنك لم تأت بحرف واحد عن أحد ممن أشرنا اليه : أنه نقل عنه بسند مقبول ، قول يقضي بما ألقيته عليه من هذه الرزية ، التي لايرضاها مسلم ، لظهور عارها بعد استيضاح مافيها .

وظاهر الحال عن أولئك الكرام : هو ماسردنا من تلك البراهين الفخام إذ لانحتاج الآن إلى نقل عن أحد منهم : أنه قرأ في صلاته ، وأنه قائل بشرعية القراءة في الصلاة ، وكذا الركوع ، والسجود ، والتشهد ، والتسليم ، وحضور المسجد لصلاة الجماعة .

وكذا لانظن بأي قرن منهم : أنه بحث في علم الكلام ، أو تفاريع المذاهب أو تبع إمامًا في مذهبه ، أو أقام أربع جماعات متتالية عن قصد ، لصلاة واحدة في المسجد الحرام ، كل صلاة باسم إمام - ليت الأئمة شاهدوا - أو أجاب لَمَّاقيل له « قال رسول الله ﷺ » بأن هذا خلاف مافي المذهب المقرر ، بهذه العبارة ، أو معناها ، أو أفحش منها ، أو أخذ عند ذلك يذكر كلام زيد وعمرو ، ومافصلوه في حكم ذلك المروي .

وبالجملة : فهم أحرى الناس باتباع ماهو لم يبلغ معشار ماذكرناه في شأن القباب والمشاهد .

ولقد بلغنا عن الإمام الشافعي كلمة سَيَّرَهَا عنه الفضلاء « أدركتُ الأئمة بمكة يهدمون البناء على القبور » ومحلها معروف ، وكأن الله ألهمه بإرسالها .

وأمَّا مايصنعه الجهلة والسلاطين ، الذين يتخوضون في مال الله بغير حق . فلهم النار يوم القيامة ، من جراء التنافس في هذه الأبنية . فالتبرؤ منه أرضى لله تعالى ، وإن كثر وفشا في هذه الأخلاف ، التي قد تعفَّى لديها جمهور رسوم الشريعة والمعالم الدينية . فهذا من ذاك ، وماذا بقي من المعاهد الأنيسة ، والمعالم المقدسة ؟ إذا حققت النظر ، وتصفحت الأحوال . وما وجدنا عالمًا قدوة ، أو أَحَدًا من أفاضل الأزمان . إلا تنكرت له المعارف ، منذ عصور

طويلة ، حتى أنس بن مالك الأنصاري رضي الله عنه ، كما رواه عنه البخاري في الصحيح « أنه ماعرف مما يعهد إلا الصلاة ، على مافيها »[١٠٢] .

فما بالك بِحُثَالَةٍ يَتَهَارَجُونَ تَهَارُج الْحُمُرِ . نسأل الله العافية .

وكأنه – لهذه النكتة وأشباهها – خص قومٌ الإجماعَ المحتجَّ به بإجماع الصحابة فقط .

وصرح جمع – منهم : محمد بن جرير الطبري . الإمام الشهير –: إن إجماع المتأخرين ليس بحجة ، فاعرف هذا ، ولاتكن كالبعير يعقله أهله ، ثم يطلقونه لايدري : لماذا عقل ؟ ولا لماذا أطلق ؟ .

ونحن قد أشرنا فيما سلف إلى مذاهب من وافقنا من سلف الأمة وساداتهم على ماذكرنا في هذه المسألة ، ومن غيرهم أيضًا ، ولعل دعوى الاتفاق على نُكْر القباب والتوابيت من السلف الصالح ومن تبعهم : أقرب من ضدها ؛ ومن لم يُعرف مذهبُه منهم . فلا نخاله حَادَ عما في تلك الأحاديث التي سمعت .

قوله : إن صدور العلماء الأعاظم سكتوا عن إنكار وضع القبب والتوابيت .

أقول : قد مَرَّ مافيه .

---

(١٠٢) أخرجه البخارى (ج ٢ ص ١٣) حديث (٥٢٩ و ٥٣٠) فتح قال حدثنا عمرو بن زرارة قال أخبرنا عبد الواحد بن واصل أبو عبيدة الحداد عن عثمان بن أبي رواد أخى عبد العزيز قال سمعت الزهرى يقول دخلت على أنس بن مالك بدمشق وهو يبكى فقلت : مايبكيك ؟ فقال لا أعرف شيئا مما أدركت إلا هذه الصلاة وهذه الصلاة قد ضيعت وقال أبو بكر حدثنا محمد بن بكر البرسانى أخبرنا عثمان بن أبي رواد نحوه . اهـ

قلت : وبكر الراوى عن البرسانى هو ابن خلف وهو بصرى نزيل مكة وليس له فى الجامع إلا هذا الموضع وقد وصله الإسماعيلى قال .....

قاله الحافظ فى الفتح (ج ٢ ص ١٤) اهـ والحمد لله .

قوله : ولاريب أن إنكار ذلك ممن بعدهم فيه كمال التشنيع عليهم .

أقول : مايُرِينا آيةً إلا أنستنا ماسواها ، وإلا فأيِ مساس بين إنكار ما وضح لك بطلانه ، والتشنيع على من قال به ؟ ولازال دأب العلماء - خصوصًا من أصحاب رسول الله ﷺ ورضي عنهم . فمن بعدهم قَرْنًا فقَرْنًا إلى عصرنا هذا - يُنْكِرُ العالِمُ ، ويقَبِّحُ ويُحَذِّرُ ، ويُظْهِرُ ماعَلم فساده ، وإن كان قد قال به مَنْ قال ، من سبَّاق العلماء ، ولايرى ذلك تَشْنيعًا ، ولاخطأً على قائله .

وهذه كتبهم وأخبارهم وسيرهم حاكية لما يضيق به نطاق الإحصاء ، ومن هو في غفلة فبعيد عن الاطلاع ، ولايعلم عن أحد منهم قط يذكر : أَن إنكار ما استحسنه أو رضيه أحد تشنيع عليه .

هذه مقالة جاهلية ، لاتليق بمذهبهم الشريف ، ولكن الأحمق يضرك بما يظنه نفعًا لك ، بل يضر نفسه بما يظنه نفعا .

أما علم : أن ذلك محض النصح لله ولرسوله ، ولإخوانك المؤمنين ؟ حيث تُنَفِّرهم عن الزلات ، وتوضح الأغاليط ، ومازال كثير منهم يوميء في كتابه ، أو على لسان تلاميذه « إذا صح الحديث فارموا مذهبي » وإن لم يعبر بعضهم بهذه العبارة . فهو قائل بمعناها ، وإلا فهو لايحب الإنصاف .

ولقد وجدنا في كلام الصحابة وقضاياهم : مايحتمل مؤلفًا حافلًا في إنكار بعضهم على مقالة بعض . رضي الله عنهم وأرضاهم .

قوله : على أن الإنكار لايسوغ إلَّا على ما أجمع على إنكاره وحرمته .

أقول : هذه المقالة قد تداولها كثير من الناس بختامها ، من دون فَضِّهِ ، وافتقاد ما في الكيس من رديء المعنى ، وهي عاطلة عن التحقيق ، حاصلها : رفع الإنكار جملة ، إلا في القطعيات ، التي لااستناد فيها إلى إجماع أصلًا .

وأما ماعداها : فإمَّا الخلاف فيه مسطور ، أولا يتحقق فيه الإجماع ، عند

صدق النظر . حتى لمَّا صح لبعض السلف - وهو الإمام أحمد رحمه الله - ما أشرنا إليه قال « مدعى الإجماع كاذب » وكم فيما لايدعى فيه الإجماع أو يوجد فيه الخلاف ماهو أظهر وأصح ، وأمتن نقلًا ، وإفادةً وقوةً ، مما زُعم فيه الإجماع . فلا نطل الكلام في باردة ، مالها قيمة .

قوله : وقد نص علماؤنا على عدم كراهة البناء .

أقول : هذا مبلغه من العلم أيضًا ، ولا أثق بصحة العموم في قوله علماؤنا .

وتأمل مقتضى مانقله مَنْ هو منه أوثق ، لعله نص في الرد عليه ، وقد سبق ما حرره صاحب (إغاثة اللهفان) فليراجع .

وها نحن الآن نطالبه بصحة النقل : إن جميع الحنفية قائل بعدم كراهية البناء ، إذْ ماذكره في نقله هو عن أفراد منهم في كتب معينة ، وهذا من إجماعهم بمكان سحيق ، بل فيما نقله هو : مايدفع في نحره . فإنه قال : وقال صاحب الدر المختار : إنه المختار ، انتهى .

ولكن الرجل لايفهم معاني الكلام .

وبالجملة : فليس بنافعه عند الله ، ولا عند المنازع تلك الدفاتر .

قوله : فلا ينكر الحنفي على الشافعي أَكل الضب والضبع ، ولا الشافعي على الحنفي شرب المثلث ، وتوريث ذوي الأرحام .

أقول : إن كان الإنكار استنادًا إلى قول الإمام بلا حجة . فالأمر كذلك ، بل هو منكَر ، لأنه إنكار بلا علمٍ ، ولا وجه له .

قوله : دعوى الاجتهاد في هذه الأزمان ظاهرة البطلان ، وقد نص الحافظ ابن حجر : بأن الاجتهاد بجميع أنواعه انقطع من القرن الرابع ، وكفى بذلك حجة .

أقول : من ترامت به الغفلة إلى هذه الفلوات . فهو في تعداد الأنعام حالًا لاحكمًا ، وغاية بحثه وبحث إخوانه : مُصَادَرَةٌ . وناهيك بمن يقرر دعواه المرسلة ، بلا خطام ولا زمام : بأن الحافظ ابن حجر قد نص على مقتضاها ، ثم يقول : « وكفى بذلك حجة » فمتى كان التحقيق هكذا ؟ فوالذي نفسي بيده ، مايعجز عنه أحدٌ من البشر ، ولا يكون فرقانًا قط . بينَ منْ دان بالإيمان ومَنْ كفر . إذ كلٌّ يستطيع القول ماوجد إليه سبيلا . فهذا ممكن لكل أحدٍ . لأن حاصله : ترجيح بلا مرجح ، وتحكم بلا مصحح ، واختلاق يَرُدُّه الوجدان ، وإفك مبين ، يقال عند مفاجأته : سبحان ربنا ، مكون الأكوان .

قوله : على أن الفتنة تحصل بعد الهدم - لو فرض - أشد وأعظم ، بل يكون سببًا لاختلاف الكلمة ، ووقوع الهرج - إلى قوله -: ولا يَسْتَحْسِن وُقوعَ ذلك إلا منافق - إلى قوله -: ألا ترى قوله ﷺ للصديقة ، التي أمر بأخذ شطر الدين عنها[١٠٣] : « ياعائشة ، لولا أن قومك حديثو عهد - الخ »[١٠٤] .

أقول : كأن هذا تنزل منه ، أو لانت شكيمته . فعاد إلى التشغيب بخوف المفسدة . وهذا أجنبي - كما عرفت - عما نحن بصدده ، لأنه - على أحد احتماليه - مترتب على حسن الهدم أصالة .

ولهذا قال في آخر كلامه هذا : فعلم أن سد الذريعة أحد أركان الشريعة .

وقد تقرر في قواعد المذهب المعتبر الواضح : أَنَّ درء المفاسد : مقدم على جلب المصالح . انتهى .

ونحن ربما لا نخالف في هذا ، بشرطه المعتبر ، ولكن هَلّا قام هو

---

(١٠٣) تقدم الكلام عليه حديث رقم (١٣) وسيأتى كلام المؤلف عليه فى الصفحة القادمة . اهـ والحمد لله .
(١٠٤) « لولا أن قومك حديثو عهد ... » الحديث تقدم تخريجه رقم (١٦) ولله الحمد .

وإخوانه – إن كان هذا هو المانع – ووقفوا عليه ، وإلَّا فهم قد أكثروا في خلافه ، كما عرف ، فقالوا : برئنا إلى الله من بناء القباب والمشاهد ، ولولا خوف الفتنة لباشرنا هدمها ، ليكون ذلك نصحًا لله ورسوله ، فيما أذاعه الشيطان في العباد .

وأمَّا ذكره العمامة الكبيرة لتمييز العلماء ، والخَضْرَاءَ للأشراف ، ومايشبه ذلك : فعود إلى حساب الفلوس ، ماهي صناعة المحقق .

على أن قوله : إن النبي ﷺ أمر بأخذ شطر الدين عن الصديقة رضي الله عنها وعن أبيها ، إشارة إلى ماذكر من حديث متنه « خذوا شطر دينكم عن الحميراء » .

وقد بحثنا عن هذا ، وإذا حفاظ الفن وأئمة هذا الشأن ، لايعرفونه في جميع ماوقفنا عليه من كتبهم الحوافل ، ولم يأتوا فيه بسندٍ ضعيف ، فضلًا عن حسن فضلا عن صحيح .

وقد كشف أمره الحافظ محمد بن عبد الرحمن السخاوي في (المقاصد الحسنة) وكذا العلامة ابن الديبع في مختصره (تمييز الطيب من الخبيث) والفيروزأبادي في آخر كتابه (سفر السعادة) وغيرهم .

وبالجملة : فقد خَفَّ عند هذا ونظرائه شأنُ الكلام على رسول الله ﷺ . فلا يبالون ما يقولون ، حتى عليه ، ﴿ فويل للذين يكتبون الكتاب بأيديهم ، ثم يقولون : هذا من عند الله ليشتروا به ثمنًا قليلا فويل لهم مما كتبت أيديهم وويل لهم مما يكسبون ﴾.

قوله : ولولا خوف الإطالة ، المفضية إلى الملالة . لزدتُ على هذا المقدار ، بما يملأ الأسفار .

أقول : الزيادة على ما قد وقع ، مُسْتَغْنًى عنها به .

أقالَكَ اللهُ مِنْ عَثَارٍ قَدْ تمادَى خَرْقُهُ وأفْسَدْ
وصَيَّرَ الدِّين مُسْتعيذًا باللهِ في شَملِهِ الْمبَدَّدْ

ومن جواب المفتي الشافعي – رفع الله قدر إمامه – قوله :

وبعد ، فإن بناء القباب إما أن يكون في أرض مملوكة ، رضي مالكها بوضع البناء فيها ، وهذا القسم لاشك في جوازه ، على سبيل كراهة التنزيه ، لورود النهي عن ذلك .

فقد روى مسلم والترمذي عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال : « نهى رسول الله ﷺ أنْ يُجَصَّصَ القبرُ ، وأنْ يبنَى عليه » .

زاد الترمذى « وأَنْ يُكْتَبَ عليه ، وأن يُوطَأَ »[١٠٥] .

ولا ريب في حرمة هدمه ، لأنه موضوع بحق ، لجوازه بالمعنى المقابل للتحريم الصادق بكراهة التنزيه .

وإما أن يكون في أرض موقوفة للدفن ، أو مسبلة عليه ، بأن اعتاد الناس الدفن فيها . فهذا القسم ، لاشك في حرمته ، وجواز هدمه ، بشروط :

الأول : أن يعلم جهل حاله ، قال الرازى في حواشي شرح المنهج : لأن الأصل وضعه بحق ، كما في نظيره من الكنائس ، التي جهل حالها ، هل وُضعَتْ قبل استيلاء المسلمين على الأرض ، أو بعد استيلائهم عليها ؟ .

الثانى : أن يحصل به التضييق على المسلمين في أمر الدفن ، بأن يوجب بقاء البناء دفن شخص على آخر قبل انمحاق أثره .

الثالث : أن لا يكون الميت ممن ورد فيه نص بأن الأرض لا تأكل له لحما ، ولا تهشم له عظما ، كالأنبياء ، والشهداء ، يفهم ذلك من تعليلهم حرمة

---

(١٠٥) من حديث جابر بن عبد الله رضى الله عنه تقدم تخريجه رقم (٦) والحمد لله .

البناء ، وجواز هدمه بأن البناء يتأبد بعد انمحاق الميت ، أي : فيؤدى إلى التضييق في أمر الدفن فيما وقف أو سبل لذلك . فعلم أنه لايجوز الهدم إلا حيثما حرم الوضع ، كما فهمه ابن عبد الحق من عبارة النووي في المنهاج ، وعبارته في شرح المهذب ، وذكره في حواشيه على شرح الجلال المحلي للمنهاج ، وإما أن يكون في موات . فهذا القسم قد ألحقه الأوزاعي بالأرض المسبلة للدفن ، وعلله بأنه لا يتعلق بالبناء فيه على القبر غرض شرعي ، بخلاف إحيائه دارًا ، أو بستانًا ، أو غير ذلك .

لخصناه من المنهاج وشرحه للجلال المحلي وحواشيه لابن عبد الحق ، والمنهج وشرحه لشيخ الإسلام زكريا الأنصاري ، وحواشيه لنور الدين الزيادى ، ومن الروضة ومختصراتها ، ومن شرح التنبيه لابن يوسف والسويدي وغيرهما .

أقول : قد سقت هذه الجملة بطولها وألفاظها ليعتبر بذلك كل ذكي القلب صادق التأمل ليزداد بصيرة ومعرفة بنمط القوم وخبرتهم بالسروب المذهبية . فما ظنه الدهر بمن يقول : آمنت بالله ورسوله ، الحلال : ما أحل الله ، والحرام : ما حرم الله ، والدين : ما شرع الله ، والحكم : ما قضى ، ويسمع نحو ما تلوناه من الأحاديث الصحيحة في هذه المسألة عمن لاحجة إلا هو ثم يعود كل هذا عنده صورة بلا معنى ؟ ويكون الحاصل لديه من علوم الدين : ما فهمه ابن عبد الحق من عبارة النووى ، وما أفهمه تعليلهم حرمة البناء بأنه يتأبد بعد انمحاق الميت ، وإلحاق الأوزاعي وتعليله وشبه ذلك .

وهذه التفاصيل ؛ وإن تكلمت بها الأخبار ، فلماذا تقييد ما أطلق الحديث ، وتفصيل ما أجمل ، وتخصيص ما عمم ؟ فإن قضية الحديث الذي عند مسلم والترمذي ومرماه : لا يوافق تلك التفاصيل ، ولا ينقسم عليها . وتنزيله عليها من قبيل الرأي المذموم ، الذي منه تأويل هذا الحديث ، وتنزيل قضيته على ما ذكر .

والحاصل : أن هذه التفاصيل أتت على مسالك الحديث وألغته عن إفادته ، وجعلت محله أضيق محل ، وفائدته أقل فائدة ، ومجاله كسم الخياط . وقالت له : منزلك ما جمع الثلاثة الشروط ، ونتركك على ظاهرك مُخَلًّى سبيلك . أو البناء الذي بأرض مملوكة رضي مالكها بوضع البناء فيها حَسْبُ ، لكن لا يكون حينئذ حظك أيضًا إلا كراهة التنزيه . وصار مدار الحكم بمنع البناء والجواز : يدور على مالخصناه من المنهاج والروضة ومختصراتها ، وشروح التنبيه وغيرها .

أليس هذا تحريفًا للحديث من جهة معناه ؟ فإنه ينادى بمنع البناء على الإطلاق ، فأخرجوا منه ما إذا لم يحصل به تضييق . وما كان بناء على من ورد فيه نص بأن الأرض لا تأكله ؟ وما إذا رضي المالك ، مع كراهية تنزيه في الأخير . فالحديث عن المشرع ﷺ في شق وحكمهم في شق ؟

سارت مشرقة وسرت مغربًا شتان بين مشرق ومغرب

وهذا عين الإلغاء لحكم الحديث والإعراض عنه ، الذي يحذر الله منه في قوله ٢٤ : ٤٨ ، ٤٩ ﴿ وإذا دعوا إلى الله ورسوله ليحكم بينهم إذا فريق منهم معرضون وإن يكن لهم الحق يأتوا إليه مذعنين أَفي قلوبهم مرض ، أم ارتابوا أم يخافون أَن يحيف الله عليهم ورسوله ؟ بل أولئك هم الظالمون ﴾ .

لأن المالك إذا لم يرض ، أو حصل بالبناء تضييق . فالمانع هو ما ذكر . والخبر حينئذ شيء لا طائل له .

وحاصله : إما أن يكون المانع مثلا عدم رضا المالك أو خوف التضييق . فالحديث لغو . فذكر رضائه مصادمة وإلغاء للحديث ، كما يحكم بذلك قضية العقل السليم والنظر الحكيم .

وعلى كل حال : فهذا تلعب بالدين . فإنه أي معنى لقوله : إن لم يرض المالك ، فيحرم البناء للحديث ، لأنه يصير تأكيدا لشيء حاصل ، ويصير ذكر

البناء بخصوصه عاريا عن الاعتبار ، لأن المالك إذا لم يرض بوضع أى شيء في أرضه حرم . فما للحديث وذكر البناء ؟ كيف يسوغ لمؤمن أن لايقيم للحديث ميزانا ، ولا يعرف له قدرًا ولا شأنًا ، ويجعل في مقابل ما يقرره الحديث وصريح ما تضمنه : قول عالم مضطر في ثبوته إلى الحجة . والحجة غنية عنه ؟

ولا تظن أيها الناظر أن قوله « فهذا القسم - يعني ما وضع من البناء في أرض موقوفة للدفن أو مسبلة عليه - لاشك في حرمته ، وجواز هدمه إذا وجدت تلك الشروط » عملا بالحديث بل إما لقول الذى تلقنه ؟ ولهذا لما تلقنه مشروطًا أورد شروطه واعتبرها ، وألغى اعتبار إطلاق الحديث ، لأنه لما كانت جهة الإطلاق هى جهة الحديث كانت ملغاة عنده عن الاعتبار جملة كافية . أتراه رعى للحديث مكانه ، أو رفع له شأنه ، بل صنيعه وصنيع إخوانه صريح في أنه ليس للحديث عندهم وجود البتة .

نسأل الله العافية - فإن هذا وما شابهه من محاط رحال الاعتبار .

قوله : وأما قول ذلك المفتى : إن زوارها عبدة الأصنام ، لأنهم يقولون : ياولى الله افعل لى كذا ، واترك لى كذا . كأنهم يتخذون الأولياء آلهة تخلق لهم الأفعال من جلب خير ودفع ضير . فهو قول عاطل وخيال باطل[١٠٦] . بل وقصارى أمرهم : هو التوسل إلى الله تعالى في قضاء الحوائج بالأقربين إلى الله في إجابة الدعاء ، وقضاء الحوائج بأهل الخير . وقد ثبت أن عمر كان يستسقى ويتوسل بالعباس عم النبي ﷺ فيسقون[١٠٧] ، ولم ينكر عليه أحد من

---

(١٠٦) والحمد لله . فالقول العاطل قولك أيها القائل . فإن هذا : هو عين الشرك الذي بعث الله رسله من أولهم إلى آخرهم يحاربونه ويهدمونه . فسبحان من طبع على قلوب من شاء من عباده حتى لم يعرف الشرك من التوحيد .

(١٠٧) رواه البخارى فى موضعين أحدهما فى الاستسقاء (ج ٢ ص ٤٩٤) حديث (١٠١٠) والآخر فى فضائل الصحابة (ج ٧ ص ٧٧) حديث (٣٧١٠) فتح قال حدثنا الحسن بن محمد ثنا محمد بن =

الصحابة . فصار ذلك إجماعا . غايته : أن العوام قد تقع منهم عبارات موهمة ، لعدم إحسانهم العبارة اللائقة مع كونهم مركوز في طبائعهم : أن المؤثر في الأمور كلها ، خيرها وشرها : هو الله تعالى ، والعلم بالعبارة علم زائد على العلم بأصل المعنى . ومثل ذلك : لا تؤاخذ به العامة ، بل هو بمنزلة اللغو في اليمين .

أقول : في هذا الكلام – وهو ذكر التوسل بالأقربين إلى الله تعالى في قضاء الحوائج – ما ترتب عليه ، أو نشأ منه من غائلة الضرر المتلف للدين والعقول . ومن عقل الإيمان بالله وتوحيده لا يلتبس عليه الحال ، ولاتشتبه عليه شمس الضحى بحالك الليالي ، حتى يتوهم أن تلزيق هذا يروج في الملة المبرأة عن السفه .

ونصره الباطل البين أغرب من اعوجاجه وميله ، وأعجب من ولوج العوام في ظلمة ليله .

وكاد أن ينسينا هذا الكلام ماكنا بصدده أولا من تقرير منع وضع القباب والمشاهد ، والبناء على القبور وشبه ذلك . فإنه أربىَ على ذلك لما كان خروجا عنه الى نهاية مطامح نظر العدو ، ومرامي قصده .

ولما كان الثاني نتيجة الأول ، ومرمى غرض إبليس من الدلالة عليه . نقل من خفي عليه الأمر من الرضا بالأول إلى الرضا بالثاني ، ومن يتكلم بمثل هذا إلا من لا يدري مافشا في العامة ، ومن امتاز عنهم بالاسم فقط ، وما صار هِجِّيراهم عند الأموات ومصارع الرفات : من دعائهم والاستغاثة بهم ، والعكوف حول أجداثهم ، ورفع الأصوات بالخوار ، وإظهار الفاقة

= عبد الله الأنصارى حدثني أبي عبد الله بن المثنى عن ثمامة بن عبد الله بن أنس عن أنس رضى الله عنه « أن عمر بن الخطاب كان إذا قحطوا استسقى بالعباس بن عبد المطلب : فقال : اللهم إنا كنا نتوسل إليك بنبينا صلى الله عليه وعلى آله وسلم فتسقينا وإنا نتوسل إليك بعم نبينا فاسقنا قال فيسقون . اهـ والله المستعان

والاضطرار ، واللجأ في ظلمات البحر ، والتطام أمواجه الكبار ، والسفر نحوها بالأزواج والأطفال . والله قد علم مافي طي ذلك كله من قبيح الخلائق والأفعال ، وارتكاب ما نهى الله عنه وإضاعة حقوق ذى العزة والجلال ، والالتجاء المحقق إلى سكان المقابر في فتح أرحام العقام ، وتزويج الأرامل والأيامى من الأنام واستنزال السحائب والأمطار واستماحة المآرب والأوطار ، ودفع المحاذير من المكاره والشدائد ، والإناخة بأبوابها لنيل مايرام من الحوائج والمقاصد . وبالجملة : فأي مطلب أو مهرب .

ترى هنالك ربع المشهد مأهولا ، وقد قطعت إليه المهامِهُ وعورا وسهولا ، والنداء لساكنه : أن يمنح أو يريح ، والتأدب والخضوع والتوقير والرغبة ، ومشاعر الرهبة . وينضاف إلى ذلك – خصوصًا في الزيارات في الأعياد والموالد – نحر الأنعام ، وترك الصلاة ، وصنوف الملاهي ، وأنواع المعاصي للمليك العلام ، وكثيرون لاطمع في حصرهم ، ولعلهم العموم ، إلا من شاء الله : إن لم تلد زوجة أحدهم أوطال مرض مريض منهم ، أو أصاب امرأة التَّوْقُ إلى النكاح ، أو قحطت الأرض ، أو دهمهم نازل من عدو ، أو جراد أو غيرهما ، أو راموا أمرًا عَنَاهُمْ تحصيله . فالولي في كل ذلك نصب العين ، وإذا جرى المقدور بنفع أو دفع ضر ، أو حصول مكروه كان المركوز في عقيدتهم التي لايتحولون عنها : إن ذلك ثمرة الاستغاثة به ، والإنابة إليه في الأوَّلَين . ودليل ضعف الاعتقاد ، أو اختلال شرط من المنيب أو نحوهما في الثالث . فصار مدار التصرف والحصول له خاصة ، أو مع الله في شيء دون شيء .

وحاصل معتقدهم : إن للولي اليد الطولى في الملك والملكوت . كما سيأتي في تحقيق هذا وشرح وقوعه في أفعال مَنْ على هذه العقيدة ، وذكر ألفاظهم مبينة مفسرة ، مصرحة بما حكيناه عنهم ، وإنهم قد ذهبوا هذا المذهب المشروح آنفا في سكان التراب ، وأنزلوهم هذه المنزلة المحكية من مساواة رب الأرباب

وقد سردنا بعضها للبيان ، ولئلا يتمكن الخصم من جحود ، أو يقدر على مدافعة ، وليعرف كل سامع لما نمليه : إن القائل « بأن العوام قد يقع منهم عبارات موهمة ، وقصارى أمرهم : التوسل » إمَّا غالط أو خالط ، أو جاهل للدين . وإلا فما بعد هذا ؟

فإن العامة في كثير من حالاتهم وتقلبهم قد أبدلوا معالم الشرع بسواها في هذه الجهة . فجعلوا الذهاب إلى قبة الشيخ والتضرع له ، والإلحاح عليه : عوضًا عن الخروج إلى ظاهر البلد للاستسقاء ، والإنابة إلى الله في كشف تلك النازلة أو سبيلا إلى كشفها ، مثل الخروج للتضرع إلى الله ، ولكن عند بعضهم . وأما جمهورهم فلا يعرف لهذا المقام وظيفة سوى عتبات المشايخ .

هذا مثال . ولقد سلكوا هذا المسلك في مريض أعيَى داؤه ، وذليل قهره أعداؤه ، وذى سفينة عصفت عليها الرياح ، وتجارة امتدت آمال قاصدها إلى نيل الأرباح .

فيقول أحدهم . التمس بركة الشيخ وكرامته ، فانزل بهذا البلد . وبعد ذلك حصلت لنا من الشيخ كرامة ، أو ماقِبَلَنا ، أو شبه ذلك .

فهذا ما يدعونه توسلا . وسنبطله أيضًا إن شاء الله ، ونبين : هل هو « عبارة موهمة » أم إشراك بذى التصرف في الملك والملكوت ؟ لأنه إنما بقى له تعالى في عقائدهم بعد هذا الذي سموه توسلا - الإمكان دون هذا الأثر ، اختص به عن أن يكون للشيخ دخل فيه بأي وجه لا يتأهل له وتأهيله بلا برهان : من الشيطان وكيده بلا شك عند أهل الإسلام .

ونية الوساطة - على فرضها - سنبين ما فيها . وإلا فهي لا نخالها إلا بعيدة الخطور في البال ، وشواهد هذا ظاهرة في حالاتهم تلك . بحيث إن جماهير من العامة لايحصون في أقاليم واسعة وأقطار متباعدة ، ونواحي متباينة ، لما كانوا

قد نشأوا لا يعرفون إلا ما وجدوا عليه مَنْ قبلهم من الآباء والشيوخ من هذه العقائد الوثنية والمفاسد . فتجدهم إذا شكى أحدهم على الآخر نازلة نزلت . فلعله لايخطر له في بال ، إلا : هل قد ذهبت إلى الولي ؟ وقد يضرب له الأمثال بأن فلانا كان من أمره كذا ، وفلانًا كان من أمره كذا ، حتى أنسوا بهذا الباب أكثر مما يصفه الواصف ، وبقدر أنسهم به تناسوا مارسمه لهم الرسول الحكيم الناصح الأمين وجهلوه بالمرة ، وانطمست لديهم معالمه . وبعضهم قد يعرف شيئًا من ذلك لكنه يؤثر عليه ماذكر : إما لعدم وثوقه بذلك وإما لغلبة انفعال نفسه لخاطر السوء ، وإما لسلطان العادات والتقليد ، وبعضهم – وهو أقلهم كفرًا – يجعل البابين محلا صالحًا مدخلا للدفع والنفع ، حتى أنا شاهدنا ما لايحصى قدره الآن : إذا سقطت دابة أحدهم ، أو عثر هو ، أو بغتته حادثة من هذا القبيل : نادى ببديهة الحسّ : ياهادياه ، ياابن علوان ، ياجيلاني .

فما من مسلم عرف معنى الإيمان بالله حقًّا وتوحيده ، وأنس بطرائق هذا الدين الحنيف قبل استيلاء تلك البدع المحدثات على القلوب يرى شيئًا من هذا حسنًا ، بل جائزًا ، بل معصية لا تدافع التوحيد ، فضلا عن أن يؤصل كونه بابًا من الدين ، والدين بحمد الله واضح المناهج ، بين المدارج . لايحتمل أوهام من ضل وزل وخَرَّ لوجهه في مهاوي هذا الضلال المبين .

أفيقول ذو عقل: إن ما حكيناه « مجرَّد توسل وعبارة موهمة ، بمنزلة اللغو في اليمين ؟ » اللهم إنا نبرأ إليك من هذه المخادعة لك ولدينك ، فإن من عنده مُسْكة من عقل ينادي : إنه لايتمحل لضلال الناس عن إخلاص عبادة ربهم بهذه التمحلات السمجة إلا من لايفهم ولايدري[١٠٨] .

---

(١٠٨) الحمد لله . اللهم اهدنا ولاتضلنا . قاتل الله مَن قال إن هذا مجرد توسل أو عبارة موهمة بمنزلة لغو اليمين . فإن هذا والله هو الشرك الأكبر الذى لايغفره الله إلا بالإقلاع عنه ، وإبداله بإفراد الله تعالى بأنواع العبادة . فإن لم يكن هذا شركا . فما الشرك الذي بعث الله رسله تحاربه . وفي تطهير البلاد منه أريقت الدماء الطاهرة الزكية .

ومن عجيب ماأتته العامة من طرائف هذا الباب وغرائبه الفاحشة ، التي زعم ذلك المخادع القائل « إنها مجرد توسل وعبارة موهمة » ما شاهدناه بالمعاينة مكتوبا على راية مشهد من المشاهد « هذه راية البحر التيار . فلان ابن فلان ، به أستغيث وأستجير ، وبه أعوذ من النار » وإلى هذا اللفظ زيادة تركتها ، لأني لا أستثبتها الآن . وهي من هذا النمط المستطرف .

ومن عجيب طرائفهم في هذا الباب : قول بعضهم من قصيدة . وهي شيء يقشعر منه الجلد ، وإنما حكيناه لما زعم شيوخهم المخادعون : إنها عبارة موهمة بمنزلة لغو اليمين .

يا سيدي ياصفي الدين ياسندي	ياعمدتي ، بل وياذخري ومفتخري
أنت الملاذ لما أخشى ضرورته	وأنت لي ملجأ من حادث الدهر
امدد بمواد اللطف منك ، وكن	لي الكفيل بكشف الضر ونيل الظفر
وامنـن على بتوفيـق وعافيــة	وخير خاتمة مهما انقضى عمري
وكف عنا أكف الظالمين إذا	امتدت بسوء وأمر مؤلم نكر
فإني عُبُيدك الراجي لودك ما	آملـه ياصفـي السادة الغـرر
وقد مددت يد الرجوى على ثقة	مني لنيل الذي أملت من وطرى

انتهى المراد نقله منها .

فلا ندري : أي معنى اختص به الخالق بعد هذه المنزلة من كيفية مطلب أو تحصيل مأرب ؟ وماذا أبقى هذا المشرك الخبيث لخالقه من الأمر ؟ فإن كان هذا ، أو ما يعطى شيئًا منه « عبارة موهمة بمنزلة لغو اليمين » فعلى السفسطة السلام .

فإن المشركين أهل الأوثان ما يؤهلون كل ما عبدوه من دون الله لشيء من هذا ، ولا لما هو أقل منه ، كما سنشرح لك حالهم إن شاء الله تعالى .

ومن غرائب شرك العامة في هذا الباب : ما حدثنا به الثقات الأثبات عن حيٍّ من الأعراب ، حضرت أحدهم الوفاة . فقيل له : قل لا إله إلا الله . فقال : اين الله ؟ قل : يا عمراه . كذا حدث أولئك ذلك سيد الحي بمجمع من أهل المحل ، على وجه اليقين المشهور عندهم .

ومن ذلك : أن حيًّا من أهل البوادي إذا أرسلوا أنعامهم للمرعى . قالوا : في حفظك يا فلان ، يعنون ساكن مشهدهم ، وأنهم إذا أرادوا السفر إلى جهة استأذنوه ، والعمل في الجواب على سادن المشهد ، حتى أنه إذا اشتد المرض برجل من العامة . فشد رحاله إلى قبر الولى يستجير به ، أو عنده من الموت . فهلك هنالك . نسأل الله العافية والوفاة على التوحيد الخالص .

ومنهم من يخاطب الولى بزعمه ، فيقول : ياخالق الولد الذي تخلقه مطهور ، ومنهم أقوام يخاطبون المقبور من مسافة أربعة برد وأكثر من ذلك ، وينادونه يسألونه المطر ، وكثيرون - لايدخلون تحت حد الإحصاء - إذا كان الحلف باسم الله أقدم عليه الحالف بلا مبالاة. حتى إذا طلب منه الحلف بصاحب القبر - وبالأخص إذا ألزمه محلفه بإمساك حلقة باب النصُب - فلا يتجاسر قط إن كانت يمينا فاجرة . وقد لا يرضى المحلوف له إلا بذلك ، دون الرسم الشرعى . ويعتقد أنه إن أقدم الحالف ، فإن كان بارا ، وإلا بادره الولى بالعقوبة العاجلة ، والبطشة الكبرى[١٠٩] .

وهذا باب عمت به البلوى ، وأصاب شواظه كثيرا من العامة ، لايرضى

---

(١٠٩) يغلب على ظني أن المؤلف لم يطلع على طبقات الشعرانى ، والعهود المحمدية والإبريز للدباغ ، وأمثال ذلك مما ألفه أئمة الوثنية ، وإلا لوجد فيها ما هو أقبح وأشنع من ذلك . فلقد زعم الشعراني في العهود : أن لأوليائه « القبض والبسط ، والخفض والرفع ، والعزل والتولية ، والقهر والتحكم في الله » ولقد انتشرت هذه الكتب الوثنية الخبيثة في الناس انتشار النار في الهشيم ، فقضت على إنسانيتهم وجعلتهم أضل من الأنعام سبيلا .

من خصمه مثلا إلا باليمين على الشيخ أو به وساعدهم في ذلك بعض الذين انتصبوا للحكومة بين العباد ، لجهل بما يلزم الذمة . وكانت منهم تلك المساعدة أوقع في الخطر من جهالة العامة ، لما أنه صورة تقرير ممن يظنونه أخا علم . فيقول ذلك الحاكم : لا بأس ، أجبه إلى الحلف على قبر الشيخ . فإن رجع عن الإصرار على اليمين ظن الحاكم أنه قد أتى على الوجه الأحمد الذى يخرج به الحق ممن هو عليه .

وما علم الغافل ما تضمنه مقامه هذا من تبديل حكم الله تعالى ، إذ حكمه الذي لا يلتبس مطلق اليمين إلا ماصح فيه تغليظ بزمان أو مكان مثلا : فإن كان فبشخصه وشخص دليله ، بحيث إن الإجابة إلى تغليظ لم يرد به شرع صحيح ، والإلزام به بلا وجه بين ، واعتبار هذه الجهة : قول على الله بما يصفه اللسان من الكذب ، وتشريع في الدين لم يأذن به الله ، وتقرير لهذه الشناعة في قلوب العامة . وقد بعثت الرسل عليهم صلوات الله وسلامه بقلع أظفارها ، واجتثاث إيثار القلوب لغير الله عليه ، والخوف مما سواه دونه ، وهدم الوقوف على مطلق رسم ديني بقبح ضده .

ولقد بلغنا أن رجلا من أهل ذمار ولي القضاء بمدينة بيت الفقيه ابن عجيل في زمن قريب من عصرنا هذا ، فتداعى عنده رجلان من أهل الجهة وجبت اليمين على أحدهما . فأراد تحليف خصمه على مشهد الفقيه أحمد بن موسى عجيل عملا بما في باله وعادة من هناك . فقال الحاكم : والله ما يحلف لك إلا في مقامي هذا فألهم الله الرجل حينئذ الفطرة الإسلامية والطريقة الإبراهيمية .

ونمى إلينا بطريق قوي أن رجلا حلف لغريمه أن لا حق له ، فبعد ذلك سأله اليمين بمعتقد يسمى شويع . فنكَل . وسَلَّم الدين .

أترى بعد هذا من يختلق المعاذير السمجة لشرك العوام عاقلا ؟ فإنا ننزه

العالم عن أن يقول « هذا كله عبارة موهمة لعدم إحسان السالك لذلك العبارة اللائقة » .

وبالجملة : فأمر العامة في هذا النحو غريب بالنسبة إلى الإسلام . فإن كل من عرف الحقيقة ، ونظر ما صاروا إليه من ذلك : وجد المضادة لله وتوحيده فاشية في كثير من أفعالهم وأقوالهم ، وتقلبهم وتصرفاتهم . والطمعُ في حصره طمعٌ في مُحال ، كضبط الريح والبحر ، وهو ظاهر شهير على رءوس الخلائق .

وإنما جُهل قدره ومنافاته ، لما دعت إليه الرسل ، لما تعفت رسوم شرعهم عند الأكثرين ، ولأنسهم بكثير من أضدادها ، وبضدها تتبين الأشياء ، فإنه إنما فاه بهذه الكلمة ، وهي قوله « قصارى أمرهم التوسل ، وغايته أن يقع منهم عبارة موهمة » لأنه خفى عليه مشارع الحقائق .

وما سقنا هذه الكلمات عن العامة إلا على سبيل المثال ، ليعلم غلطه في كون « غاية أمرهم عبارة موهمة » وهذا شيء لا يختص به الواحد والاثنان ، ولا البلدة والبلدتان ، ولا القطر والقطران ، بل عم أمر المشاهد وعبادة الأموات البلاد من أقصاها إلى أقصاها ، حتى آل الأمر إلى أن عاد غصن الشرك غضًّا طريًّا ، ويبلغنا من ذلك الكثير ، الذي لا تحويه السطور ، سوى ما سمعناه وشاهدناه ، ونحن ببلد أقل شيء فيها هذا القبيل بحمد الله — بل لكاد يلتحق بالمعدوم بالنظر إلى ماسواها ، وإلا فمن سكن بفرس ، والمخا ، وصعدة ، وغيرها من قطرنا هذا خاصة ، كيف سواه ؟ رأى العجب ، إن كان قلبه حيا . والله الهادى إلى سواء السبيل .

ومن ذلك : أن امرأة كف بصرها ، ومات ولدها ، فنادت وليها : أما الله فقد صنع ما ترى ، ولم يبق إلا حسبك فيَّ .

ومن ذلك — وهو من أشهر عجائبهم المعلومة ، في نـواحٍ من البلدان —

شراؤهم الأولاد – بزعمهم – من الولى بشيء معين ، فيبقى ثمنه رسمًا جاريا ، يؤدى كل عام لصندوق الولى ، وإن كانت امرأة ، فمهرها له ، أو نصف مهرها ، إذ هي مشتراة منه ، ولعله يفقد شيء من هذا في بعض النواحي ، فكم له من أخوات عند التصفح .

ومن ذلك – وهو من طرائفهم الشهيرة أيضًا – ترك أشجار ومراع حول المشهد ، لمكان قربها منه ، مع الحاجة الشديدة إليها . فتبقى على مر الأزمان سائبة .

ومن عجائبهم : ما حدث به جمع من أهل الدين : أنه وقع في زيارة بعض المشاهد اجتماع خلق كثير من الرجال والنساء والأطفال . فكان هناك من القبائح ما منه السجود للمعتقد .

شاهد ذلك الجمع ما ذكر عيانًا .

فلعل هذا « عبارة موهمة ، بمنزلة اللغو في اليمين » ؟!

ولو كان المتكلم بهذا في غير مكة – شرفها الله تعالى – لجوزنا : أنه لم يبلغه ، ولم ير شيئًا من هذه الضروب التى سردناها ، أو نظائرها .

ومن ذلك – وهو من غرائب الانحلال من الدين – أنَّ جماعة من العامة خرجوا من مسجد بجوار مشهد ، بعد أن صلوا فريضة من المكتوبات . فدخلوا المشهد . فرفعوا وضموا ، وركعوا إلى جدار القفص .

ومن ذلك – وهو أيضًا من طرائف مايحكى – أن رجلا سأل من فيه مسكة من عقل ، فقال : كيف رأيت الجمع لزيارة الشيخ ؟ .

فأجابه : لم أر أكثر منه ، إلا في جبال عرفات ، إلَّا أني لم أرهم سجدوا لله سجدة قط ، ولا صلوا مدة الثلاثة الأيام فريضة .

فقال السائل : قد تحملها عنهم الشيخ .

قلت : وباب « قد تحمل عنهم الشيخ » مصراعاه مابين بصرى وعدن ، قد اتسع خرقه ، وتتابع فتقه ، ونال رشاش زقومه الزائر والمعتقد ، وساكن البلد والمشهد . وهو أمر شهير في العامة ، ولعل هذا عند هذا المخادع الخائن لنفسه وللناس « عبارة موهمة » كما قال .

فقل لي : أي ملة – صان الله ملة الإسلام – لايمانعها كل ذلك ، ولا يدافعها ؟ .

قلت : ولقد أذكرني هذا ماسمعت بعض الأفاضل يحدث به : أن رجلين قصدا الطائف من مكة المشرفة ، وأحدهما يزعم : أنه من أهل العلم .

فقال له رفيقه – ببديهة الفطرة –: أهل الطائف لايعرفون الله ، إنما يعرفون ابن عباس .

فأجابه : بأن معرفتهم لابن عباس كافية . لأنه يعرف الله .

ويضاهيها : ماحكاه لنا بعض من جاور بالبلد الحرام : أنَّ رجلا كان ببعض المشاهد بمكة . فقال لمن عنده : أريد الذهاب إلى الطواف . فقال له بعض كبرائها : مقامك هنا أكرم .

وماشئت بهذا الطغيان المجاوز ، وبالله لو ذهبنا ننقب عما يحادون الله به من هذه الجهالات ، وما يجترىء عليه السفهاء هنالك . لحصلنا على مايفوت الطاقة ضبطُه إلَّا تَكلفًا – إن كان – وفي الناس مَنْ يخاف الله ، ويستحي من معارضة الكتاب والسنة بالسماجة والقحة ، وفي الناس من يتحاشى عن الإفراط ، وإذا لم تستح فاصنع ماشئت .

وأمَّا مايقع من العامة عند التطام موج البحر ، ونازلة باغتة ، وجزئيات لاتنحصر من تبادر بوادرهم إلى دعاء الولى ، والاستغاثة به ، ونسيان الله ، أو

تشريكه فقط : فأمْرٌ أوسع من فج الْبَرِّ ، ولقد سمعناه وصح لنا ، بل ماهو إلا التواتر الذي هو أجلى الضروريات ، لايكاد يقع مدافعه قط من أحد من البشر .

ولقد سمعت من بعض الإخوان : أنه كان نازلا بمدينة زبيد في سابق الأيام ، وأن بها قومًا يقرأون صحيح البخاري . فإذا فرغوا – إمَّا أحيانًا أو مطلقًا – ذهبوا إلى مشهد الجبرتي . فيما يغلب على ظنِّي الآن ، ويحتمل غيره . فيظلون عاكفين هنالك ماشاء الله ، وعليهم السكينة والوقار ، وضروب من الخضوع والتأدب لنازل الحفرة . فالله أَعلم .

هل هذا عمل بشيء وجدوه في كتاب البخارى أو غيره ، أم ماهو ؟ .

ومن عجيب أَمر العامة نداؤهم المقبور : أن ذُبَّ عن قبتك ، وافعل مايشيع به ذكرك في الآفاق ، كما حكى الله عن قوم إبراهيم ٢١ : ٦٨ ﴿ قالوا حرقوه وانصروا آلهتكم إن كنتم فاعلين ﴾ وكما قال عن قريش ٣٨ : ٦ ﴿ وانطلق الملأ منهم أن امشوا واصبروا على آلهتكم إن هذا لشيء يراد ﴾ .

وصار كثير منهم وسيلته ، عند حبس القطر : الذهاب إلى المشهد ، والعقر فيه وسؤاله ، وربما يقول السادن حرصًا على الحطام : حبس القطر بسبب الإساءة إلى الولي ، أو منعِكم نذره مثلا . فإن فعلوا – ولم يحصل المطلوب – تحدثوا بأنه غائب في مكة مثلا .

وكل ماذكرنا طامات بالغة ، وضلالات فارغة ، وجهالات باردة ، لايخفى وقوعها وكثرتها جدًّا ونكرها الأشنع ، ولولا مقالة ذلك القائل « إن غاية ما يأتونه عبارة موهمة » ماتشاغلنا بحكايتها ، وهي لاتليق إلا بسمر المتعطلين ، ولكن الله سبحانه إنما بعث الرسل ، وأنزل الكتب ، وصرف المعالم الدينية : لقلع عروق هذه الجهالات تأصيلا وتفصيلا .

ولقد تجاسر بعض العامة – زَعْمًا منه أنه صادق الاعتقاد في الولي ، أو ذو دراية بما ينبغي له – فقال : والله ، أما الولي فإنه يحي الموتى ، أما الولي فلان فإنه حي لايموت ، قد والله أقامني هذا الجاثم وسط القبة ، الذي زعمتم أنه لايضر ولاينفع والله إنه يفعل ويفعل .

ولست أقول لك : إن قائل هذه الحوالق واحد . ومقتضى ماذكره ذلك المجيب : أن هذا خطأ في العبارةِ التي العلم بها علم زائد على العلم بأصل المعنى .

ومن عجيب أمر العامة : تصريحهم في كثير مما يحدثه الله من أمره وشأنه في عباده وبلاده وملكه ، وتقليبه للدهر كيف يشاء . فيقول أحدهم : فعل الولي . هذا أمر شهير بينهم ، لايستطاع جحده إلا ظلمًا وعلوًّا ، ومحض المكابرة الخالية عن شبهة لاتعذر ،أو جهلا بالواقع .

ومن قولهم في أوليائهم : رد الجراد ، وعلق الهرة في رأس الشجرة ، يشفى المجانين ، يقطع الحمى ، يزيل الأمراض المؤلمة ، حتى إنهم يقولون إذا قصد البلد الذي معتقدهم فيها فئام من الناس للإفساد فيها ، ثم رجعوا عنها ، أو توقفوا عن دخولها : ردهم الشيخ ، وإن فعلوا بغيتهم قالوا مثلا : كان غائبًا ، أو ساخطًا عليهم ، أو أية علة اعتلوا بها مما يوحي بها شياطين الإنس والجن .

وأما الله عز وجل الذي يقول : ٤٢ : ٣٠ ﴿ وما أصابكم من مصيبة فبما كسبت أيديكم ويعفو عن كثير ﴾ ويقول ٣٢ : ٢١ ﴿ ولنذيقنهم من العذاب الأدنى دون العذاب الأكبر ، لعلهم يرجعون ﴾ ويقول ٩ : ١٢٦ ﴿ أولا يَرَوْنَ أنهم يفتنون في كل عام مرة أو مرتين ثم لايتوبون ولاهم يذكرون ﴾ .

الله الذي يقلب الدهر ، ويدبر الأمر ، وبيده الملك والملكوت . فما كأنه

موجود . فضلا عن أن يكون سَيَّر فيهم هذه القوارع .

وربما يقول القائل منهم بالجهة الصادقة ، من دون روية فيصادف ما أمر به ، ويوافق المنبع الإسلامي .

ومن طريف أخبارهم : أنَّ منهم من يمرض ، فيلازم المشهد ، يستجير به من ذلك المرض ، ويتوصل إلى زوال مابه من الداء الذي أضناه ، وخصوصًا إذا كان من نوع المانيخوليا ، أو أمراض العقل ، قائلا بلسان الحال والمقال أيضًا ﴿ وإذا مرضت . فهو يشفين ﴾ أدام الله لدينا عوارف فضله .

ومنهم من يمكث في المشهد أياما محبوسًا بلا صلاة قط ، زاعمًا أنه في حبس الولي وقيده ، لايطلقه إلا لحاجته ، وما في عقله الذي تقوم به الحجة عليه اختلال وإنما فسدت فطرة الأغلف بطارئ العوائد ، حتى كأنه لايعقل من طريف أقوالهم في أوليائهم : أنه يضرب من تُظُلِّمَ منه ، أوشُكِيَ به إليه — بصيغة المبني للمفعول فيهما — ويعزلُ الوالي إذا لم يزره ، ويهب الولد إذا جومعت المرأة عند مشهده ، ويسلب السلاح ، ويقيد ويفك الأسرى والمحبسين ، ويهدي الضالين ويجير القوم ، ويترك بنادقهم قصبا ، وعاقلهم خنثى ، لا أنثى ولا ذكر ، ويعاقب من أخذ من ضريحه ورقة للتبرك بها في الحال ، حتى صار في بعض الجهات : أن المرأة لاتدخل عند زوجها ، حتى تزور الولي . وأن رجلا زعم أن وليا نبه عليه في النوم : أن يبني عليه قبة ، قال : فبنيت خوفًا منه .

قلت : وباب تنبيه الأموات — أي بإضافة تنبيه إلى فاعله — كباب « تحمل الشيخ الصلاة وغيرها » في السعة والشيوع . والله يغلقها كلها بنصر دينه .

ومن عجيب أمرهم : أن امرأة جاءت قبرا . فجعلت تقول : ياسيدى بعت

مالي ، ورحلت إليك من مسافة كذا ، سألتك بالله أن تشفي ولدي ، فإني جارة الله وجارتك .

أهذه يامعشر المسلمين مجرد « عبارة موهمة » ؟ .

القوم قد سحبت عليهم العادات والخيالات ، وتعفى في قلوبهم رسوم الفطر والأديان ، وجَرَّ الشيطان أذياله عليها . ماهم بالمحل الذي يزعمه لهم الخابطون .

ومن أذيال مصيبة المشاهد – التي أصيب بها الإسلام وشعائره – ماظهر وانتشر في العامة فى جهات كثيرة . كما هو معلوم مشاهد : أن المساجد ربما تكون متروكة مهجورة . وفيها من التراب والعيدان والأوساخ ، وزبل الأنعام ، وحراق التمباك وغير ذلك مايجعلها مزابل . ومشاهد الأموات : محترمة مكرمة ، مجمرة بالظفر والعطور ، مفروشة بالسجاد الفاخر ، وعلى القبور ستور الحرير الثمينة ، وبها الشمعدانات الفضية ماجعلها مرعية مقامة متحاماة .

أيقول أحد ممن تحقق بهذا الدين : إن ماحكيناه « عبارة موهمة بمنزلة اللغو في اليمين ؟ » فبعدًا للقوم الظالمين ، وسحقًا لمن بدل حكم رب العالمين .

ماذا ترى أيها المؤمن بالله ، والمتحقق بتوحيده في كل ماسلف تحريره ؟

ومن عجائبهم : أنه أخرب بناء على معتقد من الأموات ، فصاحت امرأة : من يشفي لنا مرضانا ، من يحمي لنا حمانا ؟ آها عليك ياشريف ولما غيرت بعض المعتقدات صاحت العامة ههنا سادة غيروا أربابكم – بهذا اللفظ ، أو نحوه – ثم أقبلوا يزفون ، يقولون : أهكذا فعلتم بأربابنا ؟ فنحن الآن نتقرب إليهم بقتلكم ، وإنهم أربابنا ولا نعرف لنا غيرهم ، ولا مقعد لنا في هذا المكان إلا بهم .

فهذه قطرة سردناها ليعلم الأغنياء ماصار عليه الحال مما لايحصى كثرة ، وجميع سكان البسيطة – إلا من أنقذ الله – قد مسهم هذا المرض المضني ،

وعمهم هذا الداء العضال ، وإن تفاوتوا في الإيغال والإغراق في هذه الضلالة ، فكلٌّ – إلا من شاء الله – قد أخذ بحظه ، وشارك في أصل المعنى ، من تعليق أمرهم بسكان القبور في جملة أمرهم ، وأما تفاصيلها : فغير مقدورة ، فلقد أحيوا هذه المشاهد بالتردد والدعاء ، والنداء والعكوف ، والمثول والتأدب ، والتوقير والخضوع ، مما لايحصل بعضه في بيوت الله والصلاة المكتوبة ، إلا مالا نسبة بينه وبين مافي عرصات المشاهد ، بحيث ينتابها ويهبط إليها ويحبها ويسمح بالبذل الكثير لها ، ويضيع لأجلها ولده وأهله .

وكثير من الناس من لايقوم في حق الله تعالى برائحة من ذلك . ولايعرف الصلاة ولا المساجد ، وهو اللائق بمن سلك تلك السبيل ، ثم يتكلمون بما يناسب حالاتهم هذه ، من مثل : أكرمنا الشيخ ، أو بين لنا إشارة ، أو حصل لنا مانطلب ، ونجانا مما نهرب ، وشفى مريضنا ، وأنزل الغيث لنا ، إذ قصدناه وسألناه .

هذا مذهب عامة المقابريين ، ومبلغ إدراكهم لهذه النحلة ، ومنتهى فهمهم وحذقهم بها ، وغاية مقامهم فيها . فأين هو من التوسل الذي سنعرفك إن شاء الله أن التشبث به – على فرض حصوله ، أو اطراده – فرق من وراء الجميع ، وأن إضماره على فرضه أيضًا – لايمانع مقاربة المحظور في الباب ، من منافاة نفس المقترف لشعار التوحيد ؟ .

والكلام في النية : كالكلام في أجنبي عن القدر المعتبر .

وهؤلاء أشبه شيء بالمقلدة في الديانات ، يرون صورا وآثارا يعملون عليها لا يدرون منشأها ، ولا ماتولدت منه وانبعثت عنه .

وحاصله : أن في أذهانهم فرعا ومعلولا . مقصورون على ذلك من دون حذق بتحقيقه وأصله وعلته . أي لأنهم عامة مقلدون في هذه الطريقة غير حاذقين فيها ولا مرتبين فنونها ، وكيفياتها وتسويلها ، المعمول على الكيد

والإذلال .

وإما الحاذقون بها ، الصادقون في المعرفة فيها : فهم طور آخر يليق بمرتبتهم ومقامهم في هذا الباب .

فهل أتتك أنباؤهم ؟ إنهم يقولون : هؤلاء المقربون هم المخصوصون من الله بالإمداد والمُلْقَى إليهم مقاليد التصرف والتصريف في عالم الإيجاد ، ومن حُبي بهذه الحبوة بذلنا له محض التأليه والصبوة ، وما سألناه ودعوناه إلا أمرًا مُكّن منه ، وصُرِّف فيه ، ووُلِّي نظره وتدبيره بولاية عامة تمكينية .

فالسؤال والاستغاثة ، وماهو من واديهما هو من ذى أهلية تامة قائمة صالحة لتأهيلنا إياها جميع ما أنكر منا من معاملتها .

والواقف بنا على مجرد التوسل فقط - كما قيل أيضًا على عامتنا - هو في القضية عاميٌّ ، أو واهم ، وللحقيقة التي نحن بها غير محقق ولافاهم . انتهى .

فهذه الدسيسة هي - فيما علمنا - روح البحث - وسر المسألة عند حذاقهم السابقين في الصناعة . وقد شافهني بذلك أحد خواصهم الموسومين بالفقه والفطنة في هذا الباب زعمًا منه أنه قد امتطى صهوة التحقيق ، وارتقى ذروة التدقيق . أترى هذا من محاسن الكلام ؟ ألا تقول : برأ الله عنه ملة الإسلام ، وقدسها عن وضر هذا العار والملام ؟.

وإذا فقهت هذا : انتقلت منه - إن شاء الله تعالى بلا تأخر ولا استرابة - إلى فهم ما يؤثر عن قوم ممن يدعي المحبة والقرب والولاية ، ودعاويهم الطويلة العريضة المشروحة في مؤلفاتهم ومنظومهم ومنثورهم .

وممن شرح عنهم بعضا مما أشرنا إليه مانقله تقي الدين الفاسي في تاريخ مكة ، والمحقق الأهدل في شرح دعاء أبى حربة ، وقبله القاضي إسماعيل بن أبي بكر المقرى الشاوري الشرحي الزبيدي الشافعي ، وقصيدته الرائية مشهورة في هذا

المعنى . وغير ماذكرنا أيضا كثير يفوت حصرهم ، لما أنهم أهل الجادة ، وربك يهدي من يشاء إلى صراط مستقيم .

فليس للمؤمن غرض في عيب أو سباب ، وإنما الذب عن دين رب الأرباب أوجب لنا ولمن قبلنا من علماء الملة الإسلامية التكلم في هذا الباب ، نصيحة لله ولرسوله ولكتابه ، ولأئمة المسلمين وعامتهم مع محبتنا الصلاح لنا وللمسلمين ، والمغفرة الشاملة ، حتى نكون من أصحاب اليمين . ولانحب بحمد الله إلا مايحبه الله من العباد . ومالنا في شقاء أحد من الناس بالوقوع في مكروه بغية ، أو مراد .

نعم . بعد أن قرروا تلك الدسيسة التي عرفناكها : عملوا بمقتضاها من سؤال أهل التصرف والنزول بساحاتهم ، والتوجه إليهم ، وقصدهم لمرهوب أو مطلوب ، وأضافوا إلى ذلك إجلالا وتأدبا وخضوعا ونحوهن ، كشأن الخلق مع خالقهم وبارئهم ، بل نَيَّفوا بهم على ربهم .

فكيف ترى ماهو خاص حق الله ، وماصفته التي يمتاز بها عما كان من هذه الأودية جعلوه لسكان التراب ؟ .

ولقد سمعنا في هذا المقام حكاية شنيعة ، وهي : أن بعض كبراء الصوفية ركب البحر ، ومعه مريده ، فهاجت ريح خيف منها . فجعل الأستاذ يقول : ياالله . فطفق المريد يقول كذلك . فكاد يغرق . فأشار إليه الأستاذ أن يهتف باسمه ففعل . فنجا . وهي مشهورة عند كثير من الناس ، ولا أعرف الآن موضعها فأنقلها بصفتها وإن لم تصح فغير ضار[١١٠] .

---

(١١٠) نقلها الشعراني في الطبقات عن الحنفي الذي ضمه بمصر وأنه كان يذهب كل يوم بعد العصر ، فيجتاز النيل من الشاطئ الشرقي إلى الغربي مشيًا على الماء هو وتلاميذه . ويقول لهم : قولوا : ياحنفي . فقال واحد منهم : ياالله : فغرق . فأخرجه الحنفي وأنبه على أن دعا الله .

وهذه آيات من كتاب الله نتلوها عليك للوعظ والتحذير ، والإنذار ، والتبصير وليعتبر المعتبر ، ويتصفح المتدبر . فالمقام عظيم ، والخطب جسيم . وقد وقع فيه ما أنسى حديث تلك الأمم الهالكة ، وماهو دونه . ولا عبرة بمن عمم الخطب ، وقال هي « عبارة موهمة لعدم إحسان العامة العبارة اللائقة » والمعنى محفوظ إلى آخر ماذكره من ذلك النمط الساقط .

وكتاب الله هو الكفيل بالبيان . إذ منه يستمد الفرقان بين الموحد والملحد والمشرك والمفرد ، ومنه مناهج الرسل وأتباعهم . وبيان ما عليه مقابلهم ، وبما فيه هدوا واهتدوا واعتدوا لتفليق هام الغاوين ، وتمزيق أوهام المناوئين ، جعله الله وسائر كتبه الكريمة القوةَ المانعة ، والعدة القاطعة بيد أنبيائه ورسله ، الذين بعثهم واختصهم واصطفاهم لهذا الشأن .

فأخلق بشيء يكون بهذا الصدد من حكيم عليم ، قوي أحد صمد : أن يكون قائمًا بأعباء الأماني من الشفاء والهداية والبيان ، والنور والرحمة ، والتفصيل والتصريف والتبيين ، سيما في هذه الجهة الخاصة التي هي أقعد الجهات به ، وهي تمييز ما دعا إليه من الإيمان والتوحيد ، ونهى عنه من الشرك والكفر والتنديد وهو الضلال البعيد . فإنه أس أمر البعثة والإنزال . فقال الله تعالى : ٤٥ : ٢٨ ﴿ فلولا نصرهم الذين اتخذوا من دون الله قربانا آلهة ﴾ والقربان : مايتقرب به إلى المعبود ، كما هو معروف . وفسره به في الكشاف والقاموس وغيرهما .

وإنما قيل : للآلهة « قربانًا » لما أنها غير مقصودة لذواتها . ألا تراه يقول في غير هذا الموضع : شفعاء ويحكى ليقربونا إلى الله زلفى .

وقال الله تعالى ٧ : ١٩٤ ، ١٩٥ ﴿ إن الذين تدعون من دون الله عباد أمثالكم فادعوهم فليستجيبوا لكم إن كنتم صادقين ، ألهم أرجل يمشون بها

أم لهم أيد يبطشون بها أم لهم أعين يبصرون بها أم لهم آذان يسمعون بها قل ادعوا شركاءكم ثم كيدون فلا تنظرون ﴾ .

فتأمل هل ترى معنى لذى التوسل بأهل المقابر إذ يدعوهم ، ويأمل حصول مطلوبه ، ونيل ما عند الله الذي هو غاية من غايات التقريب ، أو الثمرة المجتناة من غير ما تضمنته الآيتان الكريمتان . فوازن بين الحالين ودقق الفرق بين القبيلين .

وسنذكر إن شاء الله تعالى مالعله لايبقي ريبة قط : إن نية عدم استقلال الأوثان بالنفع وانفرادها بتحصيل المطلوب ، وكذا عدم تشريكها مع الله في ذلك عند دعائها ، على تنزيل المقابريين هذه المنزلة الذي قد سمعت ما يأباه : فرق من وراء الجمع الذي هو التهيؤ لها بهيئة العبودية وتهيؤها بهيئة المعبود ، التي منها أن يدعى ، وأنَّ عقدَ القلب على ذلك غير نافع بعد ما ذكر .

وحاصله : أن العبرة بالكيفية لا بالنية . فالنظر فيها واعتبارها : غير محل النزاع هذا ، حيث يقال – وسيأتي ما فيه –: أن دعاة الأوثان يفارقون دعاة المقابر بكون التأليه ، قصد إلى الله في الجملة ، إن سلم هذا ، أو أن لا قصد له باعتبار النية التي هي وراء التوجه بالدعاء في ربط حصول المطلوب إلا الله ، إن سلم أيضًا ، بخلاف الأول . فلا نعلمه كذلك ، ولا يعلم بشر يدعى على مشركي العرب ، ومن ضاهاهم من الوثنيين غيرهم : أنهم في دعائهم أوثانهم زاعمون أن لها التصرف والتصريف بغير نحو الشفاعة والتقريب ، حتى يسألونها المطر وشفاء المريض مثلا إلا بالحالة الدعائية . كما ستعرف ، دون القصد الثاني المسمى : بما وراء التوسل .

فافهم ذلك وتقيد به في هذه المباحث راشدا نحو مايزعمه أئمة أهل المقابر فيها بل أعطوها حق الله من الدعاء الذي هو العبادة ، أو مخها[111] ، وما

(١١١) سيأتي تخريج حديث « الدعاء هو العبادة . أو مخها » حديث رقم (١٢٣) إن شاء الله مع الحكم عليهما .

يستتبعه من الوسائل إلى الغاية التي هى حصول المطلوب ، وأفعال الوثنيين وعباداتهم ، وإن انتشرت واختلفت وتصنفت وتنوعت ، فكلها في الغاية متحدة النوع ، وهي حصول المطلوب . وهذه جهة اتحادها ، وليحصل التقريب ، كما ينفع المقربون عند الملوك من لاذ بهم وتوسل بجنابهم بالشفاعة ، والتقريب الذي يستثمر منه الإنعام وذلك لما لهم عندهم من الجاه والمنزلة والرعاية والاستخلاص .

وسيأتي إن شاء الله تعالى ذكر فساد هذا القياس . وأنه بمحل من الضعة والسفاهة والإيغال في التلف والهلاك .

ومن عبد المسيح والملائكة واتخذ الأوثان والأولياء والشفعاءَ المترجم عنهم بالشركاء والآلهة : وقع منهم القصد لذلك المعنى الناشىء عن القياس ، كما قال تعالى : ٣٩ : ٣ ﴿ والذين اتخذوا من دونه أولياء مانعبدهم إلا ليقربونا إلى الله زلفي ﴾ فحينئذ يحصل من المتقرب إليه المنة والإنعام ، والإدخال فى حماه ، ورعايته وحفظه ، وما أشبه ذلك . لا أنهم اعتبروا : أن المطلوب غاية صار رهينًا في أيدي الوسائط والشفعاء ، وأنهم مسلطون على الرفع والوضع ، والنفع والدفع ، والعطاء والمنع ، كما زعمه خواص أصحاب المشاهد في سكانها ، كما حكيناه لك . فاعرف كم بينهما من بَوْنٍ ، وأيْقِنْ أنَّ مشركي العرب وأشباههم ، ما جاوزوا بعيدًا عن عتبة الباب ، وهؤلاء الذين وَلَجُوا باحَة بحره العباب .

اللهم إلا ببرهان صحيح ، يرشد إلى أنهم سألوا من أوثانهم : مايبتغون في دعائهم إياهم ، كما لعله المتبادر من التشريك – أي : ولا كذلك أهل المقابر لكن التعبير عنه باتخاذ الشفعاء مع قولهم « ليقربونا » ومع كون مصب موعظة الرسل أقوامهم : هو الأعمال للأوثان – فيه أكمل بيان .

ومن هنا يستنبط عرق البحث ، ولب المسألة ، وأن التوحيد الذي أتت

به الرسل ، وأُنْزِلَتْ به الكتب ، وقامت عليه الأديان : هو أن يُعْبَدَ الله وحده ولا يُشْرَكَ به شيء .

والأحكام التي أضيفت إلى هذا الأصل ، إمَّا لأن عبادته تعالى كل لها ، وأنها معنى جامع . ومنها : صلاة ، وحج ، وإنفاقٌ على مطلقة حامل ، وتطليقٌ للعدة وتجنب الزنا ، والخمر . وإمَّا لأنها – أي تلك الأحكام – توابع ومتممات ، وسيأتيك إن شاء الله تعالى مايرشدك إلى الحقيقة في هذا .

وتأمل . هل سَجَّلَ الله تعالى على الوثنية بالسجود لغيره بنحو ٤١ : ٣٧ ﴿ لا تسجدوا للشمس ، ولا للقمر ، واسجدوا لله ﴾ كما سَجَّلَ بدعائهم غيره ؟ وهل دار ذلك المعنى في كتابه العزيز كما دار هنا ؟ إي والله ، لا أحسب هذا .

وكأنه – والله أعلم – لما كان الدعاء هو العبادة أو مخها[١١٢] ، والسجود إنما هو كأنه عبارة عن بعض معانى الدعاء ، وهو المعنى الأشمل الأكمل في هذا الباب ، كان قِبلة القصد ، وعمدة المنتحى ، وقاعدة المرمى .

ومع التأمل أيضًا : كأن الدعاء بعض معاني السجود ، وكأنهما أيضًا لتلاقي حاصلهما فرسا رِهان .

ومعنى عبادتك الله تعالى وحده : هي وقفك النفس على مطلوب حكمه فيها ، تركا وعملا واعتقادًا ، أو استعمال نفسك له وحده تركا وعملا واعتقادًا على مقتضى حكمه ، وإن قيدته بالطلبي فتحرير إن شاء الله تعالى .

ولهذا أنزل الكتاب بالثلاثة ٦٥ : ١٢ ﴿ لتعلموا أن الله على كل شيء قدير وأن الله قد أحاط بكل شيء علمًا ﴾ ٢ : ٢٦ ﴿ واعلم أنَّ الله عزيز حكيم ﴾ ٤٧ : ٩ ﴿ فاعلم أنه لا إله إلا الله ﴾ .

---

(١١٢) انظر ماقبله .

والعمل ظاهر ، ومنه ٢ : ٤٣ ﴿ وأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة ﴾ ٣ : ٢٠٠ ﴿ ياأيها الذين آمنوا اصبروا وصابروا ورابطوا ﴾ ٢٢ : ٧٧ ﴿ وافعلوا الخير ﴾ ٢ : ٢٥٤ ﴿ أنفقوا مما رزقناكم ﴾ وما لا يأتي عليه العد الآن .

والترك غير خفي ، ومنه ٦ : ١٥١ ﴿ ولا تقربوا الفواحش ﴾ ١٧ : ٣٢ ﴿ ولا تقربوا الزنا ﴾ ٤ : ٢٢ ﴿ ولا تنكحوا مانكح آباؤكم من النساء ﴾ ٥ : ٩٠ ﴿ إنما الخمر والميسر والأنصاب والأزلام رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه ﴾ ٢٢ : ٣٠ ﴿ فاجتنبوا الرجس من الأوثان ﴾ وغيرها .

ومن هنا تدري تسمية الرياء شركا ، وقوله ٤٥ : ٢٣ ﴿ أفرأيت من اتخذ إلهه هواه ؟ ﴾ ٣٦ : ٦٠ ﴿ ألم أعهد إليكم يابني آدم : أن لاتعبدوا الشيطان إنه لكم عدو مبين ﴾ .

فترك مأمور ، وارتكاب منهي : تضييع من العبادة ، وحل من عقد الأمر بها ٢ : ٣١ ﴿ ياأيها الناس اعبدوا ربكم الذي خلقكم ، والذين من قبلكم لعلكم تتقون ﴾ . تأمل خاتمة الآية .

وكثيرًا ما يذكر العبادة في جملة عدد ، كأنها حينئذ لا لمعنى الكل الشمولى ، المراد من مثل الآية السابقة آنفًا ، وآية ٥١ : ٥٦ ﴿ وماخلقت الجن والإنس ، إلا ليعبدون ﴾ وذلك مثل ٢٢ : ٧٧ ﴿ ياأيها الذين آمنوا اركعوا واسجدوا واعبدوا ربكم وافعلوا الخير لعلكم تفحلون ﴾ ومثل ٩ : ١١٢ ﴿ التائبون العابدون الحامدون السائحون الراكعون الساجدون الآمرون بالمعروف والناهون عن المنكر والحافظون لحدود الله ﴾ ومثل ٦٦ : ٥ ﴿ مُسْلِمَاتٍ مؤمنات قانتاتٍ تائباتٍ عابدات سائحات ﴾

ولا كلام : أن العبادة إما تستجمع أو تتفرق بمعنى الطاعة والامتثال ،

وحفظ العهود ، والوقوف عند الحدود ، ومراعاة الأمر والنهي ، وإيثار الحكم والرضا به ، والتسليم والانقياد له ، والانقطاع عمن سوى المعبود في سؤالٍ وأملٍ ، وخوف ورجاء ، واستناد واعتماد ، وعلى نحو خاص فيهن ٥ : ٢٣ ﴿ وعلى الله فتوكلوا ، ان كنتم مؤمنين ﴾ ٣ : ٧٥ ﴿ فلا تخافوهم وخافون إن كنتم مؤمنين ﴾ . وما أدى هذه المعاني المسماة .

وغير خافٍ عليك : أن الطاعة تستجمع هذه المعاني .

وهذا وجه اقتصاد ، وصاحب القاموس ، ومن وافقه على تفسير العبادة ، والعبودية ، والعبودة : بالطاعة .

وأما الكشاف : ففسرها في تفسير سورة الفاتحة : بأقصى غاية الخضوع والتذلل ، ومثله ذكر ابن القيم صاحب « الجواب الكافي . لمن سأل عن الدواء الشافي » .

وأما في تفسير سورة البقرة ، في قوله تعالى ٢ : ٢١ ﴿ يأيها الناس اعبدوا ربكم ﴾ الآية . فذكر مايفهم : أن معنى العبادة لاينحصر في أقصى غاية ، بل يشمل مادونها ، وربما يفهم أيضًا قريبًا من تَناسِي الأول وجانبه ، وكأنه حافظ سابقًا : على اللصوق باللغة ، ولاحقا : على اللصوق بالشرع .

وإنما ذكرنا كلام هؤلاء ، لكونهم يخدمون مؤدى اللفظ وَضْعا واستعمالا ، وقبول نقل الثقة طريق نظرية ، وليس ذلك مذهبًا له ، حتى يجب ترك تقريره إلا ببرهان صحيح ، وكأن الله سمى السجود مثلا للوثن شركا ، والحال : أنه ليس له تعالى منه شيء ، لما كان في الجملة – من دون ملاحظة الشخصيات – لايمكن للخلق الانفصال من العبادة البتة ، حتى يتفق في فرد من الناس أنه لايصدر عنه شخص منها قط . فهذا مستبعد جدًا ، أي فقدان كل شخص من معنى العبادة في أحد من البشر « أسلمت على ماسلف لك

من خير » .

ويحتمل : أن الموسومين بالشرك في كتاب الله : كان شأنهم عدم التعري من العبادة ، أصلا ٢٩ : ٦٥ ﴿ فإذا ركبوا في الفلك دعوا الله مخلصين له الدين فلما نجاهم إلى البر إذا هم يشركون ﴾ وربما يفسره مطلق العبادة على سبيل توسع المحل ، ولو تقريبًا ، بإعطائك نفسك ، أو منها ذاتًا ، أو تعلق غيرك ، أي : فلا تجعله إلا لله ، وهو التوحيد .

وبعبارة أخرى : عملك ظاهرًا ، أو باطنا ، كالرضا بالمقدور لغيرك ، أي : فلا تجعله إلا لله ، وهو التوحيد .

وبعبارة أخرى : جعلك لغيرك شيئًا من الأمر فيك دأبا أو تعلقًا ، أي : فلا تجعله إلا لله ، وهو التوحيد .

وبعبارة أخرى : جعلك لغير الله شيئًا من أمره الخاص ، أي : فلا تجعله إلا لله ، وهو التوحيد .

وسيأتي ذكر الاستعمال المنادى : بأن العبادة : هي العمل ، وإليه يومىء قوله ﷺ « اعملوا ، فكل ميسر لما خلق له ، فمنكم من يعمل بعمل أهل الجنة[١١٣] الحديث » وقوله في الحديث القدسي « إنما هي أعمالكم أحصيها

---

(١١٣) قوله « عليه الصلاة والسلام اعملوا فكل ميسر لما خلق له » أخرجه البخارى فى التفسير (ج ٨ ص ٧٠٩) حديث (٤٩٤٩) فتح قال حدثنا آدم ثنا شعبة عن الأعمش قال سمعت سعد بن عبيدة يحدث عن أبى عبد الرحمن السلمى عن على رضى الله عنه قال « كان النبى صلى الله عليه وعلى آله وسلم فى جنازة فأخذ شيئا فجعل ينكت به الأرض فقال : مامنكم من أحد إلا وقد كتب مقعده من النار ومقعده من الجنة . قالوا يارسول الله أفلا نتكل على كتابنا وندع العمل ؟ قال اعملوا فكل ميسر لما خلق له أما من كان من أهل السعادة فييسر لعمل أهل السعادة وأما من كان من أهل الشقاء فييسر لعمل أهل الشقاوة ثم قرأ ﴿ فأما من أعطى واتقى وصدق بالحسنى ﴾ الآية . اهـ وأخرجه أيضا فى عدة مواضع من صحيحه . ومسلم فى كتاب القدر (ج ٤ ص ٢٠٣٩) حديث (٢٦٤٧) وأبو داود فى كتاب السنة (ج ٥ ص ٦٨) حديث (٤٦٩٤) والترمذى فى كتاب القدر (ج ٤ ص ٤٤٥) =

لكم[114] ونعم أجر العاملين » بعد قوله تعالى ٣ : ١٣٣ ، ١٣٤ ﴿ وسارعوا إلى مغفرة من ربكم وجنة عرضها السموات والأرض أعدت للمتقين الذين ينفقون في السراء والضراء والكاظمين الغيظ والعافين عن الناس والله يحب المحسنين ﴾ .

وكل ما ذكرنا صريح في ذلك المعنى ، لا مشيرا إليه فقط .

وبعبارة أخرى : مايتدين به المخلوق ، أى : فلا يكون إلا لله ، وهو التوحيد .

والمراد بقولنا : يتدين به ، أى : يجعله أمرًا لاصقًا بذمته ، ووجوده وسعيه . صحة ولزومًا .

وكل هذه العبارات : إنما هي لتلخيص معنًى يكون أقرب إلى الانضباط والتحصل ، والتعين في الذهن ، مع اعتبارنا في جميعها قيدًا ، يخرج الترويح عن النفوس - مثلا - بجزء من الراحة ، إن احتيج إلى هذا الاعتبار ، وإلا فربما مع التأمل الصادق تفترق الجهتان بلا تَجَشُّم احتراز في العبارة ، فنلمحه .

وتلاحظ مع ذلك قوله ﷺ : « إن لنفسك عليك حقا ، ولزوجك عليك حقا ؛ ولزَوْرِك عليك حقا ، ولربك عليك حقا . فأعط كل ذي حق

= حديث (٢١٣٦) وقال هذا حديث حسن صحيح و (ج ٥ ص ٤٤١) حديث (٣٣٤٤) وابن ماجة فى المقدمة (ج ١ ص ٣٠) حديث (٧٨) . وقد جاء هذا الحديث « اعملوا فكل ميسر لما خلق له » عن عدة من الصحابة منهم عمران بن حصين وحديثه متفق عليه وجابر بن عبد الله وحديثه فى مسلم وذو اللحية الكلابى وحديثه عند أحمد فى المسند وغيرهم من الصحابة . اهـ

وأما قوله « فمنكم من يعمل بعمل أهل الجنة » ليس من حديث « اعملوا فكل » السابق تخريجه ولكن هو من حديث ابن مسعود فى الصحيح الذى هو « حدثنا رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم وهو الصادق المصدوق أن أحدكم ... » إلى آخر الحديث فإن فيه هذا اللفظ والله أعلم والحمد لله رب العالمين .

(١١٤) وهو قطعة من حديث أبى ذر الغفارى عند مسلم (ج ٤ ص ١٩٩٤) حديث (٢٥٧٧) وغيره والحديث هو الذى يقول الله عز وجل فيه « ياعبادى إنى حرمت الظلم على نفسى وجعلته بينكم محرما فلا تظالموا ..... » إلى آخر الحديث ولله الحمد والمنة .

حقه[115] وكل ما يلحق بذلك في الحكم والاعتبار ، من هذه الجهة والعادات ، التي لا يمانعها التوحيد : تعرف بمعرفته .

وبالجملة : فقد سَبَرنا قصص الرسل ، وقضايا الأنبياء . فوجدناهم أطلقوا طلب العبادة لله وحده ، وأرسلوها من غير تفسير وشرح ، وما ذلك إلا لوضوح المقصود ، وسرعة حصوله في الخاطر عند الطلب ، وتبادر انفعاله للفهم ، وعدم تعصيه على البديهة .

ونحن في خوضنا السابق بمنزلة من يفسر لمن صار الجلى عنده خفيا ، أو المأنوس وحشيا ، أو الملابس غريبًا ، أو بمنزلة من يجمع متفرقًا ، ويلخص منتشرًا ، أو يبالغ في الإيضاح ، لمن لم يكن بتلك المثابة ، التي خوطب بها أقوام الأنبياء ، وإلا فخلو بحثنا عن غرض صحيح شرعي مطلوب : ابتداع ، برئنا إلى الله من ذلك إن كان ، ولا بأس بتعريف الشيء بلوازمه وآثاره . إذ المراد : الانكشاف والظهور للمعرَّف – اسم مفعول – وإن خفي بعض أبحاثنا في كتابنا هذا على أقوام . فنحن لم نلتزم أن كل مافيه ظاهر للخاص والعام .

وهذا كتاب الله ، الذي شأنه أَجْلَى من شمس النهار : قد عرف مافي أساليبه ، وسُبُلِهِ وتراكيبه البديعة الشريفة ، أهل البصائر والاستبصار .

ومن العبارات المنخرطة في سلك نظائرها المارة في معنى العبادة : عبارة

---

(١١٥) أخرجه البخارى فى كتاب الصوم (ج ٤ ص ٢٠٩) حديث (١٩٦٨) و (ج ١٠ ص ٥٣٤) حديث (٦١٣٩) . من كتاب الأدب فتح من حديث أبى جحيفة رضى الله عنه والترمذى فى كتاب الزهد (ج ٤ ص ٦٠٨) حديث (٢٤١٣) وقال هذا حديث صحيح . إلا قوله « ولزورك عليك حقا » فإنها لم تأتِ فى حديث أبى جحيفة وهى فى الصحيحين أيضا وغيرهما من حديث عبد الله بن عمرو ابن العاص البخارى فى كتاب الصوم (ج ٤ ص ٢١٧) حديث (١٩٧٤) و (١٩٧٥) و (ج ١٠ ص ٥٣١) حديث (٦١٣٤) ومسلم فى الصوم (ج ٢ ص ١٣) .

مبسوطة غير مرتبة ترتيب التعاريف ، ومنها يؤخذ للعبادة معناها ، فنقول :

لما كان المخلوق مِلْكا لخالقه ، ومن شأن المملوك المنعَم عليه بالإيجاد ومقتضياته الفقير إلى منشئه : أن يترك نفسه وتصرفها وتقلبها تحت إشارة ربها وبارئها ، إذ هذا هو المقصود بالإيجاد ﴿ وما خلقت الجن والإنس إلا ليعبدون ﴾ ويذرها ذليلة مسخرة ، واقفة على حكمه ، وأمره وتدبيره ، مسلمة إليه بلا منازعة ولا جدال ؛ وإن لم يكن هذا مقصود الإيجاد : فهو الأمر الصالح اللائق ، المناسب الملائم ، وغيره فاسد ، منافر مضاد .

وأمره تعالى بإخلاص العبادة له ، وتوحيده بها ، وإمحاض وجهه بالقصد : إشارة إلى هذا المعنى المقصود واللائق .

ولهذا توسل بذكر الخلق والرزق ، والإماتة والإحياء ، وغيرها : للتنبيه على العلة القاضية .

ولما كان هذا التعبير السابق تصوره وأنواعه ، إنما هو بمنزلة اللف والضابط ، إذ من المعلوم : أنه ليس الأمر مطلقًا في هذا الباب عن تغيير رسوم ووظائف ، وطرائق مخصوصة منحصرة ، جاء تفصيل الأحكام ، وتنويع التشريع بمثابة المفصل لمجمله والمسمى لأعيان جماعته . دَلَّ عليهم بكلمة جامعة ، والكاشف للمقصود من ذلك ، لأنه ربما ينقاد السمع عند شعوره بمبدأ المطلوب ، لا أن يُعَدَّ منه ما ليس منه ، أو يخرج منه ما هو منه ، للجهل بالكيفية والمقدار . فأتت له التراجم المفصلة بالبيان الشافي .

ويحتمل أن يشار بقوله « اعبدوا الله » إلى هيئة وعادة وصفة استقرت للمخاطب . فقيل له مثلا : اصرف هذه الآثار إلى هذه الجهة ، لكنا نقرر لك الآثار على وجوه أخرى بالصلاح فاسمعها .

ويحتمل أن تكون الإشارة بذلك إلى هذه التفاصيل ، كما يشار إلى ما في

الذهن وبحمد الله لا تضاد بين شيء مما ذكرنا . إذ جميعها تحوم على محط واحد ، وإذا تقرر لك أن « الدعاء » هو المعهود عند الرسل وأتباعهم من المسلمين ، وهو على نحو خاص معناه بوضعه وطبعه وهيئته اللازمة التي هي بمنزلة الخلقة ، لا باعتبار سواها ، حتى يقال : دعاءُ غير الله – للذى أنت باحث فيه الآن – خارج عن التعريف . فالدعاء باعتبار ذاته لا أنه يلزم متعلقًا كذلك لا يصدق معنا ، إلا إذا ارتبط به طلب حصول المطلوب المتمكن منه ، والقدرة عليه بالذات من المدعو وتوجيه المسأله ، نحو قدير متمكن ، ولا يتوقف حصول المطلوب إلا على تعلق إرادة المدعو إياه وإقبالها عليه ، وإن من معناه عجز المخلوق عن تحصيل متعلقه ، واختصاص ذى القدرة الشاملة به . وصلاحية المحل الذي تستقبله به للقيام بسؤالك ، والعلم بما فيه الخير لك ، من سرعة الإجابة إلى ذلك أو تأخيره ، أو صرف ما هو أعظم منه أو مثله ، أو ادخار أشرف منه ، إلى غير ذلك .

وهذا التفسير لمعنى الدعاء – كما أشرنا – باعتبار وضعه والهيئة التي تكوَّنَ بها ، وتتجلَّى أصالة صورته طبيعية ، بمنزلة الخلقة للإنسان .

فحينئذ : علمت إن شاء الله تعالى بالبرهان الصحيح ، واليقين الذي لا يخالطه أدنى ريبة ، ولا ينتابه أو يتصور عليه وهم ، أو يتطفل عليه شك : أن دعاء المخلوق ، وقصده بذلك : من متفاحش الظلم ، ومتبالغ الشرك ، ومنازعة في خاص حق الله ، وخضوع وتذلل بخالص عبادته لسواه . إذ روح كونك عبدا له تعالى : هو هذا المقام . وهذا التكيف والتصور بهذه الحالة .

ومن هنا تلخص لك وجه التسجيل على المشركين ، إذ يدعون الأوثان . وسببه ومنشؤه التكثير بأنواع التسفيه والتضليل والتتبيب . وظهر لك وتبين محل دعاء غيره تعالى من السخف والبطالة ، وضلال منتحيه وغلوه في الإضرار بنفسه ، وتحميلها ظلما كثيرًا بوضع الشيء في غير محله ، وصرفه في غير أهله ،

والتباعد من الرب الذي لا يسوغ ولا يصلح لك إلا التقرب منه والتذلل له ، وله الخلق والأمر والملك والملكوت والقهر والعزة ، وصفات الكمال ونعوت الجلال . وأما غيره : فلا يملك نفعًا ولا ضرًا ، ولا موتًا ولا حياة ولا غيرها .

وغير بعيد أيضًا : أن يكون منشأ ذلك التسجيل ، والتسفيه : هو الخطأ في المتعلَّق ، وإبدال الصالح منه بسواه ، بمنزلة مهنَّدٍ مصنوع للضرب في سبيل الله . فاتخذ لسفك الدماء بغيًا ، ولقطع الطريق . فهو المهند بذاته : إنما كان سواء ورشدًا لمكان المتعلَّق وانعطافه عليه وإنما كان عدوانا وظلما لمكان المتعلَّق .

وبهذا كله تعرف انفصال ما سنذكره من هذه الامور الآتية عن جهة الدعاء ، ومباينتها لها ، وإن كان الأمر ظاهرًا . فلا يضر تعدد جهات المعرفة .

وتلك الأمور : كسؤالك زيدًا درهما ، أو نصره لك على العدو بسيفه ورمحه ، أو دعاء الله تعالى لسقيا وغيرها أتظن الأمر كما زعم الواهمون ، واستنبطوه من خروج عمر بالعباس رضي الله عنهما عام الرَّمادة[116] ؟ كَلَّا – وضل سعيهم – وإلا لو كان الأمر كذلك لكان للمسلمين في العدول إلى رسول الله ﷺ مندوحة . وأيُّ معنى للعدول إلى الدون مع وجود الأفضل منه والأنفع والأجدى ؟ لو كان المعنى ما توهمه أولئك الذين جعلوا لأهل الأجداث من أمر الله وتدبير ملكه ما جعلوا ، ويعدلون إلى مقابرهم عن التماس دعاء الأحياء وتوجههم إلى الله بالمسألة . كما صنع عمر رضي الله عنه – وحماه الله – أن يلاط به رجز الشيطان وهو يسلك غير فَجِّه .

فتنبه كيلا يلتبس عليك الأمر ، فلا تفرق بين النور والظلمة ، والجهل

---

(١١٦) يريد حديث الاستسقاء أن عمر بن الخطاب رضى الله عنه استسقى بالعباس من حديث أنس ابن مالك عن عمر وقد تخريجه رقم (١٠٧) والحمد لله .

والحكمة ، وما عليك من بأس أن تلتمس من أخ في الله دعوة صالحة ، سيما إذا توسمت أسباب الإجابة .

وقد شاع فى ديننا حسن التماس الدعاء من المؤمنين وعلى الأخص بظهر الغيب .

فجعل ما صنعه عمر من قسم صنع القبوريين تخليط فاحش ، وتلطيخ له بما لا يليق به . والله المستعان .

فالأحمق يضرك بعين ما يزعم أنه لك نافع .

وهل تَخَيُّرك داعيًا : إلا كتوخِّى خير الأوقات للإجابة ، وحالات الدعاء ؟ ذهابًا منك إلى أَن ذلك أسرع تحصيلا وأنفع توصيلا . وإلا فكان التوسل من عمر برسول ﷺ ، وبسائر الأنبياء والملائكة والأصفياء عليهم صلوات الله وسلامه أجمعين : أحق وأصدق .

إذ لا عاقل يتخير من ذلك المعنى الذى يقصده : ما هو أدنى ، ويجتنب الأعلى .

فالداعي سوى الله والملتجيء إلى غيره ، وصارف اضطراره وافتقاره عنه إلى من دونه بهيئة ما ينبغى أن يكون لله – كما أشرنا إليه في ذكره انفصال تلك الأمور المارة قريبًا – ومثبت ما لله من التأثير لخلقه على جهة اتصاف المحل ولو في الجملة ، إما بالاعتقاد أو بالتهيؤ – كما تترجم عنه الحالة الدعائية وحكم صورتها – والواقف نفسَه تحت حكم من لا خلق له ولا أمر ، والضَّان بنفسه عن تسليمها له تعالى ، بريئة عن المشاقة والاستنكاف عما طلبه منها ، وألزمها إياه –: مضيع لمعنى العبودية ومقتضيات الربوبية ، التي لا انفكاك عنها .

وهكذا – كما قدمنا – خوفُك وأملك ورجاؤك من سواه ، على المعنى الذي يكون عن الذات المستجمعة لتلك الصفات . وهو معقول متصور عند ذوي البصيرة ، بمنزلة الأشباح عند البصر ٥ : ٤٤ ﴿ فلا تخشوا الناس واخشون ﴾

٣ : ١٧٥ ﴿ فلا تخافوهم وخافون إن كنتم مؤمنين ﴾ حيث كان النهي والأمر منصرفين إلى نفس الفعل المذكور لا إلى متعلقه وهو الإيثار له واعتباره عملا واقتضاء . لقوله تعالى ٢٨ : ٢١﴿ فخرج منها خائفا يترقب ﴾ وقوله ٢٣ : ١٠ ﴿ وبلغت القلوب الحناجر ﴾ وقوله ٢ : ٢١٤ ﴿ مستَّهم البأساء والضراء وزلزلوا ﴾ .

والمعنى الأول : صحيح بلا ريب ، حيث يلاحظ افتراق ما من جهة الخالق عما هو من جهة المخلوق . كلبسك الدرع للحرب ، واتقائكِ ظلم جبار عنيد . وكذا قصدك أحدًا أو بلدًا للانتفاع بما آتاه الله من علم دين ، أو طب ، أو قدرة على استخلاص حق لك ، أو إيوائك من ذي سلطان ، أو لخصب في الأرض وسعة ، ونحو ذلك كله .

فأنت تجُوِّز في هذا كله التخلف لعدم الإمكان التام ، الذي لأجله تسأل الله ، ولم تتلبس بهيئة ممنوعة . فالمعنى الذي هو راجع وضعًا لاقصدًا إلى القوي القادر ، بحيث لا يصلح إلا له ، ولا يتحصل إلا به أو عنه : اسم طلبه والتماسه ، واللفظ الذي يكون له : هو الدعاء وَضْعًا وشرعًا .

والدعاء في لسان أنبياء الله ورسله وكتابه : اسم لطلب ذلك المعنى ، ولهذا أطلق الله في كتابه دعاء المشركين لسواه وساقه مساق المتعين المعلوم ، وأورده مورد ما تنساق بالبديهة إليه الفهوم ، وسجل عليهم : أنْ نحَوَاْ به خلاف جهته ، وأخرجوه عن محله ، ومن أمثلته ٧ : ٩٤ ﴿ إن الذين تدعون من دون الله عبادٌ أمثالكم فادعوهم فليستجيبوا لكم إن كنتم صادقين – الآية ﴾ فَوَصْفُ العباد به : هو المانعُ من التأهل للاستدعاء منهم ، وإسناد الطلب إليهم .

والحاصل : أنه تعالى نعتَ نفسه بنعت مقتض لتخصيصه بالدعاء . وهو

نعت ذاتي أو فعلى ، كما أنه سبحانه نعتَ الدعاء بنعت وضعي ، مقتض لأن يكون به من خاص حق الله الذي هو منعوت بذلك النعت الأول ، وذلك النعت بعينه هو المانع من دعاء غيره ، أي لأن الدعاء لا يجوز توجيهه إلا لمن كان بذلك النعت ، ولا يجوز أن يكون محل قصده إلا من كان به أيضًا . فدعاء سواه تعالى : ضَلَّةٌ في الرأي ، بداية ونهاية ، ومنشأ ومقصدًا ، ووسيلة ومنتحى ، ولفظًا ومحلا ، وسعيا وغاية .

وبينه وبين سؤالك من مخلوق متاعًا أو انتفاعًا : بَوْنٌ متميز بالصفة والاسم ، والمحل والنية والكيفية ، مصدرًا ومقصدًا وتعلقا ، لا يلتبس ولا يخفى ما يليق بكل جهة كيفية وحقيقة .

وأما الجاهلون : فعَزَب عنهم هذا الانكشاف الذى لوضوحه كان التعبير عنه تحصيل حاصل ، وإنما فساد الفطر هو الذى أوجب هذا التبيين .

فقالوا : نَظْرة ياولي الله ، أقحطت الأرض ، وهلك العيال ، وتسلط العدوُّ ، وعقمت المرأة ، وعصفت الريح ، وجُنَّ الأبناء . فالغارة الغارة ، والعجل العجل ، أغثنا أدركنا . مددك .

وهو إذ ذاك رهين التراب في انتظار الحشر ، الذي لا يدري متى يكون وإلا فلو قالوا : ياعبد الله – أي : وهو حي يخاطب – أَعطنا من طعامك ، وأحسن كما أحسن الله إليك ، وسل الله لنا : ما جاوزوا اللائق خطابًا ومخاطبًا ، لأنه شيء أناله الله إياه ، وأمره أن ينيل منه ، فهو بمنزلة الخازن الأمين ، المؤدي ما استودع . ما حصل مفقودا ، ولا كَوَّن مالم يكن موجودا . ولا ريب أنه فعل فعلا أُمِدَّ بقواه ، ومُكِّن منه بإفاضة محله . فهو حينئذ في كل ما أعطى وفعل ليس إلا في الصرف والوضع في ذلك المحل المعين ، وفعل ماهو من شأنه ، كصلاة ، وصيام ، وذكر ، وجهاد ، وإخراج زكاة .

وبالجملة : فإنما يسأل منه ماهو من شأنه وصفته المعلومة المحسوسة ، المُمَدُّ هو بقوتها التي ينسب إليه بها الفعل . فهو كأقيموا الصلاة ، وجاهدوا في سبيل الله ، وافعلوا الخير ، وأنفقوا مما رزقناكم ، وتعاونوا على البر والتقوى .

كل ذلك هو فيه صارف لأفعال منه ، أو أعيان عنده في مصارفها ، والفعل بعد إمداد الله له بقواه . يتنزل منزلة الدرهم المأمور بإعطائه زيدا ، لا فرق .

وهذه القوى بمنزلة الأمتعة ، كل منها مأمور بوضعه في محله ، لا فرق بين قولك : خلق الله السمع والأبصار والأفئدة لشكره ، والسلاح للجهاد به في سبيله ، والدرهم لإنفاقه في مرضاته .

فالشكر والجهاد والإنفاق من واد واحد ، بل ليس الشكر إلا وضع كل نعم الله في موضعها ، من الإنفاق والجهاد ونحوها . فكلها مطلوبة من العبد ، وهى فعل من أفعاله ، تصح منه عقلا وشرعًا وضرورة ، وهى من كسبه منسوبة إليه ، وهو عامل لها قائم بها مَجْزِيٌّ عليها ، كما كرر الله ذلك في كتابه فما جرى هذا المجرى : هو الذى يلتمس من المخلوق على هذا الوجه حسبُ ، وعلى هذا النحو خاصة . ويطلب منه ما طُوِّقه ومُكِّن منه ، وأفيد علته ، مع فقره كل لحظة إلى ربه الذى أفاده إياه .

فما سِرُّ التخصيص « بإياك نستعين ».

ولُبَابُ الباب : إن الذي استقرت عليه الفطر والبديهيات ، فضلا عن العقول السليمة والأديان المنزلة من عند الله ، وقضت به الضرورة : هو انفصال شأن المخلوق عن شأن خالقه وبارئه . في المبادىء والآثار ؟ فالذاهب بشأن إحدى الجهتين ، الجاهل مايختصها ، الواضع لإحداهما مكان الأخرى . بالغ في السفه والحماقة .

فالمخلوق قد استقر في المدارك المذكورة ، بحيث إننا إنما نترجم عما حل فيها

لفساد كثير من الفطر – إن أفعاله وتأثيراته ، ماهي إلا عن ذات مصنوعة مخلوقة مكَوَّنة ، تفضل الله بإيجادها وإطلاقها من أسْرِ العدم ، محدثة عن تصرف خالقها . وتدبيره وتكوينه ، بلا حيلة منها ، ولا صنع ولا تدبير ، ولم يتوقف شيء من ذلك على إرادة أو إذن منها ، أو اختيار ، بل هي مسخرة مقهورة تحت حكم منشئها ، القاضي عليها بما شاء من ذلك . ثم عن قُوًى مفاضة ، وأيادٍ مفادة ، ومبادىء موهوبة . وصنائع تفضل بها ربه عليه ، وهو يعجز عن ذرة منها ، وكل ذلك أيضًا واقف على قضاء الصانع بالسلب والإبقاء ، ثم عن مزاولة مشاهدة ومعاناة عملية ، وعلاج ظاهر ، واضطراب وانقلاب ، وحركة وسكون ، وسعى ينادي بالعجز والقصور والكلال ، والاشتغال وتشتت البال .

ومع هذا كله . ففي قضايا خاصة ، ومتفقات جزئية ، وأحوال معدودة ، ومحال محدودة ، ومعرفة حاله وظهورها : مغنية عن الإيعاب في شرحها ، وماتصلح له ويصح منها بيقين لايشوبه شك ، ولا يتوقف على الاختيار ، ولا هو محتاج في معرفة قصور علمه وتدبيره ، وأنه بمنزلة لا شيء لولا مولاه ، وكل ذلك بغير حاجة إلى شرح .

أفمن هو كذلك كمن تصرفه ، وآثار قدرته عن ذاته وبذاته وكمال صفاته ، بلا لغوب ولاقصور ، ولا تأخر عن سنن كمال العلم والقدرة ، والقوة والحكمة ، وماشئت من معاني أسمائه الحسنى وصفاته العُلَى ، ولا يختص بالنسبة إليه جهة دون أخرى ، بإمكان وإذعان وانقياد لأمره وإشارته ، ولا احتياج له إلى معين ، أو ظهير فى تصريف أمره تعالى وإنجاحه وإيجاده ، وتأثيره يكون أيضًا من حيث المعنى وعاما وباطنًا وكاملا ، وعلى نهاية من بلوغ متعلق الإرادة – إلى غير ذلك من جهات الانفصال والتمييز ١٦ : ١٧ ﴿ أفمن يخلق كمن لايخلق ؟ أفلا تذكرون ﴾ ٢١ : ٦٦ ، ٦٧ ﴿ أفتعبدون من دون الله

مالا ينفعكم شيئا ولا يضركم ؟ أفٍّ لكم ولما تعبدون من دون الله ، أفلا تعقلون ﴾ ١٩ : ٤٢ ﴿ لم تعبد مالا يسمع ولا يبصر ولا يغني عنك شيئًا ؟ ﴾ ٢٥ : ٣ ﴿ واتخذوا من دونه آلهة لايخلقون شيئًا وهم يخلقون ولا يملكون لأنفسهم ضرًا ولا نفعا ولا يملكون موتا ولا حياة ولا نشورًا ﴾ ٧ :١٨٨ ﴿ قل لا أملك لنفسي نفعا ولاضرًا إلا ماشاء الله ﴾ ٧٢ : ٢١ ﴿ قل إني لا أملك لكم ضَرًّا ولا رَشَدا ﴾ .

فإن سأله أي عبد مِنْ كلّ ماهو أهله ؟ فلا ريب أنه مادعا غير الله .

وفي هذا الاستثناء ، وهو (إلا ماشاء الله) سِرٌّ بديع ، ومعنى نفيس ، محل تحقيقه في غير هذا الموضع(١١٧) .

وفي الحديث « واعلم أن الأمة لو اجتمعت على أن ينفعوك لم ينفعوك إلا بشيء قد كتبه الله »(١١٨) مناسبة له .

وبالجملة : فاختصاصه تعالى بكونه القوي القادر القاهر ، يدبر الأمر وحده ، وغير ذلك من أسمائه وصفاته : أمر ظاهر منكشف .

وحذار من الاستدراك عليه بقولك : إلا من جعله الله قاهرا مدبرا للأمر ، كما تجاسر خواص عُبَّاد الموتى . فإنه زيادة مضادة للمعاني المقصودة بتلك الأسماء والصفات .

---

(١١٧) معنى « إلا ماشاء الله » أي إلا ما أعطاني ربي ومكنني بالقدرة على فعله أو تركه ، والسعي في نفعي ، وفي دفع ما يضرني . فإن كل ذلك وغيره : هو مما شاءه الله لي ومكنني منه بقدرته هو وبرحمته وعلمه وحكمته ، فلولا ما أعطاني من الأسباب والقوى الكونية والعلمية ما قدرت أن أفعل شيئا . والله أعلم .

(١١٨) حسن وهو قطعة من حديث ابن عباس رضى الله عنهما أخرجه الترمذى (ج ٤ ص ٦٦٧) حديث (٢٥١٦) قال حدثنا أحمد بن محمد بن موسى أخبرنا عبد الله بن المبارك أخبرنا الليث بن سعد وابن لهيعة عن قيس بن الحجاج (ح) وحدثنا عبد الله بن عبد الرحمن أخبرنا أبو الوليد ثنا ليث بن سعد حدثنى قيس بن الحجاج المعنى واحد عن حنش الصنعانى عن ابن عباس رضى الله عنهما فذكر الحديث بطوله ثم قال هذا حديث حسن صحيح . وأحمد فى مسنده (ج ١ ص ٢٩٣) و (٣٠٣) . اهـ ولله الحمد والمنة .

وإن زعمت : أن أول ذلك الاستدراك ، وعقد القلب عليه : يمانع المضادة المذكورة . فقل لي : هل أتاك به عن الله من سلطان صحيح ؟ بل هل هو موافق للفطرة السليمة والعقل الصحيح ؟ وبماذا تجيب السريع الحساب بعد نزولك دار الملامة ؟ فإياك والهُوِىَّ في مزالق التقليد الأعمى ومتالفه المهلكة ، بنسبة خصائص الفقير العاجز إلى القوى الغني الحميد . فما أشنعها من فرية وتعطيل ، وما أقبحه من جهل بما للعلى الجليل .

هذا الله ٣١ : ٩ ، ١٠ ﴿ العزيز الحكيم خلق السموات بغير عَمَدٍ ترونها وألقى في الأرض رواسي أن تميد بكم وبث فيها من كل دابة وأنزلنا من السماء ماء فأنبتنا فيها من كل زوج كريم هذا خلق الله فأروني ماذا خلق الذين من دونه بل الظالمون في ضلال مبين ﴾ ٣٠ : ٤٠ ﴿ الله الذي خلقكم ثم رزقكم ثم يميتكم ثم يحييكم هل من شركائكم من يفعل من ذلكم من شيء سبحانه وتعالى عما يشركون ﴾ تعالى الله وتقدس ، وجل الله العظيم ﴿ هو الأول والآخر والظاهر والباطن وهو بكل شيء عليم ﴾ ٤٥ : ١١ ﴿ ليس كمثله شيء وهو السميع البصير ﴾ ٤١ : ٢٢ ، ٢٣ ﴿ ولكن ظننتم أن الله لايعلم كثيرًا مما تعملون ، وذلكم ظنكم الذي ظننتم بربكم أرداكم ، فأصبحتم من الخاسرين ﴾ ٥٠ : ٣٨ ﴿ ولقد خلقنا السموات والأرض وما بينهما في ستة أيام . ومامسنا من لغوب ﴾ ٢ : ٢٢٥ ﴿ وسع كرسيه السموات والأرض ولا يؤوده حفظهما . وهو العلي العظيم ﴾ .

وكذلك إخراج شيء من مقتضيات أسماء ربنا سبحانه وصفاته عن محله ، لآيات ٢٢ : ٧٤ ﴿ ماقدروا الله حق قدره ﴾ ونسبة ماللقوي القادر إلى الضعيف العاجز من ربوبية أو إلٰهيَّة ومعبودية أو مقتضاتهما ، حسب أو مثلا ، وما في معناهما : أقبح شرك بالله وتنديد ٦ : ١ ﴿ ثم الذين كفروا بربهم يعدلون ﴾ ٢ : ١٦٥ ﴿ ومن الناس مَنْ يتخذ من دون الله أندادًا ، يحبونهم

كحب الله ، والذين آمنوا أشد حُبًّا لله ﴾ .

ولكنا لا نعلم أن الله سبحانه وتعالى جعل شرك القوم وتنديدهم : هو ذهابهم إلى اتخاذ الند والشبيه له صفات ربوبيته من حكمته ، وعلمه وقدرته وقوته ، وصفة الخلق والرزق ، والإحياء ، والإماتة ، وغيرها ، فأضافوها إلى أندادهم ، وجعلوها مثلا له في ذلك ، متصفة بتلك النعوت ، أو أن المسألة لها – أعني الأديان منهم – كانت شركا بأولئك الآلهة ، لأن لها التصرف والتصريف استقلالا ، أو نيابة ، أو لأن لها بالتعبد لها والاستشفاع بها أثرًا مقطوعًا بحصوله ونيله ؟ كما ترى عليه اليوم بعض عُبَّاد الأموات ، أو عامتهم فيما يصنعون لها ، بل غاية ذلك – فيما قص الله علينا – أن شفاعتهن تُرتَجَى .

وحاصل الأمر : أن القصد الأول – وهو الحاصل بالتوجه والمسألة ، إذهما عينه – واقع ، لا ماوراءه ، من نية أنها هي المحصلة لما سألوه ، لتأهلها وصحة انبعاثه عن تأثيرها ؟ فلا نعلمه .

ولكن القوم عمدوا إلى ماتقتضيه تلك الصفات العلى ، وتستتبعه وتنادي به : أن يكون من الآثار والتعلقات المعمولة بحسب ما ينبغي ، ويتجه لتلك الصفات، فنقلوه عن هذه الجهة ، وقطعوه منها إلى غيرها ، وصرفوه لذلك الغير ، كدعاء الأوثان ، والتأليه لأحد من الأغيار ثان ، وحكمٍ بسوى مارسمه مُنَزِّل القرآن ، وسَوْق الهدايا إلى مالم يأذن به والقربان ، والتعلق في نفع أو دفع بعبد ميت ، أو مكان أو زمان ، على النحو الذي سمعت فيما مرَّ لك أيها الإنسان ؟ .

وشائع شركُ الوثنية ، وعامته : هو فيما يعلم كل عاقل من هذا القبيل ، ولقد تتبعنا في كتاب الله من فصول تراكيبه وأصول أساليبه ، فلم نجده تعالى حكى عن المشركين أن عقيدتهم في آلِهَتِهم وشركائهم التي عبدوها من دونه :

أنها تخلق ، وترزق ، وتحيى ، وتميت وتنزل من السماء ماء ، وتخرج الحيَّ من الميت ، والميت من الحي ، وتأتي بالضياء والظلمة ، وتنبت حدائق ذات بهجة ، أو أنها جعلت الأرض قرارًا ، وخلالها أنهارًا ، وجعلت لها رواسي ، وجعلت بين البحرين حاجزًا ، أو أنها تجيب المضطر إذا دعا ، وتكشف السوء والبلوى ، أو تؤتى الملك من تشاء ، وتنزعه ممن تشاء ، وتعز من تشاء وتذل من تشاء ، وتهدي في ظلمات البر والبحر ، وترسل الرياح بين يدي المطر ؟ .

بل إذا ضاق عليهم الأمر ، واشتد بهم الكرب : فزعوا إلى الله وحده . فإذا سئلوا عن حقيقة دينهم : هل هو شرك في الربوبية ؟ دانوا وأذعنوا للرب وحده بالاختصاص بكل ذلك ، والانفراد وهذا واضح لمن ألقى السمع للقرآن فيما حكى عنهم بقوله ٢٣ : ٨٤ - ٨٩ ﴿ قل لمن الأرض ومن فيها إن كنتم تعلمون ؟ سيقولون : لله قل أفلا تذكرون ؟ قل مَنْ ربُّ السموات السبع ورب العرش العظيم ؟ سيقولون : لله ، قل : أفلا تتقون ؟ قل من بيده ملكوت كل شيء ؟ وهو يجير ولا يُجار عليه ، إن كنتم تعلمون ، سيقولون لله ، قل فأنَّى تُسْحَرون ؟ ﴾ .

فتأمل ذلك ، وتصفحه بفكر صاف ، ونظر ثاقب ، وعقل سليم ، وتدبر صحيح ، سِيَّما مَنْ بيده كل شيء ، وهو يجير ولا يجار عليه .

واعتبر عقائد عباد الموتى ، وصرفهم التدبير الإلهي بالملاحظة لما لم يقع ، ليقع ، والنسبة لما وقع إليها ٣٥ : ٣ ﴿ ياأيها الناس اذكروا نعمة الله عليكم هل من خالق غير الله يرزقكم من السماء والأرض ؟ لا إله إلا هو فأنَّى تؤفكون ؟ ﴾ ٣٠ : ٤٠ ﴿ الله الذى خلقكم ، ثم رزقكم ، ثم يميتكم ، ثم يحييكم ، هل من شركائكم مَنْ يفعل من ذلكم من شيء ؟ سبحانه وتعالى عما يشركون ﴾ ٣٠ : ٣٣ ﴿ وإذا مَسَّ الناس ضُرٌّ دعوا ربهم منيبين إليه ثم إذا أَذاقهم منه رحمة إذا فريق منهم بربهم يشركون ﴾ ١٣ : ١٦ ﴿ قل

من رب السموات والأرض ؟ قل الله قل أفاتخذتم من دونه أولياء لا يملكون لأنفسهم نفعا ولا ضرا ؟ قل هل يستوي الأعمى والبصير أم هل تستوي الظلمات والنور أم جعلوا لله شركاء خلقوا كخلقه فتشابَهَ الخلق عليهم ؟ قل الله خالق كل شيء وهو الواحد القهار ﴾ .

تأمل دين عباد القبور اليوم ، خصوصا الغالين منهم فيها ، إذا مسهم الضر أنابوا إليها . ويروون – قاتلهم الله أنى يؤفكون –: إذا دهمتكم الأمور ، فعليكم بأصحاب القبور[119] ، ثم يذوقون الرحمة من الله مع كفرهم هذا . فيقولون : كرامة الشيخ وبرهانه وإذا أخفق سعيهم يقولون : هو غائب أو ساخط .

وهذه قضية واقعة فاشية في الكثير ، أو الأكثر ، أو أن السالم من حُمَّاها نزر لا يكاد يذكر .

والاستفهام في قوله تعالى ﴿ هل من خالق غير الله ﴾ ﴿ هل من شركائكم من يفعل من ذلكم من شيء ؟ ﴾ ﴿ من رب السموات والأرض ؟ ﴾ يؤتى بمثله للتقرير على المخاطب بما يعلمه ، وهو أمر ثابت عنده .

ومن المعلوم : أن فالق الحب والنوى وباريء النسم عندهم : هو الله العلي الأعظم .

فانظر – هداني الله وإياك – بعين الاعتبار . وتأمل بقلب شهيد قول الله تعالى ٣٠ : ٢٨ ﴿ ضرب لكم مثلا من أنفسكم ، هل لكم مما ملكت أيمانكم من شركاء فيما رزقناكم ، فأنتم فيه سواء تخافونهم كخيفتكم أنفسكم ﴾ ١٠ : ٣١ – ٣٥ ﴿ قل : من يرزقكم من السماء والأرض ؟ أم من يملك السمع والأبصار ؟ ومن يخرج الحي من الميت ويخرج الميت من الحي ؟ ومن يدبر

---

(١١٩) سبق الكلام عليه حديث رقم (٨٠) .

الأمر ؟ فسيقولون الله فقل أفلا تتقون ؟ فذلكم الله ربكم الحق فماذا بعد الحق إلا الضلال ؟ فأنى تصرفون ؟ كذلك حقت كلمة ربك على الذين فسقوا أنهم لا يؤمنون قل هل من شركائكم من يبدأ الخلق ثم يعيده ؟ قل الله يبدأ الخلق ثم يعيده فأنى تؤفكون ؟ قل هل من شركائكم من يهدي إلى الحق ؟ قل الله يهدى للحق ، أفمن يهدي إلى الحق أحق أن يتبع ، أم من لا يَهِدِّي إلا أن يُهْدى ؟ فما لكم كيف تحكمون ﴾ ٢٢ : ٧٣ ، ٧٤ ﴿ يا أيها الناس ، ضرب مثل فاستمعوا له . إن الذين تدعون من دون الله لن يخلقوا ذبابًا ولو اجتمعوا له وإن يسلبهم الذباب شيئا لا يستنقذوه منه . ضعف الطالب والمطلوب . ما قدروا الله حق قدره . إن الله لقوى عزيز ﴾ ١٦ : ٧٤ ﴿ فلا تضربوا لله الأمثال . إن الله يعلم وانتم لا تعلمون ﴾ ١٦ : ٢٠ – ٢٢ ﴿ والذين يدعون من دون الله لا يخلقون شيئًا وهم يخلقون . أموات غير أحياء ، وما يشعرون أيان يبعثون إلٰهكم إلٰه واحد . فالذين لا يؤمنون بالآخرة قلوبهم منكرة وهم مستكبرون ﴾ .

هل ترى في جميع هذا الذي حكاه الله عنهم : أنهم زعموا منه قليلا أو كثيرا ، حقيرًا أو خطيرًا ، لآلهتهم التي هم لها يعبدون ، وحولها يعكفون ؟ بل صَيَّروا هذه الصفات عُطُلًا عما تستتبع وتستلزم وتقضي أن يكون لاحقًا لها ، ومتعلقًا بها ، ومنضمًا إليها من التوحيد والتفريد ، وعدم التشريك والتنديد ، بالدعاء ، والعكوف ، والقرابين ، وغيرها .

فهذا شرك القوم واتخاذهم الآلهة ، الذي كان سببًا : أن سَجَّل عليهم ربهم القاهر فوق عباده : بالشرك والغي ، والضلالة والكفر ، والظلم والجهالة ، ومنعوا صفاته حقها ، الذي مَنْعُهُ غايةُ السفه والإجرام . ألا ترى قوله تعالى ﴿ فذلكم الله ربكم الحق فماذا بعد الحق إلا الضلال فأنى تصرفون ؟ ﴾ يترجم : بأن مقتضى هذا الوصف العلي ، والنعت الكريم ، والشأن العظيم :

أن لا يُهْمَلَ ولا يُضَيَّعَ حقه الذي يستلزمه ، ويقتضي انصرافه إليه ، ولصوقه بجهته فكيف أيضًا يعمد عامد إليه . فيصرفه إلى سواه ، ويضعه في غير محله اللائق به ، والمناسب له مناسبة لزومية ؟ .

واعلم : أننا في هذه الأبحاث إذ نذكر الصفة ، قد نقصد بها : الخالق ، الرزاق ، العليم ، القدير ، مثلا فاعلمه .

واعلم أنَّ ذكرنا لهذه الآيات الكريمة عظة لمن يقول : إنني من المسلمين ، وإيقاظًا له ، إن كان ممن عَمَّهُ داء عبادة المقابر . فيتفقد نفسه ، ويحذر من كيد عدوه ، ويعرف لماذا قص الله من أنباء من قد سبق ونَعَى أفعالهم ، وجعلها آيات تتلى ، وبثها في العالمين ، وكَرَّرَهَا في كتابه الحكيم المبين ؟ ليعلم أن الشيطان الذي أضل السابقين . وأوقعهم في الشرك الوبيل : لم يسالمه ، ولم تضع أوزاره بين أمة محمد ﷺ ، وإن أمة محمد : لم يتغير سنن الله فيها . ولاطبائع البشرية المعرضة للغفلة والنسيان ، والجهل والكفر والفسوق والعصيان ، فمن علم ذلك أخذ حذره دائما . وكان على بصيرة من أمره . فلم يقدم على عمل إلا على هدى من كتاب ربه ، ونور من سنة نبيه ﷺ تسليما كثيرًا .

فلينظر العبد : أي شيء هو في هذه المقامات ؟ وهل دَبَّ فيه غائلة هذا من داء الأمم وهو لايشعر ؟ .

ثم إنا لسنا بصدد ذكر من كُفْرُه بالدعاء لنفسه ، كالقائل : أنا أحيي وأميت كالذي حاج إبراهيم في ربه ، وفرعون القائل : أنا ربكم الأعلى ، فإن ذلك نزاع في الحق ، ومقتضاه طور أشد دَرْكًا ، وأخبث مما أشرنا بكثير ٢ : ٢١ ، ٢٢ ﴿ يأيها الناس اعبدوا ربكم الذي خلقكم والذين من قبلكم لعلكم تتقون الذي جعل لكم الأرض فراشًا ، والسماء بناءً وأنزل من السماء ماءً فأخرج به من الثمرات رزقًا لكم فلا تجعلوا لله أندادًا وأنتم تعلمون ﴾ .

وهذا التنديد : هو صرف حقه سبحانه وتعالى إلى الأنداد – وهذا الحق هو العبادة – ألا تراه يقول سبحانه ﴿ اعبدوا ربكم الذي خلقكم والذين من قبلكم ﴾ وأتى بالفاء المشعرة لاقتضاء تلك النعوت الاختصاص بالعبادة .

أتدري ماحق الله على العباد ؟ حق الله على العباد : هو أن يعبدوه لايشركوا به شيئًا[120] ، وليس تنديدهم إلا بذلهم ماهو حق ربهم منهم للسِّوى والغير ، دون خلع الصفات الْعَلِيَّةِ ، التي لأجلها كان الاختصاص بالعبادة ، أو إلقاء مالا يصح له من سواها عليه ، إلا ما استتبعه ذلك البذل والصرف ، من توصيف النِّد بالإلهية والعبودية . فإنه يقتضي مالا يخفى ، من خَلْع وإلقاء لكن ليس بذلك الاعتبار المار ، وإنما هو في معنى الترجمة عن فعلهم الشنيع والتسوية في التعلق ، لا التحقـق والتمثيل هو بالإضافة لجهتهم وجهة صنعهم ، لا بالإضافة إلى المصنوع له ٢ : ٥٢ ، ٥٣ ﴿ ولقد جاءكم موسى بالبينات ، ثم اتخذتم العجل من بعده ، وأنتم ظالمون ﴾ ﴿ وَأُشْرِبُوا في قلوبهم العجل بكفرهم ﴾ ٧ : ١٤٨ ﴿ اتخذوه وكانوا ظالمين ﴾ ٢٠ : ٣١ ﴿ قالوا لن نبرح عليه عاكفين حتى يرجع إلينا موسى ﴾ .

أتراهم ماذا صنعوا هنالك ؟ أدانوا بأنه الخالق الرازق المالك . أم أعطوه من أنفسهم تأليه المريد السالك ؟ أم زادوا على هذا القدر طورًا وراء ذلك ؟

وقد أبان كثير من الآي الكريم وأعرب : عن أن قصارى شركهم ،

---

(١٢٠) جاء حديث بهذا اللفظ الذى جاء به المؤلف من حديث معاذ بن جبل رضى الله عنه متفق عليه وسنذكره بسنده إن شاء الله قال البخارى رحمه الله تعالى (ج ١٣ ص ٣٤٧) حديث (٧٣٧٣) فتح قال حدثنا محمد بن بشارثنا غندر ثنا شعبة عن أبى حصين والأشعث بن سليم سمعا الأسود بن هلال عن معاذ بن جبل قال : قال النبى صلى الله عليه وعلى آله وسلم : يامعاذ أتدرى ماحق الله على العباد قال الله ورسوله أعلم قال أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئا أتدرى ماحقهم عليه ؟ قال الله ورسوله أعلم قال أن لا يعذبهم . وأخرجه مسلم (ج ١ ص ٥٩) . والله أعلم .

المذكور فيه ، ومنتهى أمده : هو معاملتهم للأنداد بما لايستحقه منهم إلا الرب الكريم الجواد ٢ : ١٦٥ ﴿ ومن الناس من يتخذ من دون الله أندادًا يحبونهم كحب الله والذين آمنوا أشد حبًّا لله ﴾ .

أعلمته : حكى عن هذا أنه لايحب الله ، أي على أن المعنى : كحبهم الله ٨ : ٣٩ ﴿ وقاتلوهم حتى لاتكون فتنة ويكون الدين كله لله ﴾ أي : وهو العبادة ٣٩ : ٣ ﴿ ألا للهِ الدين الخالص ﴾ ٩٨ : ٥ ﴿ وما أمروا إلا ليعبدوا الله مخلصين له الدين حنَفَاءَ ﴾ ٣ : ١٩ ﴿ إن الدين عند الله الإسلام ﴾ .

وقد عُلمَ أَنَّ الدين ذو أحكام ، وتحليلٍ وتحريم ، وتوحيدٍ وتفريد ، واعتقادٍ وسرائر وأعمال ، وظواهر وسرائر .

وهذا وجه قولنا في العبادة : إنها مايتديَّن المربوب لخالقه وربه . ووجه قولنا : العبادة ، إشارة إلى جملة عَيَّنت أفرادها هذه الأوضاع الشرعية المفصلة ، بل مع التأمل الصادق يكون - إن شاء الله تعالى - شرحًا لكل ما سلف لنا من ألوان التعبير عن معاني العبادة ٣ : ٦٤ ﴿ قل ياأَهل الكتاب تَعالَوْا إلى كلمة سواء بيننا وبينكم أن لانعبد إلا الله ، ولا نشرك به شيئًا ولايتخذ بعضنا بعضًا أربابا من دون الله ﴾ أي كما كانوا اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أربابا من دون الله ، يشرعون لهم مالم يأذن به الله .

أعلم بشر : أنهم سجدوا لهم ، ودعوهم ، وصلوا لهم ، وصاموا ؟ بل هل كان لهم إليهم حجٌّ ونحر ، وقربان ؟ كما صنع عباد المقابر .

وإن قام البرهان الصحيح بأنهم عبدوهم بأمثال ماذكرنا : خلاف ما دل عليه حديث الترمذي في تفسير قوله تعالى : ٩ : ٣١ ﴿ اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أربابًا من دون الله والمسيح ابن مريم وما أمروا إلا ليعبدوا إلٰهًا واحدًا

لا إله إلا هو سبحانه عما يشركون﴾ من جامعه وحسنه ، وستأتي الإشارة إليه[١٢١] ، إن شاء الله تعالى .

فالعبادة : ذات تنوع لاينحصر في ذلك ، ولا يكاد عباد المقابر ينفصلون عن أي صنوفها ، أعني من لم يجاهر من ذلك بأقصى غايات الشرك ، كمن شرحنا مقاله فيما سلف ، ٣ : ٨٠ ﴿ ولا يأمرَكم أن تتخذوا الملائكة والنبيين أربابًا ، أيأمركم بالكفر بعد إذ أنتم مسلمون ؟ ﴾ أي : لن يكون من الله هذا .

وقد جعل الله لهم أسماعًا وأبصارًا وأفئدة ، لينتفعوا بها ويقدروا نعمة ربهم فيها ، فيتفكروا في سننه وآياته الكونية ، ويتدبروا ويتفقهوا آياته القرآنية فيخلصوا عبادته تعالى ٤ : ١١٧ ، ١١٩ ﴿ إن يَدْعون من دونه إلا إناثًا ، وإن يدعون إلا شيطانًا مريدًا لعنه الله ، وقال لأتَّخِذَنَّ من عبادك نصيبًا مفروضًا وَلأضِلنَّهم وَلأمَنِّيَنَّهم ولآمرنهم فليُبَتِّكُنَّ آذان الأنعام ولآمرنهم فليُغَيرنَّ خلق الله ﴾ .

ومن تغيير خلق الله تعالى : الوشم والتفليج للأسنان تحسينا ، كما أشار الحديث الصحيح[١٢٢] وانحصار دعائهم في الشيطان ، لكونه الدال والداعي إلى

---

(١٢١) عند الترمذى من حديث عدى بن حاتم سيأتى تخريجه حديث رقم (١٢١) إن شاء الله .
(١٢٢) فى الصحيحين وغيرهما عن ابن مسعود رضى الله عنه وسنذكره إن شاء الله قال البخارى (ج ١٠ ص ٣٧٢) حديث (٥٩٣١) رحمه الله تعالى حدثنا عثمان ثنا جرير عن منصور عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله : لعن الله الواشمات والمستوشمات والمتنمصات والمتفلجات للحسن المغيرات خلق الله تعالى مالى لا ألعن من لعن النبى صلى الله عليه وعلى آله وسلم وهو فى كتاب الله ﴿وما آتاكم الرسول فخذوه﴾ إلى (فانتهوا) . وأخرجه فى عدة مواضع من صحيحه راجع التحفة للمزى ومسلم (ج ٣ ص ١٦٧٨) حديث (٢١٢٥) . اهـ والحمد لله .
[وإذا كان الوشم والتفليج للأسنان من تغيير خلق الله ، فأولى أن يكون التقليد الأعمى أشد تغيير خلق الله ، لأنه قلب الإنسان ونكسه . وجعله أضل من الأنعام ، ومثله كمثل الكلب ، كما صرح الله سبحانه بذلك في كثير من آي الذكر الحكيم ، وبهذا التقليد غير الشيطان في المقلدين خلق الله . فصار الميت عندهم حيا ، والخشب والحجر والحيوان آلهة تعبد وتلتمس منها البركات ، وصار خلق الله في =

هذه الضلالة .

ومن عمل ما يحاول غيره حصوله ، ويحرص عليه ، ويسعى إليه ، ويتشوف له ، فهو له عامل بالعمد لا بالقصد ، وفي الحاصل والغاية والعاقبة ، لا التوجه والانبعاث والغاية ٤ : ١٤٦ ﴿ إلا الذين تابوا وأصلحوا واعتصموا بالله وأخلصوا دينهم لله فأولئك مع المؤمنين ﴾ والاعتصام به ، والإخلاص له ظاهر ، والتوبة مما كانوا عليه والإصلاح لما فسد كذلك ٦ : ٩٤ ﴿ وما نرى معكم شفعاءكم الذين زعمتم أنهم فيكم شركاء ﴾ ٦ : ١٢١ ﴿ وإن الشياطين ليوحون إلى أوليائهم ليجادلوكم وإن أطعتموهم إنكم لمشركون ﴾ ٦ : ١٣٦ ﴿ وجعلوا لله مما ذرأ من الحرث والأنعام نصيبًا . فقالوا هذا لله بزعمهم وهذا لشركائنا فما كان لشركائهم فلا يصل إلى الله وما كان لله فهو يصل إلى شركائهم ساء ما يحكمون ﴾ .

ومما يوضح ذلك ويدل عليه أن كثيرا من العامة يتخذ قسطا من مزرعته ، أو من غنمه لابن علوان ويقبضه قوم يقال لهم : المناصيب ، هم من الدعاة إلى الشرك بالله أو رءوسهم ، فيحملون العامة بعباراتهم وتهويلهم ومسالكهم الشيطانية ، التى إن لم يكن شيء منها شركا بالله ، فما يوجد بهذا اللفظ معنى يدل على المسارعة وبذل المطلوب من الحطام ، لأن المقصود بتلك المقدمات من ذكر البراهين والإفك المبين . ومن تأخَّر فليحذر هجوم رسول الشيخ في الليل ، حتى يذروا القوم بلا قلوب ولا عقول ولا أديان ، ولا نظر أصلا . بل أشباه الأنعام والمجانين ، يصدقون الكذب ، ويعتقدون المعدوم ، ويعطون من حرم الله ، ويمنعون من أمر الله بإعطائه من الآباء وذوى القربي . فهم بكل هذا يسلخونهم من شعار التوحيد إلى لباس الشرك والتنديد ، والإعراض

= الأيام والليالي على غير ما خلق وفطر وكل ذلك من ثمرات إفساد الفطرة ، وتغيير خلق الله فيها . والحمد لله الذي عافانا وأنقذنا من هذه الظلمات إلى نور هداية الفطرة والإسلام .

عن الله الحميد المجيد ، حتى إنك لتجدهم يحاذرون ويرجون من جهة الشيخ ما لا شيء منه مع باريهم وفاطرهم ، لجهلهم بحقه ، دون ما اتخذوه من رسوم الشيخ ، ويحرصون على براءة نفوسهم من نذره وإتاوته ، والقيام في طاعة وبر وإرضاء من يأتي من قِبله من منصوب ، أو مجذوب ، أو غيرهما ، ويطوفون نحو الراية ويتمسحون بها ، ويرجون من كل ذلك نفعًا ودفعًا .

وإذا أتاهم لجهة الله من يأمرهم بالمعروف وينهاهم عن المنكر ، ويدعوهم أن ينفقوا في سبيل الله ، ويصلوا أرحامهم ويقيموا الصلاة ويجمعوا ماقدروا عليه – أقل مما يدفعونه إلى المنصوب بكثير – لفقير أو أرملة – وبالجملة : يأتيهم بما أتى به الرسل الذى سيسألون عنه بين يدى أسرع الحاسبين – أجفلوا وفروا ، أو قابلوه بمقابلة مريضة أو كالميتة ، بلا نشاط ولا رغبة ، ولا رعاية ولا إقبال قلب ، ولايقومون لله في براءة ذممهم ، وما علقه تعالى بها من مال وغيره بعضًا مما يقومون به للشيخ حتى إن كثيرًا منهم ينفق في الزيارة واسع النفقة ، ويثابر على أن لا تفوته في مواسمها ، ويتهيأ لها برغبة ونشاط أكثر مما يكون إلى بيت الله الحرام ، بل ربما لايعرف الحج قط مع الاستطاعة ، بل ربما كثيرا ما يضيع الصلاة المكتوبة وعدة فرائض ، إما لاشتغاله بفرض الزيارة الشركية ، وإما مطلقًا ، وأما رسوم الشيخ وعاداته فالوفاء حتم لا فكاك منه ، فبيعة العقبة للشيخ في أعناقهم خوفا وطمعا ، بحيث يهدرون ما لا يحصى من أوامر الله ، وحقوق الخالق ، وما ألزم به ذممهم لحلول ما يضادها في ساحتهم ونزوله بمنازل اعتبارهم .

وشرح هذا الباب يطول ، حتى كاد يستأصل منهم جميع شرائع الأديان والعقول .– بل لقد استأصل – كما قد صنع ذلك في عدد لايسعف الحاصر ، ولا يلم به الخامل .

وأما باب ذكر الله تعالى للمذاهب التى كان عليها المشركون ، وهي من

فروع أصلهم المضلل فهاوية بعيدة القعر ، كما في قوله تعالى ٦ : ١٣٨ ، ١٣٩ ﴿ وقالوا هذه أنعام وحَرْث حِجْر لا يطعمها إلا من نشاء بزعمهم وأنعام حُرِّمَت ظهورها وأنعام لايذكرون اسم الله عليها افتراء عليه سيجزيهم بما كانوا يفترون وقالوا ما في بطون هذه الأنعام خالصة لذكورنا ومحرم على أزواجنا وإن يكن ميتة فهم فيه شركاء سيجزيهم وصفهم إنه حكيم عليم ﴾ .

وفي هذا إشارة واضحة وتحذير بليغ ، وعظات قوية: أن كل ما يحدث أي محدث فى أي عصر ، في دين الله ما لم يأذن به الله : من تحليل أو تحريم ، فإنما هو افتراء الكذب على الله ، الذي سيعاقب الله عليه أشد العقوبة بالنكال والخسران في الدنيا والآخرة ١٦ : ١١٦ ﴿ ولا تقولوا لما تصف ألسنتكم الكذب هذا حلال وهذا حرام لتفتروا على الله الكذب إن الذين يفترون على الله الكذب لا يفلحون ﴾ ١٠ : ٥٩ ، ٦٠ ﴿ قل أرأيتم ما أنزل الله لكم من رزق فجعلتم منه حراما وحلالا قل آلله أذن لكم أم على الله تفترون وما ظن الذين يفترون على الله الكذب يوم القيامة إن الله لذو فضل على الناس ولكن أكثرهم لا يشكرون ﴾ .

فإن ما ذكر هل تراه إلا في وزان الاختيارات الباطلة ، واستحسانات بالآراء الجاهلة ، والأقوال في ديننا بغير دليل ولا حكم من الشارع بلا تثبت ولا حجة ؟ .

وغير خاف عليك أن الله تعالى سجل على القوم بذلك في معرض بيان صنوف إفكهم وضلالهم وشركهم به . كما فى قولهتعالى ٦ : ١٤٨ ﴿ لو شاء الله ما أشركنا ولا آباؤنا ولا حرمنا من شيء ﴾ فعطف التحريم على الإشراك ، إما لنوعيته ، فيكون تنصيصًا بعد شمول ، وإما لغيريته وعدم دخوله إن لم يعكر عليه قوله ٦ : ١٥٠ ﴿ قل هَلُمَّ شهداءكم الذين يشهدون أَن الله حَرَّمَ هذا فإن شهدوا فلا تشهد معهم ولا تتبع أهواء الذين كذبوا بآياتنا والذين لا

يؤمنون بالآخرة وهم بربهم يعدلون ﴾ .

ولا ضير في تعاطف ما تتداخل فصوله أو بعضها ، كقوله ٧ : ٤٤ ﴿ إنما حرم ربي الفواحش ما ظهر منها وما بطن والإثم والبغي بغير الحق وأن تشركوا بالله ما لم ينزل به سلطانا وأن تقولوا على الله مالا تعلمون ﴾ وقوله ٤٠ : ٦٩ - ٧٦ ﴿ ألم تر إلى الذين يجادلون في آيات الله أنى يصرفون الذين كذبوا بالكتاب وبما أرسلنا به رسلنا فسوف يعلمون إذ الأغلال في أعناقهم والسلاسل يسحبون في الحميم ثم في النار يسجرون ثم قيل لهم أين ما كنتم تشركون من دون الله قالوا ضلوا عنا بل لم نكن ندعو من قبل شيئًا كذلك يضل الله الكافرين ذلكم بما كنتم تفرحون في الأرض بغير الحق وبما كنتم تمرحون ادخلوا أبواب جهنم خالدين فيها فبئس مثوى المتكبرين ﴾ .

تأمل قولهم : ﴿ بل لم نكن ندعو من قبل شيئا ﴾ في جواب ﴿ أين ما كنتم تدعون من دون الله ﴾ وقوله ٤٠ : ٧٥ ﴿ تفرحون فى الأرض بغير الحق وبما كنتم تمرحون ﴾ ما أشده ! ﴿ حتى إذا جاءتهم رسلنا يتوفونهم قالوا أين ما كنتم تدعون من دون الله قالوا ضلوا عنا وشهدوا على أنفسهم أنهم كانوا كافرين ﴾ اعتبر قوله ﴿ أين ما كنتم تدعون من دون الله ﴾ وشهادتهم على أنفسهم ﴿ أنهم كانوا كافرين ﴾ .

فحذار من فتنة المقابر حذار ، إن كنت تؤمن بالله واليوم الآخر ٧ : ٥٩ ﴿ لقد أرسلنا نوحًا إلى قومه فقال يا قوم اعبدوا الله مالكم من إلٰه غيره ﴾ .

وضبط منشأ أخبارهم في قوله تعالى ٢١ : ٢٥ ﴿ وما أرسلنا من قبلك من رسول إلا نوحى إليه أنه لا إلٰه إلا أنا فاعبدون ﴾ .

تأمل هذه المقامات وما مَثَّله لك ربك بأولئك الأقوام ، وما الذي نهوا عنه وسموا مشركين لأجله : ألكونهم جعلوا لمعبوداتهم الخلق والرزق ؟ أم غاية

أمرهم : التسمية والدعاء ، والعمل لها وبذل حق الواحد الخالق لسواه منها ؟ والمدار على المعنى أو التسمية لأجله ومكانه لا لذاتها ؟ فهي بمنزلة الفرع المتولد .

بالطبع إن أيقنت أن حصول ذلك المعنى كانَ في الاعتبار هنا – وأمره إن شاء الله تعالى لديك ظاهر – إذ ليست هذه جهة تَعَبُّد وربط شرعي للحكم والعبارة والاسم ، إن كنت مستوضحًا هذا ، ومحيلًا لسابق فكرك فيه . حتى لا يبقى لك ريبة .

وحاصل الأمر : أن العبادة ليست صالحة محمودة إلا إذا كانت عن سبب صحيح ، ومقتضى حق ، ولمحل هو حقيق بها كذلك . وإلا فهي فاسدة ذميمة .

إذ مجرد إقامة صورتها من دون اعتبار صحة ما هي عنه وله : جَهْلٌ فظيع أو عبث جنونى ، أو شرك وثني ، أو فرعونية نمروذية ، لدعائهما ودعواهما . فهما طور منتهى الأطوار لجمعه بين التعطيل والشرك .

فالمشركون أضاعوا النظر في السبب والمحل ، وهو هو بالآخرة : إنما يفترق بالاعتبار ، أو بالصفة والموصوف فيغايره . ولهذا نادوا على أنفسهم – إذ عبدوا أحجارًا نحتوها بأيديهم صورًا وتماثيل لمعظميهم – بالإيغال في الضلال والسخف والسفه . لأن هذه سمة من لا يعقل ولا يميز قط ، وما لها ولا لغيرها مما سوى الله من سببية ، أو صلاحية .

٤٠ : ٤١ – ٤٤ ﴿ ويا قوم ما لى أدعوكم إلى النجاة وتدعونني إلى النار تدعونني لأكفر بالله وأشرك به ما ليس لى به علم وأنا أدعوكم إلى العزيز الغفار لا جرم أن ما تدعونني إليه ليس له دعوة في الدنيا ولا في الآخرة وأن مَرَدَّنا إلى الله وأن المسرفين هم أصحاب النار فستذكرون ما أقول لكم وأفوض أمري

إلى الله إن الله بصير بالعباد ﴾ .

قنعوا في دينهم بإقامة صورة العبادة ، ورضوا بمحل باطل . ولهذا كانت مساعيهم على أوضاع سمجة . ونمط سخيف . فنبهتهم الرسل على ذلك . ودلتهم على خلاصهم من هُوّة(*) المهالك ١٠ : ١٨ ﴿ ويعبدون من دون الله ما لا يضرهم ولا ينفعهم ويقولون هؤلاء شفعاؤنا عند الله قل أتنبئون الله بما لا يعلم في السموات ولا في الأرض سبحانه وتعالى عما يشركون ﴾ ١٠ : ٣٨ ﴿ ويوم نحشرهم جميعًا ثم نقول للذين أشركوا مكانكم أنتم وشركاؤكم فزَيَّلنا بينهم وقال شركاؤهم ماكنتم إيانا تعبدون فكفى بالله شهيدًا بيننا وبينكم إن كنا عن عبادتكم لغافلين ﴾ .

ثم انحدر إلى اعتبار درجة أدنى من عبادة غير الله بعمل وسجود وتقرب بنحر وغيره ، وتصفح ما اشتمل عليه قوله تعالى ١٠ : ٥٩ — ٧٠ ﴿ قل أرأيتم ماأنزل الله لكم من رزق فجعلتم منه حرامًا وحلالًا قل آلله أذن لكم أم على الله تفترون وماظن الذين يفترون على الله الكذب يوم القيامة إن الله لذو فضل على الناس ولكن أكثرهم لا يشكرون وما تكون في شأن وماتتلو منه من قرآن ولا تعملون من عمل إلا كنا عليكم شهودًا إذ تُفيضون فيه وما يَعْزُب عن ربك من مثقال ذرة في الأرض ولا في السماء ولا أصغر من ذلك ولا أكبر إلا في كتاب مبين ألا إن أولياء الله لاخوف عليهم ولا هم يحزنون الذين آمنوا وكانوا يتقون لهم البشرى في الحياة الدنيا وفي الآخرة لاتبديل لكلمات الله ذلك هو الفوز العظيم ولا يحزنك قولهم إن العزة لله جميعًا هو السميع العليم ألا إن لله من في السموات ومن في الأرض ومايتبع الذين يدعون

(*) بهامش الأصل « الهوة » المكان المنهبط عن الأرض . أفاده شيخنا عبد العزيز بن صالح بن مرشد . نفع الله بحياته .

من دون الله شركاء إن يتبعون إلا الظن وإن هم إلا يخرصون هو الذي جعل لكم الليل لتسكنوا فيه والنهار مبصرًا إن في ذلك لآيات لقوم يسمعون قالوا اتخذ الله ولدًا سبحانه هو الغني له ما في السموات وما في الأرض إنْ عندكم من سلطان بهذا أتقولون على الله ما لا تعلمون ؟ قل إنَّ الذين يفترون على الله الكذب لايفلحون ۝ متاع في الدنيا ثم إلينا مرجعهم ثم نذيقهم العذاب الشديد بما كانوا يكفرون ﴾ .

ومن أمعن النظر في آيات الكتاب ، وما قص من محاورات الرسل مع أممهم وجد أن أسَّ الشأن ، ومحط رحال القصد ، شيوعًا وكثرة وانتشارًا وشهرة : هو دعاء الله وحده ، وإخلاص العبادة له ، وأن الغافلين كانوا بنقيض هذه الصفة من دون أن يضيفوا لما عبدوه شيئا من صفات الربوبية . كخلق ورزق وغيرهما . أو يجعلوا لها من ذواتها وصفاتها مقتضيًا ومُلزِمًا للعبادة ، بل أعربوا عن اتخاذها آلهة لتقريبهم إلى الله وشفاعتها عنده ١٠ : ١٠٤ — ١٠٧ ﴿ قل يأيها الناس إن كنتم في شك من ديني ؟ فلا أعبد الذين تعبدون من دون الله ولكن أعبد الله الذي يتوفاكم وأمرت أن أكون من المؤمنين ۝ وأن أقم وجهك للدين حنيفًا ولا تكونن من المشركين ولا تدع من دون الله ما لا ينفعك ولا يضرك فإن فعلت فإنك إذًا من الظالمين وإن يمسسك الله بضر فلا كاشف له إلا هو وإن يردك بخير فلا رادَّ لفضله يصيب به من يشاء من عباده وهو الغفور الرحيم ﴾ .

تدبر قوله : ﴿ ولا تدع من دون الله ﴾ الخ — مع حكمه تعالى على من سواهم بعدم النفع والضر — ووازن بينه وبين أقوال عباد المقابر ، التي هي صرائح في دعاء سواه ، والالتجاء إليه ، والاضطرار والافتقار بما يتعذر استقصاؤه ، وهو بمرأى ومسمع . وقد قدمنا قطرة منه . وشرح الظاهر المشاهد مستغنى عنه ، إلا إذا ذكرت إشارة للدفع في نحر المتعنت المكابر لحسّه ووجدانه .

وقد وجدنا العبادة والدعاء يتعاقبان في الكتاب العزيز ، ويعتوران مشرعًا واحدًا ، ومنتحًى متماثلا ومساقًا متآخيًا ، ومحطا متراوحًا . كقوله تعالى : ١٠ : ١٠٤ ﴿ فلا أعبد الذين تعبدون من دون الله ولكن أعبد الله الذي يتوفاكم وأمرت أن أكون من المؤمنين ﴾ وقوله ٧ : ١٩٤ ﴿ إن الذين تدعون من دون الله عباد أمثالكم فادعوهم فليستجيبوا لكم إن كنتم صادقين ﴾ وقوله : ٣٥ : ١٣ ، ١٤ ﴿ ذلكم الله ربكم له الملك والذين تدعون من دونه ما يملكون من قطمير إن تدعوهم لا يسمعوا دعاءكم ولو سمعوا ما استجابوا لكم ويوم القيامة يكفرون بشرككم ولاينبئك مثل خبير ﴾ وقوله ٤٦ : ٥ ، ٦ ﴿ ومن أضل ممن يدعو من دون الله من لا يستجيب له إلى يوم القيامة وهم عن دعائهم غافلون وإذا حشر الناس كانوا لهم أعداء وكانوا بعبادتهم كافرين ﴾ مع قوله تعالى : ١٠ : ٢٩ ﴿ إن كنا عن عبادتكم لغافلين ﴾ .

فتأمل قوله : ﴿ والذين تدعون من دونه ما يملكون من قطمير ﴾ وتضمنَه بيان معنى ذلك الدعاء والقصد به ، والغاية الباعثة عليه ، والصفة التي تكيف بها . فإنه مترجم عن أنهم يسألون المدعو أغراضهم . فكشف لهم – إذ لم يكونوا منزلين منزلة من يجهل – عن حقيقة الأمر ، وإنه لا يملك مما سألوه شيئًا ، ولا يستطيع لهم إجابة .

ولا نخال أن القوم يعتقدون – إذ دعوا أوثانهم – أنها تدبِّر الأمر ، وتملك التصرف فيه ، فأي دلالة في دعائها عليه مع تسميتها أيضا شفعاء ؟ فهل يمكن مع هذا أن يجزم بكون القصد على نمط العبارة .

وهذا بعينه – دع ماجاوزه – قد ملأ أرجاء البسيطة ، ودان به العامة في سكان المقابر ، ودعاء أصحاب الأجداث في كشف الملمات ، ودفع المهمات ، وقضاء المطالب والمآرب والحاجات ، برًّا وبحرًا ، وسهلا ووعرا . وإن تراجم الكتابُ العزيز ، وبراهينه بتلك المثابة والمنزلة والبيان الذي تلوناه عليك من

آياته البينة ، وكلماته المفصلة المعينة ، التي لاتبقي شكا ، ولا شبهة ولا ارتيابا ، عند من وازن وتدبر .

فتعين اتحاد الجهتين جزما في أن صنع المقابرية – الذي مر لك منه ما تفاحش نكره – هو الذي سلكه الوثنيون حذوكْ النعل بالنعل ، والقُذَّة بالقذة ، وتبعوا آثارهم فيه حرفًا بحرف وخطوة بخطوة ، ودخلوا الجِحَرة التي دخلوها ، وولجوا الأبواب التي ولجوها ، بحيث إن فصل أحدهما من الآخر فصل الشيء من عينه ، اللهم إلا على جهة مجاوزة المقابرية لحد أولئك في أكثر الحالات كما نبهناك على الحجة في ذلك ، ودللناك على صدر من صنيع العامة ، مما يشعر بذلك . فنعم .

ولا إله إلا الله ، كيف التبس مثل هذا ، وهو من أبين البينات ، وأوضح الواضحات ؟ متداول الدلائل ، متجاذب الأهداب ، مَتْلوٌّ بُكْرَة وعشية ، مقروء في الصلوات ، دائر على الألسنة ، يأثره الحر والعبد ، والذكر والأنثى ، والصغير والكبير ؟!

لاجرم لما كان ملاك أمر الجميع وحاصل مبلغهم ، وغايتهم : هو التلاوة دون الفقه والتدبر والاتباع ، والصورة دون المعنى ؟ والمقدمات دون المقاصد ، والجسد دون الروح : خفي عليهم ذلك ، وعموا وصموا عنه . وأنَّى لهم ذلك ؟ وقد منعهم سادتهم وكبراؤهم من أهليهم ، وممن يقوم عليهم ويسوسهم ، وقالوا : كتاب الله حِجْر محجور ، لايستفاد منه ، ولا يقتبس من أنواره ، ولاينال مافيه من العلم والدين ، لأن رجاله قد ذهبوا ، وليس هذا الزمان صالحًا أن يكون فيه أحد كأولئك في أصل هذا الباب ، وإن صح على قدر ما أوتي ، والزاعم لذلك مباهت أفَّاك .

فلعمر الله ، للخير أضاعوا ، وللشر أذاعوا ، وإلا فلولا ذلك لكانت هذه المسألة من أظهر الظواهر ، لما أن العناية في كتاب الله بشأنها أتم وأكمل ، والقصد إليها بالتكرير والتقرير والبيان في كتاب الله أكثر وأشمل . فإنها روح

المطلوب من الرسالات ، وعماد ما سأله العباد رب الأرض والسموات ، ودرجة الصلاة ، والزكاة ، والصيام ، والحج ، وأفراد العبادة : بعد تلك الأسطوانة العامة والله يهدي من يشاء إلى صراطٍ مستقيم .

بل قال الناظرون – ممن تحت أيديهم – لهم : إن كنت تطالب ، كيف تصلي ، وتزكي ، وتصوم وتحج ، وتتطهر من الحدث والجنابة ؟ فدونك ماقد قيل من قبلك ، فإن ذراته – فضلا عن جلائله – مستفادة محصلة من الكتاب والسنة . وإن كنت تروم تصحيح عقيدتك . فهلم إلى الفن المدون لذلك ، المبني على تلك الاصطلاحات والاختيارات . ثم إن كنت تريد سوى ذلك ، فلك ولابد ناحية تؤمها ومنهج تعبره ، خاص بك عن سائر الطوائف ، إذ لو سلكت مسلكهم ، عطبت وهكذا : أشعري معتزلي إمامي ، حنفي ، شافعي ، مالكي ، حنبلي وغيرهم .

فإن قلت : أريد مبدأ القضية ، وأس الأمر ومصدر الخطب .

قالوا : ذلك شيء عجيب ، ثم ماذا تأمل ؟ لأنك إن انتهت غايتك إلى حاصل مادعوناك إليه ، فما زدت أن طولت المسافة على نفسك ، وتجشمت متاعب السفر ، والأمر أيسر من ذلك وأقرب . وإن كانت الغاية بخلاف ذلك ، فهناك العطب والمهالك ، لأن باب استنادك إلى نفسك وذوقك : باب مرتج ، ومذهب ممتنع حرام . فالله المستعان .

وقد رأينا بعض المفسرين اعتمد تفسير الدعاء بالعبادة ، وكأنه الحديث الذي سنذكره إن شاء الله تعالى ، وهو الوجه . فرأيناه يعمد مثلا إلى تركيب ٧ : ١٩٤ ﴿ إن الذين تدعون من دون الله عباد أمثالكم ﴾ فيقول : تعبدون ، وهكذا في غير هذا التركيب ، وبه جاء النص الصريح ، المروى عند أبي داود والترمذي واللفظ له ، وقال : حديث حسن صحيح ، وابن ماجة وابن حبان في صحيحه والحاكم وقال : صحيح الإسناد « الدعاء هو العبادة ، ثم قرأ رسول

الله ﷺ : ٤٠ : ٦٠ ﴿ وقال ربكم ادعوني أستجب لكم إن الذين يستكبرون عن عبادتي سيدخلون جهنم داخرين ﴾[١٢٣] .

وهذا الحديث رواه عدد جَمٌّ من جلة الأئمة ، وأسانيده شهيرة ، ومخارجه معروفة وفيه البيان الصريح : بأن أحد الجزأين في تركيب الحديث عين الآخر ، ومنحصر فيه ، ولهذا أَتى بالصورة والصيغة المؤذنة بذلك من تعريفهما ، وإقحام ضمير الفصل زيادة في الإفادة .

ولايخفي عليك أن سياق الآية الكريمة معرب عن كون الدعاء المذكور

---

(١٢٣) صحيح أخرجه أبو داود فى كتاب الصلاة (ج ٢ ص ١٦١) حديث (١٤٧٩) قال حدثنا حفص بن عمر ثنا شعبة عن منصور عن ذر – فى سنن أبى داود فى هذا الحديث نفسه (زر) والصواب ما أثبتناه – عن يسيع الحضرمى عن النعمان بن‌بشير عن النبى صلى الله عليه وعلى آله وسلم فذكر الحديث والترمذى (ج ٥ ص ٣٧٤) حديث (٣٢٤٧) وص (٤٥٦) حديث (٣٣٧٢) وقال هذا حديث حسن صحيح . وابن ماجة (ج ٢ ص ١٢٥٨) حديث (٣٨٢٨) وأحمد فى مسنده (ج ٤ ص ٢٦٧ و ٢٧١ و ٢٧٦) . وابن حبان كما فى الموارد (ص ٥٩٥) حديث (٢٣٩٦) والحاكم فى مستدركه (ج ١ ص ٤٩٠ و ٤٩١) وقال صحيح الإسناد ولم يخرجاه ووافقه الذهبى .

قلت : نعم هو كما قالا لكن ليس على شرط الشيخين فإن يسيع الحضرمى لم يخرجا له وإنما أخرج له البخارى فى الأدب المفرد كما فى التقريب . اهـ تخريج الحديث الأول .

والثانى : « الدعاء مخ العبادة » سبق رقم (١١١) وإن قلنا إن تخريجه سيأتى هنا فهو ضعيف رواه الترمذى فى كتاب الدعاء (ج ٥ ص ٤٦٥) حديث (٣٣٧١) قال ثنا على بن حجر . أخبرنا الوليد بن مسلم عن ابن لهيعة عن عبيد الله بن أبى جعفر عن أبان بن صالح – فى سنن الترمذى فى هذا الحديث نفسه أبان بن صبيح والصواب ما أثبتناه كما فى التقريب والتهذيب وتحفة الأشراف ولا يوجد هناك أبان بن صبيح من رجال التقريب والله أعلم – عن أنس بن مالك عن النبى صلى الله عليه وعلى آله وسلم فذكره . وقال هذا حديث غريب من هذا الوجه لانعرفه إلا من حديث ابن لهيعة .

قلت : فتضعيف الحديث بسببه وعنعنة الوليد بن مسلم . اهـ

قلت : وهناك حديث بلفظ « أفضل الدعاء هو العبادة » عن ابن عباس موقوفا عليه رواه الحاكم (ج ١ ص ٤٩١) من طريقين عن ابن عباس الأولى عن كامل بن العلاء عن حبيب بن أبى ثابت عنه والثانية عن أبى يحيى عن مجاهد عنه . وحبيب مدلس وعنعن وأبو يحيى هو القتات وهو ضعيف . وقد ذكر هذا الحديث الشيخ الألبانى حفظه الله تعالى فى السلسلة الصحيحة حديث رقم (١٥٧٩) وقال بمجموع الطريقين حسن . قلت : وإن صح فهو موقوف . اهـ والله أعلم .

فيها هو هذا المعروف ، الذي قدمنا الكلام فيه : بأنه وضع واقتضاء صوري ، لازم طلب النفع والدفع ، وسؤال الغير مراد مع كون المحل باعتبار الهيئة والطبع والصدور ، لا القصد الذي وراءه ففرق بعد الجمع الصحيح التعليق ، لمكان القدرة التامة ، وسائر الوجوه التي تتأهل للدعاء . هذا إن لم يطابق القصد الصورة ، وإلا فإيغال في التيه : إن وضع قصدا في غير محله ومركزه الصحيح .

وقد قدمنا أن الدعاء – الذي نبحث نحن فيه الآن –: هو عند المتشرعة والإسلاميين : طبع وهيئة لازمة طلب العاجز للقادر ، وسؤاله منه . ولهذا تكرر ذكره في كتاب الله تعالى ، إذ وصف حال الوثنيين مع أُوثانهم مطلقًا عن تعيين صفته وكيفيته ، للإشارة إلى أنه معنى متميز بَيِّن منكشف ، كالصلاة والصوم مثلا .

ولعلك تقول : هذا تطويل في شيءٍ لا خفاء فيه ، فإن دعاء الله ، ودعاء زيد عمرًا في قبره لشفاء مريض ، أو إياب غائب ، أو تفريج كربة ، ودعاء المشركين أوثانهم لمثل ذلك : شيء ظاهر قريب ، وبعد الأنس بلائحة دين الإسلام يمتاز التوحيد مما سواه . فقل لي : ما تريد بهذا التكثير ؟ .

فأقول : الأمر كما تذكر ، بالنظر إلى الجملة ، وأما مع ملاحظة متعلقات البحث ، وذيوله وتفاصيله ولوازمه ، وتفريع الكلام فيها . فَلا بعدَ في عَدِّهِ أو بعضه ضروريًّا . وليس القصد إلا إلى تقرير « أن دعاء الله وحده : هو التوحيد الخالص ، وماسواه شرك » .

ولايصح لنا هذا إلا بإيضاح أن وضع الدعاء على كيفيته وحاله : لايصلح ولايسوغ بسببها دعاء السوى . ولولا هذا لما شاع تقريع الموحدين للملحدين ، وَتوبيخ الْمُحِقِّين للمبطلين ، ولما أطلق الرسل وأتباعهم : أن دعاء غير الله تعالى شرك به ، وأنكرُ إلحادٍ في دينه ، لأنه خالف وضعه تعالى لذلك ،

ورسمه المعين فيما هنالك ، لأنه وضع الدعاء على كيف مخصوص ، وحالة فيها تعبد وتعرض لنيل ما يقصد الداعي لقدرة المتعلق وغيرها المقتضية لندائه ، وتوجيه الدعاء إليه . فيجب صرف الشيء في أهله ومحله باعتبار حكمه تعالى اللازم ، وقضائه المحتوم ، ورسمه المطاع المتبع . أمرًا وشرعًا وتكليفًا ، لا وقوعًا ، والمخالفة له في ذلك مناقضة ومحادة ، ومشاقة ومضادة .

فقولنا في هذه المباحث : الدعاء موضوع لسؤال القوي القاهر القادر ، المتصف بصفات الحمد والمجد ، والتفرد بالربوبية ، نريد به : أنه بوضع وكيفية ، وهيئة وصورة لايفارق بالنظر إلى نفسه وحالته البارزة ، وكيفيته المتصورة في حال ظهوره بها : أن يكون لذى الملك والملكوت منصرفًا إليه .

وأما بالنظر إلى قصد الداعي الذي هو وراء القصد الأول ، الذي هو التوجه ، ومنتحى صورة المسألة : فالمفارقة جاءت من جهته فقط ، لا من حيث ذات الدعاء وصورته ، التي هي بمنزلة الخلقة المشاهدة ، والطبيعة اللازمة .

ومثاله : من صلى ركعتين بركوع وسجود وقيام واعتدال لغير الله ، ذى العزة والجلال . فلا يكون مثل هذا إلا لله في الحكم الحق ، وللقضاء اللازم الاتباع ، والرسم الصحيح ، والوضع والهيئة العملية ، لا أنه لايسمى دعاءً إلَّا ما كان كذلك ، حتى يطرأ في خاطر المشرف على كلامنا : خروج نداء الوثني إلهَهُ من ماهية الدعاء ، فلا معنى للقول عليه بأنه دعا غير الله ، ولم يتلبس بدعاء قط .

وهذا جماع الكلام في هذه المسألة ، وضم أطرافه ، وتأليف شعوبه .

فإذا تنقح الوجه في ذلك ، واتضح لك معنى الدعاء وضعًا وشرعًا ، وما لا يصلح أن يكون إلا عليه مطلقًا ومنزلًا ، باعتبار الحكم الصحيح ، لا باعتبار

قطع النظر عنه ، بل لوحظ الدعاء مطلقا عما ذكر : فدعاء المشركين أوثانهم مما يدخل تحته ، وضلالهم باعتبار خلافهم لمقتضى الوضع والأمر الحكمى ، المعتبر الصحيح . عرفت – والله يرشدني وإياك –: أن ذلك المتكرر ذكره في كتاب الله تعالى ، الدائر في كثير من مدارك الآيات المتلوة : هو ماذكرنا تفسيره ، من أن الاستغاثة ، وسؤال المقاصد ، وطلب المراد ، وما أشبه ذلك . فحيث يمدح ويثنى على فاعله : فلوروده على الجهة الصالحة ، وضعًا واستعمالا ، باعتبار الحكم الحق . وحيث يذم ، فلخلوه من موجبات الحمد والثناء ، مع فصل جهة سؤالك من زيد درهما ، ودعوة صالحة ، فتلك قد تكلمنا في انفصالها عما نحن بصدده فيما سلف ، وبَيَّنا أنها تجرى مجرى صَلِّ ، وصُم ، وتَصَدَّق علينا ، إن الله يجزي المتصدقين ، لا تلتبس بباب الأدعية الدائرة فى الكتاب العزيز ، حسنها وقبيحها ، ولم يزد بذكر القوي القادر ، التام الغنى والقدرة ، في شرح معنى الدعاء إلا للإعراب عن كون : تصدق علينا ، غير : سلمنا من ظلمة البحر ، وأغثنا من شدة القحط ، وعقم الأرحام ، ومرض الأخلَّاء ومع الله ، وأعينوا ، وياولي الله الغوث ، فإني قد أنخت راحلتي بمشهدك المعظم . وجئتك لكشف هذه النازلة ، أو لحصول الربح في تجارتي ، والنصر على عدوي ، وقد أضناني ما ترى . فقم بحاجتي ، واجعل سرَّك مَنْجى لمطلبي ، على الله وعليك ، وسعادة الله وسعادتك ، حسب الله وحسبك ، ياشيخاه ياشيخاه ، الغارة والغوث والمدد ، أجدبت الأرض ، وجاع الأهلون ، واضطر البنون ، وكثر الموت في الماشية . فالبدار البدار ، ياقطب العارفين . فلك التصرف والتصريف ، والمدد والولاية في تدبير المطلوب ، والوكالة من الوكيل ، ونحن فقراؤك وخدامك . وإن قال قائلنا : وعبيدك . فواقع وسائغ صريحا بلا كناية ، ممن لا يحصى منا ولا ضير عليه لأنه إخلاص فيك ، وصدق انجذاب إليك ، فهو زيادة في الإصابة والثبوت ، وقد طال علينا الأمر ، وأبطأ الفرج ، فمالك عنا غافلا ؟ وقد كان من أمرنا ، ماهو كذا وكذا ، نفصله

لك ، ونشكوه إليك ، ومالها إلا أنت – أو إلا الله وأنت[124] – فلا نرجع خائبين ، ولا نعود بخفي حنين ، وأنت أنت ، ونحن أضيافك ، وزوارك ، الذين قد رأينا ماصنعته مع فلان ، وقد قصدك في خطبه المدْلَهِمِّ ، ومع غيره في غير ماقضية ، يستغاث بك فيها ، فعادتك الجميل ، ونفعك الجزيل ، وقد قمنا بأداء الواجبات المالية والقلبية التي لاتصح زيارتك إلا بها ، ولا يسوغ الوصول إليك إلا بتقديمها ، حتى آثرنا السعي إلى رحابك والوصول إليك على بر الأبوين ، وطاعة الوالدين ، وحملنا إليك من القربان ما قدرنا عليه من الطعام والنقدين ، وغير ما شيء من فروض العين ، وعكفنا على المشهد المقدس بالإجلال ، والتعظيم لك ، والخضوع والوقار ، والانكسار والإطراق ؛ وماتركنا مايجب علينا في هذه الشرعة . فلا تحرمنا برك وجُدْ علينا ، فإنك لاترضى بما عرف عنك من واسع الجود والكرم والإحسان إلى المحسوبين عليك أن نعامل لديك بالحرمان والقطيعة ، وقد أخلصنا فيك ، ولعل قائلهم يقول أيضا : ولم نشرك بك غيرك ، لأن من أشرك فاته المقصود ، والسلام .

فإن حصل لهم ما اقترحوا . فكرامة الشيخ ، وحسن صنائعه ، مع قاصديه ، وبره لوافديه .

وإلا فهناك علل عندهم طويلة الشرح ، وما شرحناه عنهم – مما هو

---

(١٢٤) هذا بعض ما يقوم به عباد القبور والأنصاب ، وإلا فلو عاش إلى اليوم لرأى وسمع ما هو أشنع وأقبح من ذلك . وسبحان ربنا رب العالمين ، الذي بيده ملكوت كل شيء ، وهو يجير ولا يجار عليه يجيب المضطر إذا دعاه ، ويجبر المنكسر إذا لاذ بحماه ، ويغيث الملهوف إذا ناداه ، هو الذي عطاؤه الجميل . لأن كل أسمائه وصفاته وأفعاله جميل . والخير كله بيديه . والشر ليس إليه ﴿ الله لا إله إلا هو الحي القيوم لا تأخذه سنة ولا نوم ، له مافي السموات ومافي الأرض من ذا الذي يشفع عنده إلا بإذنه يعلم ما بين أيديهم وما خلفهم ولا يحيطون بشيء من علمه إلا بما شاء وسع كرسيه السموات والأرض ولا يؤوده حفظهما وهو العلى العظيم ﴾ .

الحقيقة – ترجمة لجالهم وقولهم مع المقابر وأهل الرجوم ، إنما هو قطرة من صنيع من فيه جزء من العقل أبقاه ، وإلا فقد سافر الكثيرون – أو الأكثرون – عن هذا المنزل إلى أوحش منه ، كما أسمعناك أنموذجًا منه فيما تقدم . فشأنهم هذا وشأن « تصدق علينا ، وادع الله لنا » كبعد السماء عن الأرض ، وجهتان : متميزتان غاية مستغنية عن تحرير عبارة فاصلة بالوضوح والتبيين والتميز الضروري ، والعبارات إنما يؤتى بها للبيان والكشف . فما أعرب عن نفسه . فقد كفى المؤنة ، ودون هذا في نهاية من الظهور والانكشاف . كيف هو ؟ واللابس لإحدى الجهتين بالأخرى أحمق من ابن هبنَّقة أو يحذو حذو ذى الودعات يزيد بن مروان ، إذ علق عليه خرزات ليعرف بها نفسه . فجاء يومًا وقد لبسها أخوه ، فقال : ياأخي ، أنت أنا ، فمن أنا ؟ مثل هذا فاسد الصورة الباطنة مسلوب العقل ، فاقد الإنسانية .

فمطلق الدعاء من غير اعتبار حيثية مخصوصة ، تنتهض لمدحٍ أو ذم : هو شامل لقول الرسول وأتباعه ، وسالكي سبيله من أهل التوحيد ﴿ هب لنا من لدنك ذرية طيبة ﴾ « واسْقِ العباد والبهائم »(١٢٥) ﴿ وانصرنا على القوم الكافرين ﴾ « وأفرج عنا ما نحن فيه »(١٢٦) « واجعل لنا من الشدة مخرجًا »

---

(١٢٥) حسن رواه أبو داود (ج ١ ص ٦٩٥) حديث (١١٧٦) قال حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن يحيى بن سعيد عن عمرو بن شعيب أن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم كان يقول (ح) وحدثنا سهل بن صالح ثنا على بن قادم أخبرنا سفيان عن يحيى بن سعيد عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال : كان رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم إذا استسقى قال : « اللهم اسق عبادك وبهائمك وانشر رحمتك وأحى بلدك الميت » ثم قال هذا لفظ حديث مالك . ورواه مالك كما فى الموطأ مع تنوير الحوالك (ج ١ ص ١٩٧) بالطريق الأولى المرسلة فهذا الحديث روى من طريقين كما ترى مرسلة من طريق مالك وموصولة من طريق الثورى فالذى نقدمها ولا إشكال إن شاء الله الموصولة رواية الثورى لأن مالكا إذا شك فى الوقف أو الوصل أرسل . اهـ والعلم عند الله تعالى .

(١٢٦) هو قطعة من حديث طويل فى الصحيحين وغيرهما من حديث ابن عمر رضى الله عنهما الذى يقول فيه « سمعت رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم يقول « انطلق ثلاثة رهط ممن كان قبلكم حتى أووا المبيت إلى غار فدخلوه فانحدرت صخرة من الجبل فسدت عليهم الغار ... » الحديث . أخرجه البخارى فى الإجارة (ج ٤ ص ٤٤٩) حديث (٢٢٧٢) فتح . ومسلم (ج ٤ ص ٢٠٩٩) حديث (٢٧٤٣) .

« وقد دعوناك لشفاء مريضنا ، وغيث بلادنا » .

ولدعاء الوثنية معبوداتهم بما بين الله في كتابه ، ولوح به ودَلّ عليه ، ولدعاء أهل المقابر بما سردنا من لَف ونشر ، وقصصناه عليك من أنباء هؤلاء الناس ، كما قص الله في كتابه الكريم ، من أنباء تلك الأمم ، وأخبار ذلك العالم بمثل قوله تعالى : ١٠ : ١٠٦ ﴿ ولا تدع من دون الله مالا ينفعك ولا يضرك فإن فعلت فإنك إذا من الظالمين ﴾ وقوله ١٧ : ٥٦ ، ٥٧ ﴿ قل ادعوا الذين زعمتم من دونه فلا يملكون كشف الضر عنكم ولا تحويلا أولئك الذين يدعون يبتغون إلى ربهم الوسيلة أيهم أقرب ويرجون رحمته ويخافون عذابه ﴾ أي : فكيف تدعونهم ، وهم بهذه المثابة ؟

وهل ترى انفصالا لقول فقراء الشيخ : أجدبت البلاد وجاع الأولاد ، ونزلت بنا النوازل ، ياشيخاه الغارة والغوث . فإنك محمود الفعال ، صادق الغارات والإغاثات والتفريج ؟

فهل ترى هذا ليس مما شملته تراجم هذه الآية الكريمة ، ونادت به ؟ أم تجده أدهى وأمر ؟ ومثل قوله ٢٦ : ٧٢ ، ٧٣ ﴿ هل يسمعونكم إذ تدعون ؟ أو ينفعونكم أو يضرون ؟ ﴾ وقوله تعالى ١٧ : ٦٧ ﴿ وإذا مسكم الضر في البحر ضل من تدعون إلا إياه ﴾ .

فهذا تصريح بمعنى الدعاء ، وبيان لحقيقته ومدلوله ، وإعراب جلى عن مفهومه ، وما يقصد من لفظه .

وذكر الله تعالى في سورة الكهف ما يعرفك بلا شك – إن شاء الله تعالى – بأن من أطعته في معصية الله فقد اتخذته وليًا من دون الله تعالى ١٨ : ٥٠ ﴿ أفتتخذونه وذريته أولياء من دوني ؟ وهم لكم عدو ﴾ وقوله ١٨ : ١٠٢ ﴿ أفحسب الذين كفروا أن يتخذوا عبادى من دوني أولياء إنا أعتدنا جهنم للكافرين نُزُلا ﴾ .

وليس المراد بهذا الولاء والولاية : إلا إيثار إشارته وما هدى إليه ، على ما أرشد الله سبحانه إليه ، ودل عليه . فإنا لا نرى من أحد منا : أنه يصبو إلى الشيطان ، ويحبه بقلبه ، ويميل إليه بشوقه وهيامه ، وربما لايخطر ببال أحد ممن انهمك في موافقة إرادته ، ولا يمر على خيال شخص قد صار شنا من طول عبادته . فعبادته وتوليه على مامرَّ : هو هذه الموافقة له ، فيما هو حرفته . وقصارى تقلبه والكون على ما يحاوله منا ويعانيه ، من دون أن يكون متخيلا أو متصورًا ، أو حاصلا في الخاطر منك صورة منه داعية إلى ماتتعلق به النفوس ، وتميل إليه الطباع ، وتنجذب إليه الأهواء ، حتى تحبه لذلك ، وطلعها كأنه رؤوس الشياطين ، إن دل على شيء متصور : فهو ما ينفع عنه ، لا مما هو بخلافه .

ومن طاعته في معصية الله : تحليل ما حرم وعكسه ، الذي أشار إلى فظاعة شأنه قوله عز من قائل ٣ : ٩٣ ﴿ كل الطعام كان حِلا لبني إسرائيل إلا ما حرم إسرائيل على نفسه من قبل أن تنزل التوراة قل فأتوا بالتوراة فاتلوها إن كنتم صادقين فمن افترى على الله الكذب من بعد ذلك فأولئك هم الظالمون ﴾ .

وانتقلْ من آية الكهف إلى قوله تعالى : ٤٢ : ١٩ ﴿ أم اتخذوا من دونه أولياء ؟ فالله هو الولي ﴾ وماجرى مجراه .

ومن ذكر العبادة في محلِّ الدعاء : قوله سبحانه وتعالى ١٩ : ٤٨ ﴿ وأعتزلكم وما تدعون من دون الله ﴾ وقوله ١٩ : ٤٩ ﴿ فلما اعتزلهم وما يعبدون من دون الله ﴾ .

وإذا عرفت بصرائح الاستعمال القرآني وما قادتك إليه ، وأخذتْ بيدك حتى أوصلتك إليه ، من معنى الدعاء وتبينه وانكشافه ، فاجعله موضوع العبادة في ذلك الحديث الشريف « الدعاء ، هو العبادة »[١٢٧] كأنه على جعل

---

(١٢٧) تقدم تخريجه حديث رقم (١٢٣) والحمد لله رب العالمين .

الإفادة بالموضوع لتعيين المنتشر في المنحصر ، والشائع في المتعين ، وما فيه نوع نقص على الانضباط في الفهم وكمال الانسياق إليه ، فيما هو بَيِّن متميز منضبط ، فهو إذًا كقولك : الصدق هو النجاة ، والتقوى هي السعادة ، وحسن الخلق هو البر ، والبخل هو الهوان ، والكسل هو الإفلاس .

فالموضوع في هذه الأمثلة : هو قاعدة المحمول وأساس بنيانه ، وَأُمُّ قُرَى أفقه ، حتى كأنه له شرح وبيان ، كما أن الدعاء للعبادة بهذه المنزلة . فإنه لما كان بكيفية الاضطرار والافتقار إلى القوى القهار ، العزيز الغفار ، وضعًا وضبطًا وَصُنْعًا ، وإبداء الفاقة والاحتياج إليه ، وعدم الاستغناء عنه ، مترجمًا عن معنى عبد مملوك مربوب ، والمدعو مالكه وربه : كان حينئذ قاعدة أفق العبادة ، ومنتثل كنانتها ، وهذا سرُّ اختصاص الله به ، وعدم استحقاق سواه له ، لتقاضى كيفيته التي وضع بها وبرز فيها : أن لا يكون إلا الله تعالى الذي هو أهل لما يستوجبه الدعاء ويلزمه : من كون المدعو بالنعت الأكمل ، والوصف الأجمل ، ولله الأسماء الحسنى ، والداعي ذليل له ، مفتقر إليه ، معلق آماله به وعليه ، راجيًا للنفع منه حاكمًا باستحقاقه لجميع ذلك بصنعه الذي أبداه ، وتكيفه الذي اتصف به في دعائه إياه .

فالدعاء بوضعه وطبعه وحاصله : كأن يقيم صلاة بتكبير وقراءة وركوع وسجود ، وذكر يتلوه فيها .

فهذه العبادة بكيفيتها موضوعة للرب الأحد الصمد ، السميع القريب المجيب مالك الملك . والدعاء هذا مجراه ، وهذه منزلته .

فدعاء غير الله تعالى : إخراج للدعاء عن محله وموضوعه ، كقيامه بتلك الصلاة فى تلك الكيفية للمقبور والحجر ، سواء بسواء . والفصل بين الصلاة والدعاء : فصل بين متآخيين ، وتفريق بين الفرقدين ، وإلَّا فليجعلوا للمقبور

صلاة وصيامًا ونحوهما ، يفارق الذم والتشريك ، ويكون صالحًا خاليًا عن الفساد والمنكر ، سبحانك ربنا ، هذا بهتان عظيم .

فما بال الدعاء الذى هو العلم المشهور في العبادة ، وآيات التنزيل – بل هو في الحقيقة بداية الأمر ومشرعه ، وقطب رحاه سُلَّ من مركزه ، واستنزل من شوامخ صياصيه ، وهو أظهر وأشهر معنًى من العبادة ، وأكثر تنصيصًا وتعيينًا ، وبيانًا لمعناه في آيات الكتاب منها ؟! .

ولذا قلنا : إنه كتركيب : الصدق هو النجاة ، ولعله لايتردد في أرجحية جعله كذلك ، على جعله كالجانب المقابل ، المؤذن : بأن عهده الأول هو الثاني وأصل الموضوع هو المحمول ، أو بأن الثاني تحقيق الأول ، وبيان حاصله ، وإيضاح مفهومه . كقولك : الحج عرفة ، والكرم هو التقوى ، والبر هو حسن الخلق ، والهوان هو اتباع الهوى .

وأما درجة : العلم هو العمل . فغير ذلك كله لأنك تقول : علمت فاعمل ، وإنما لما كان هو روح المقصود منه ، والغاية المطلوبة : نُزِّلت الوسيلة – مع عدم مقصدها – منزلة العدم ، والله وَلِيُّ التوفيق .

وقد حكى الله سبحانه عن عُبَّاد الأوثان ، وَعَبَّر عن صنيعهم بأنهم يعكفون للأصنام وعليها ، كقوله تعالى : ٢٦ : ٧١ ﴿ قالوا نعبد أصنامًا فَنَظَلُّ لها عاكفين ﴾ ٢٠ : ٩١ ﴿ لن نبرح عليه عاكفين ﴾ ٧ : ١٣٨ ﴿ يعكفون على أصنام لهم ﴾ ٢٠ : ٩٧ ﴿ وانظر إلى إلٰهك الذي ظَلْتَ عليه عاكفًا ﴾ .

ومادة « عَ كَ فَ » فيها معنى الاحتباس ، والإقامة ، والمرابطة ، واللزوم والاستدارة ونحو ذلك .

ولا نرى في هذه الآيات إشعارًا محصورًا معنًى سوى الاعتكاف ، الذي معناه ما علمت ، ولا إشارة إلى انضمام شيء إليه ، أو صحبته له ، أو أن العكوف كان بعمل سواه ، إذ الحكم بذلك محتاج إلى شاهد صدق .

وأي مانع من أن يكون الاحتباس والإقامة ، وما أشبه ذلك : عند الأصنام هو مورد القصد في تلك الآيات ؟ لأنه بنفسه عمل كالسجود ، ولأنه لا دلالة فيه على ما سواه . ولله ما أفصحت عنه الفاء في قوله : ﴿ فنظل لها عاكفين ﴾ وقد فسر بعضهم العكوف بالإقامة على العبادة . فهذا التقييد بالمتعلق المذكور لابد من تصحيحه . وربما يظن أن قوله ٢١ : ٥٢ ، ٥٣ ﴿ ما هذه التماثيل التي أنتم لها عاكفون قالوا وجدنا آباءنا لها عابدين ﴾ حجة له ولعله بإفساده أشبه ، لكونه أحلَّ العبادة محل العكوف . فهي علته ، ولمكان التطابق بين السؤال وجوابه ، ولفظ العكوف بمعانيه المارة غَنِيٌّ عن متعلق .

فكيف يقدر له بلا ثبت ؟ .

وما علمنا حادثة في الإسلام ضاهأت هذه الفتنة بالمقابر ، وأين هي مما قص الله عن لوط عليه السلام إذ وعظ قومه في تلك الفاحشة ، وهي في الحضيض الأوهد وبالمقام الأسفل بالنسبة إلى أمر القباب والمشاهد .

وقد نظم الله لوطًا في نذارته بذلك مع إخوانه من الرسل الذين أنذروا قومهم في الشرك بالله تعالى . هل علمت فيها ما يشاكل ما عليه أمم سائر الرسل من عبادة الأوثان ، ودعاء إله مع الله ثان ؟ أم ليس فيها إلا ذكر تلك الفاحشة ، وما انضم إليها من قطع السبيل ، وإتيان المنكر في النادي ؟ إن كانا غيرها وإلا فالتأويل المصرح بأن ﴿ تقطعون السبيل ﴾ أي بفعلكم الفاحشة بمن يمر بكم ﴿ وتأتون في ناديكم المنكر ﴾ أي فعل الفاحشة بعضكم ببعض قاض بالاتحاد فعاد إليها على التغاير . فكأنها اتباع لاقتصاره على ذكرها فقط في بعض المواضع .

فهذه منهم معصية من جنس معاصي البشر . لكنه اقترن بها الإصرار والتصميم على مخالفة الناصح ، ورد ما حذر به وقام ببلاغه وإعراض عن الالتفات إلى موعظته ، وإيذان بأن ما قاله من قسم الباطل عندهم .

وقصة شعيب في سورة الشعراء مع أصحاب الأيكة : صرح فيها بذكر إيفاء الكيل

والوزن ، وترك البخس والغش والإخسار . وكلها أعمال المأمور به والمنهى عنه . والمقام يفصح عن كون التكذيب في مثل هذا كقصة لوط ، كالتكذيب في أصل الدعوة .

فما شأن من رد وأعرض ، أو صمم على شيء بالغ في التحذير منه صاحب الكتاب المنزل ، والوحي المبجل ، قائلا : هذا لا حرج فيه ؟ فكيف إذا قال : قضى الله ورسوله بحسنه ، بلا بينة عنده من الله ؟.

فكيف يسع مؤمنا بالله وكتابه أن يكون بأولئك المبطلين في شَبه ومضاهاة أو مشاكلة ، ولو مع فرق مَّا . والقرآن والسنة ينهيان عنه ، كما زعمه من استحسن أبنية القباب والمشاهد ، واتخاذ القبور مساجد .

فوازن بين الأمرين . فبعد أن تطلع على ما سردناه في الباب الثاني . فأنت أنت والله المستعان .

وقد فارق قوم لوط قوم شعيب في الجواب ، حيث قال قوم لوط : ٢٦ : ٦٧ ﴿ لئن لم تنته يا لوط لتكونن من المخرجين ﴾ وقوم شعيب قالوا : ٢٦ : ١٨٥ - ١٨٧ ﴿ إنما أنت من المسحرين وما أنت إلا بشر مثلنا وإن نظنك لمن الكاذبين فأسقط علينا كِسَفًا من السماء إن كنت من الصادقين ﴾ رموه بالتسحير ، فالظن المؤكد بأنه كاذب فالشك في صدقه وقد تطوروا في جوابهم هذا على عادة من لم يثبت قدمه على بساط الحقائق إذ قطعوا بكونه مسحرًا ، وهو موذن بالتكذيب الجازم ، ثم نزلوا إلى المرتبة الثانية . فالثالثة .

وأما قول شعيب ٢٩ : ٣٦ ﴿ يا قوم اعبدوا الله وارجوا اليوم الآخر ﴾ فذاك مع أهل مدين لا الأيكة .

وكلامنا هذا في قصتى لوط وشعيب مبني على أن قوله تعالى ٢٦ : ١٩٠ ﴿ كذبت قوم لوط ﴾ وقوله ٢٦ : ١٧٦ ﴿ كذب أصحاب الأيكة ﴾ وارد

مورد الحكاية والترجمة لما تضمنه التفصيل وشرحته المحاورة المسطورة فيهما .

وملاك الإحاطة بما حكى الله عن مقاولة الرسل مع قومهم : هو استيعاب المواضع ، وتصفح الموارد وإحصاؤها ، حيث كانت ، من دون قصر الاعتبار مع موضع واحد ، إذ قد يطوى في بعض ما بسط في آخر . وكذا الإيجاز مع الإطناب والإشارة والاختصار مع مقابليهما .

فما ذكرنا في هذه المواطن منزل هذا التنزيل وموقوف على هذا الاعتبار . وإن أهملنا التنبيه عليه ، وما أوهم الرد على رسل الله وشدة اعتنائهم في دعوة التوحيد أو غيرها من أفراد أحكام شرعهم . وكل بمقامه في حكم الله ، كاللياط والبخس في الكيل والوزن ، واتخاذ القبور مساجد . وما أشبه ذلك ، وكذا الإحداث في دينهم ما لم يأذن به الله من تحليل وتحريم . لأنه استدراك عليهم ، وإليه الإشارة بقوله : ٣ : ٩٣ : ٩٤ ﴿ كل الطعام كان حلا لبني إسرائيل إلا ما حرم إسرائيل على نفسه من قبل أن تنزل التوراة قل فأْتُوا بالتوراة فاتلوها إن كنتم صادقين ۞ فمنِ افترى على الله الكذب من بعد ذلك فأولئك هم الظالمون ﴾ وبقوله ١٠ : ٥٩ ﴿ قل أرأيتم ما أنزل الله لكم من رزق فجعلتم منه حرامًا وحلالا قل آلله أذن لكم أم على الله تفترون ﴾ .

وذكر الزمخشري في كشافه في تفسير هذه الآية كلاما أخذ بذاك الحظ من الصواب والاستقامة ، لا بأس بإيراده بلفظه . قال :

« وكفى بهذه الآية زاجرة زجرًا بليغًا عن التجوز فيما يسأل عنه من الأحكام وباعثة على وجوب الاحتياط فيه ، وأن لا يقول أحد في شيء : جائز ، أو غير جائز ، إلا بعد إيقان وإتقان ، ومن لم يوقن فليتق الله وليصمت ، وإلا فهو مفتر على الله » انتهى[١٢٨] .

---

(١٢٨) قوله « انتهى » أى كلام الزمخشرى من الكشاف (ج ٢ ص ١٩٥) .

قلت : ولأمرٍ مّا تواتر عن عدد من أكابر العلماء كلمة « لا أدري » في كثير من المسائل .

والآن خَفَّ والله هذا الميزان وتجاسر الأكثرون على هتك حرمة هذا الشأن فقالوا في هذا الباب بما لا أثارة عليه ، أوهي بخلافه ، مالا يحصيه ديوان . كأنهم ماسمعوا التحذير والإنذار فيما يتلى من آيات الفرقان . وما أحسن ما أرشدك مولاك إلى الاعتبار وخصك به من التعليم والاستبصار . إذ قرع سمعك بما قال ٤٢ : ٢١ ﴿ أم لهم شركاء شرعوا لهم من الدين ما لم يأذن به الله ﴾ فإنها من أشد القوارع الوازعة عن تحليل أو تحريم ، أو اعتقاد أو تحكيم ، بلا حجة ليوم الدين ولا سلطان مبين . والبدعة داخلة في هذا الباب دخولا أوليا ، أو أولويا . ويليه القول بشيء من الدين لوهم فاسد ، أو تخيل بارد ، أو ظن تخميني ، أو قياس باطل .

وضابطه : حسبان يحكم به من دون استثبات وظهور .

وهذا شيء قد عمت بحكاية حُمَّاه البلوى . خصوصًا من مفرعي المذاهب ، الذين توسعوا في تكثير سواد هذا الباب ، تجدهم يبنون الأساطين والقناطر من مسائل الأحكام على أساس منهار . تنبه .

والاستقراء أصدق شاهد . فإنهم قد أكثروا القول في تفاريع الأحكام وتفاصيلها ، وتصنيف المسائل وتنويعها بما يشهد العقل السليم والنظر الحكيم على بعضه بسقوطه واختلاله ، وأنه ليس على شائبة من استقامة ولا صحة ولا اعتبار وأن بعضه مقضي عليه بالضعف الواضح ، والسقوط اللائح ، وكل قائل في حق من شاء من مخالفيه بأنه قال في هذا الباب : بشرع لم يأذن به الله .

ولو ذهبنا نتتبع أمثلته ، وما عرفنا أقوالهم فيه : لأتينا على مؤلف حافل ،

ولكنه يعرفه كل من التفت إليه وتصفحه . فلا نطيل بذكر الواضح المتداول ، المعلوم لمن رفع نظره إليه .

وهل سلمت فروع شيعي من سني ، وعكسه مثلا ، أو أمثالا ؟

وهذه أدلتهم وحججهم شاهدة لهم وعليهم ، وما سد الله باب الاستظهار والتحقيق ، وإلا فكان التكليف بذلك مرتفعًا ، ولا زالوا هم أنفسهم دائبين في التصحيح والتضعيف ، والتقوية ومقابلها ، ما ذلك إلا لإفادة المرتاد ، ولبيان أن جملة الأمر فيها صحة وفساد ، أي : باعتبار التعدد ، لا في فردٍ من المسائل كما لايخفى .

وحاصل الأمر : أن مما وضعوه : ما قامت له الحجة ، ومنه ما قامت عليه ، ومنه مابان سقوط مأخذه ، الذي استند قائله إليه . وربما تجد أنت حجة ترفعه أو تضعه ، ومنه مالم يستبن سبيله ، والقول به تخمين وجزاف ظن ، وهم يزعمون – أو يزعم لهم ، بتوسيع هذه الدائرة ، وتكثير ذلك السواد – أنهم بذلك خدموا الشريعة المطهرة ، وهم إنما رموها في الصميم بسهم الرد والتعطيل والاستدراك .

وكيف تصدق دعواهم خدمة الشريعة ؟ وقد شهدوا هم صريحا على أنفسهم – وإن كان في حق المخالف – أن ذلك قد تضمن أمرا كبيرا ، من تكثير النقط ، والإسراف في السقط ، والإيغال في الفضول واللغط . فضلا عما قضت به البراهين في كل بحث بحث ، ومسألة مسألة ، غالبا ، والأمر لايقبل شيئًا من ذلك ، والقول فيه على ذلك النحو من عدم التثبت ، إنما هو مهاوٍ ومهالك .

فإن كنت في شك من هذا فاقرأ مؤلفات الفقه ، وأسفار مقالاتهم وتفريعاتهم وتلمح مادللتك عليه ، ومالوح بالتحذير منه قوله تعالى : ٤٢ :

٢١ ﴿ أم لهم شركاء شرعوا لهم من الدين ما لم يأذن به الله ﴾ وهي أس بحثنا هذا ، ومطلع شمس أنواره .

وخف من قوله تعالى ٤ : ٨٢ ﴿ ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافًا كثيرًا ﴾ وقوله ٤٢ : ١٣ ﴿ أن أقيموا الدين ولاتتفرقوا فيه ﴾ وقوله ٣ : ١٠٣ ﴿ واعتصموا بحبل الله جميعًا ولاتفرقوا ﴾ وقوله ٣ : ١٠٥ ﴿ ولاتكونوا كالذين تفرقوا واختلفوا من بعد ما جاءهم البينات وأولئك لهم عذاب عظيم ﴾ وقوله ٦ : ١٥٩ ﴿ إن الذين فرقوا دينهم وكانوا شيعًا لست منهم في شيء إنما أمرهم إلى الله ثم ينبئهم بما كانوا يفعلون ﴾ .

فإن هذه المذاهب صارت رسومًا ، وأصبحت أثبتَ اعتبارًا من رواسي الأدلة وخصوصًا أمهات التحزب ، كمعتزلي أشعرى ، زيدي إمامي ، حنفي ماتريدي ، وما في معناها ، وصور الأولاد . كحنفي مالكي ، وأما الزيدي ، بل وكذا يتلوه الإمامي والخارجي ، فمشترك بين الأم والولد ، وتراث مشاع بين فرع ومعتقد .

فما الذي فرق الجماعة ،وبدد الصلاة في المسجد الحرام – محط رحال الطاعة – وصير القوم عدلية ، وجورية ، وسنية ، وبدعية ؟ والمذاهب نجاة وهلاكا ، أي هكذا على الإجمال والإطلاق ١١ : ١١٨ ، ١١٩﴿ ولا يزالون مختلفين إلا من رحم ربك ﴾ .

وأما على التفصيل : فمن سلم من أيهما ؟ اللهم إلا باعتبار الكثرة والقلة إن تحققت ، لا مجرد دعوى . فكل فريق أخذ بزمام الدعاوي العريضة في ذلك العراك .

وما الذي صَيَّر دين الله وأحكامه طَرَائِقَ قِدَدًا ، وكل سبيل ينتحله خلائق يشب عليه الصغير ، ويهرم فيه الكبير ، ويكفَّر بخلافه المسلم ، أو يُرمَى بحالِك

الابتداع المظلم . وحاصل البرهان في ذلك عند خصمه : هو مخالفته له ، لأنه يقول : ما أنا عليه فقد شهدت به البراهين والعقول ، وذاك يقابله بمثله ، وكأنهم لم يسمعوا في كتاب الله مثل قوله تعالى ٢٣ : ٥٢ ، ٥٣ ﴿ وإن هذه أمتكم أمة واحدة ، وأنا ربكم فاتقون فتقطعوا أمرهم بينهم زُبُرًا كل حزب بما لديهم فرحون ﴾ . أمنت صولتها فيما استقر عليه أمر هذه المذاهب خصوصًا فيما سموه الأصول لأنها أسّ التشعب ، وشدة الاختلاف والتفرق في الدين .

أما ما سموه فروعًا ، فزعموا أن الخطب فيها سهل ، ولا تراهم يطردون هذا في كل موضع ، بل يعترفون حيث شاءوا على أنها تفرقة لدين الله ، بلا سلطان مبين والله قد جمع في كتابه وجمع رسوله في السنة الأمرين ، وساقهما مساق المؤتلف المتزاوج ، وكم من فَرعيٍ أشهر وأجل شأنا من أصليّ ، كما قدمنا ، وهو معروف .

فانظر ما انتهى إليه حال هذه الفرق ، من أهل الدعوة الإسلامية – والله يرشدهم – وتقطعهم أمرهم بينهم ، فإنك تجد عجبا من الاختلاف .

فدليل الثبوت في كل طريقة : ما كان عليه سلفه ، أي : لأنها السنة عنده ؛ ولايحل له مفارقة السنة إلى بدعة ، ولايرى لنفسه – بعد أن تقرر عنده حقية ما نشأ عليه – أن يعدل عنه إلى باطل . حسبما شهد له في الطرفين أربعة : الإلف ، والمنشأ ، والعادات ، والأماني الكاذبة ، وزكاهم : الخرص والتخمين . وأمضى ذلك حاكم الهوى ، وإحالة الانتقاد .

فبينهم وبين الناصح هذه الخنادق ، ولهذا فرح كُلٌّ بما هو عليه والسلامة من مقابله ، وجادل عنه وناضل ، وفاخر وفاضل ، وألَّفوا في ذلك الكتب ، وسطروه في الزبر ، ورسموه في الصحف ، وقالوا : ههنا النجاة ، والأمن والمفاز . وخصمه يعطف عليه قضاءه ، ويصرف فيه ما أنفقه عليه بعينه ، ويقول فيه بنفس ما قاله فيه ، كيل الصاع بالصاع ، لأن السلعة والحرفة

والحاصل متحد .

ولله در التنزيل ، وماجمع من الخير الجزيل ، والتنبيه على أبواب الاعتبار والاستبصار ، بذكر أحاديث مَنْ قبلنا ، الذين مضوا في دارج الأعصار ، ليكون كل إنسان على بصيرة من أمره . وبالأخص مَنْ ضَنَّ بنفسه عن متالف الأخطار .

فخذ من كل أحد ماعنده من الحق ، بعد نقد ما أعطاك ، والاعتبار عليه ، حتى تتميز سمينه من هزيله ، وإلا فقد خاطرت أشد المخاطرة ، وهيهات النجاة .

وكتب المقالات ، وأصول المذاهب وفروعها ، ومجامع الخلافيات ، ومؤلفات الباحثين : ترى من شك أو تردد في حرف مما ذكرنا أو أراد الاطلاع ، فسيرى أضعافه أيضًا ، حتى ما يصادم ضروريات الدين .

وأول سبيل نسلكه للاستعلام والعثور على غرائب الباب : الكتب المؤلفة في علم الأحكام ، وذكر مذاهب الناس وأدلتهم ، فمع صدق النظر ، وصحة الذوق ، وإصابة الإدراك : لست مفتقرًا إلى تعريف بما هنالك .

ثم تنتقل إلى ما وراءها تجد الأمر أغرب ، ولا يزال تعجبك يطول تارة في صفة ماتعثر عليه ، وأخرى في تلقيك إياه عمن لايحصى ، وجعله جبلًا راسيًا بعلة تأصيل تلك الدعوى المجردة : أنه لا يكون إلا حقا ، وأن انتقاده ضرب من الممتنعات ، لأنه لا يُنتقد إلا ما يجوز فيه الاختلال ، ولا ينتقده إلا من يجوز وجوده في هذه الأزمان ، والمقامان عندهم مقام منع .

والحازم : من لم يقنع بمجرد الانتساب إلى الإسلام حَسبُ ، بل ينقب عن معالم دينه من منبعيه الكتاب والسنة بفهمه هو وفقهه ، ويباشر المذاق النظري . فهذه سنة أهل البيت ، والصحابة ، وأهل السنة ، والمؤمنين بالله

واليوم الآخر ، لأنه بذلك يتميز صَفْوُ الأمر من كدره ، وحلوه من مره ، ولو لم نقل بذلك ، وحكمنا أن السالك على سنة سلفه والواقف على حكم المنشأ – من أتباع مذهب الآباء – لحسن ظنه ، وامتلاء صدره بهم هوى واستعظامًا : ناجٍ مرضي ، من دون أن يستوضح أمره ، ويستبين لنفسه – لوجب القول بأن تباين هذه الفرق والتضاد في نحلها : لا شيء منه بحائف عن العدل ، ومن يرضى منهم أنفسهم بهذا ؟

وقد تحرر - إن شاء الله تعالى - مما تلونا : أن أمم الرسل ، الذين بعثوا إليهم ، ونعوا إليهم أفعالهم ، وأجلبوا عليهم بما كانوا فيه من الجهل والضلال ، أعرضوا عن هدي رسلهم ، واستبدلوا بها أقوال وآراء شيوخهم وعادات وتقاليد آبائهم وأجدادهم ، فكان حاصل مساعيهم : هو التوجه ، والاستشفاع بالأوثان ودعاؤها كما يدعو المؤمنون إلههم الرحمن ، وتوابع ذلك من التطواف حولها ، والمثول بين يديها ، والاحتباس والعكوف في عرصاتها ، وتنويع الأعمال هنالك .

فهل ترى أن الله سبحانه وتعالى قصر النهى عن عبادة سواه في السجود خاصة ؟ بل باب العبادة واسع ، وأنواعه كثيرة ، وصنوفه لا تدخل تحت الحصر فكل فرد من العبادة داخل في قوله تعالى ٥ : ١١٧ ﴿ اعبدوا الله ربي وربكم ﴾ وقوله ٢٩ : ٥٦ ﴿ فإِيَّاي فَاعْبُدُونِ ﴾ وقوله ١١ : ٢ ﴿ أن لا تعبدوا إلا الله ﴾ .

وحقق في هذا المقام طاعتك لغير مولاك الكريم : لمن أنت تعرفها ، وتتعبد بها ؟ وهي التي أشار إليها ربك بقوله ١٩ : ٤٤ ﴿ يا أبت لا تعبد الشيطان إن الشيطان كان للرحمن عصيا ﴾ وقوله ٣٦ : ٦ ﴿ لا تعبدوا الشيطان إنه لكم عدو مبين ﴾ وقوله ٤٥ : ٢٣ ﴿ أفرأيت من اتخذ إلهه هواه ﴾ وقوله ٩ : ٣١ ﴿ اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أربابًا من دون الله ﴾ وما علمنا أحدًا من البشر

اتخذ صورة حسية أو خيالية من شيطان أو هوى . فسجد لها .

وأما الطاعة فيما يدعوه إليه ، والموافقة له في أمره ، والتكيف بما يسعى لحصوله ، ويكدح في تحصيله ، ويَدْأَبُ للاتصاف به ، والكون عليه ، ويحرص من بين العباد على إبرازه في عالم الإيجاد فأمره غنيٌّ عن الإظهار والإشهار ، وهو المعلوم وقوعه منهم على سبيل الرضا به ، والمحبة له ، والتدين والانقياد الإيثارّي ، والميل الاختيارى ، وجعلهم له نصيبًا مفروضًا : من نفسٍ ؛ أو عملٍ ، أو مال .

وأما المؤمنون بالله : فيتسخطون ماليس لله ، ويكرهونه ، وتنفر عنه أديانهم وتمقته قلوبهم ، ويحاربونه بكل قوتهم . ولا يرضون إلا قوله ﷺ « لا يؤمن أحدكم حتى يكون هواه تبعًا لما جئت به »[١٢٩] وإن حدث بأحدهم لَمَّة

---

(١٢٩) ضعيف ذكره ابن رجب الحنبلى فى كتابه جامع العلوم والحكم (ص ٣٦٤) عن أبى محمد عبد الله بن عمرو ابن العاص رضى الله عنهما فذكر الحديث ثم قال : قال النووى رويناه فى كتاب الحجة بإسناد صحيح . فقال الشيخ - اى ابن رجب - قلت : تصحيح هذا الحديث بعيد جدا من وجوه منها أنه حديث ينفرد به نعيم بن حماد المروزى ونعيم هذا وإن كان وثقه جماعه من الأئمة وخرج له البخارى فإن أئمة الحديث كانوا يحسنون به الظن لصلابته فى السنة وتشدده فى الرد على أهل الأهواء وكانوا ينسبونه إلى أنه يتهم ويشبه عليه فى بعض الأحاديث فلما كثر عثورهم على مناكيره حكموا عليه بالضعف فروى صالح بن محمد الحافظ عن ابن معين أنه سئل عنه فقال : ليس بشيء إنما هو صاحب سنة قال صالح وكان يحدث من حفظه وعنده مناكير كثيرة لا يتابع عليها وقال أبو داود عند نعيم نحو عشرين حديثا عن النبى صلى الله عليه وعلى آله وسلم ليس لها أصل وقال النسائى : ضعيف وقال مرة : ليس بثقة وقال مرة قد كثر تفرده عن الأئمة المعروفين فى أحاديث كثيرة فصار فى حد من لا يحتج به وقال أبو زرعة الدمشقى يصل أحاديث يوقفها الناس يعنى أنه يرفع الموقوفات وقال أبو عروبة الحرانى : هو مظلم الأمر وقال أبو سعيد بن يونس روى أحاديث مناكير عن الثقات ونسبه آخرون إلى أنه كان يضع الحديث وأين كان أصحاب عبد الوهاب الثقفى وأصحاب ابن سيرين عن هذا الحديث حتى ينفرد به نعيم ومنها أنه قد اختلف على نعيم فى إسناده فروى عنه عن الثقفى عن هشام أو روى عنه عن الثقفى حدثنا بعض مشيختنا حدثنا هشام أو غيره وعلى هذه الرواية يكون الشيخ الثقفى غير معروف عنه . وروى عن الثقفى حدثنا بعض مشيختنا حدثنا هشام أو غيره فعلى هذه الرواية فالثقفى رواه عن شيخ مجهول وشيخه رواه عن غير معين فتزداد الجهالة فى إسناده ومنها أن فى إسناده عقبة بن أوس السدوسى البصرى ويقال فيه يعقوب بن أوس أيضا . وقد خرج له أبو داود والنسائى وابن ماجة حدثنا عن عبد الله بن عمرو ويقال عبد الله بن عمر وقد اضطرب فى إسناده وقد وثقه العجلى وابن سعد وابن حبان وقال ابن خزيمة روى عنه ابن سيرين مع جلالته وقال ابن عبد البر هو مجهول وقال الغلابى فى تاريخه يزعمون أنه لم يسمع من عبد الله بن عمرو وإنما يقول : قال عبد الله بن عمر : فعلى هذا تكون رواياته عن عبد الله بن عمرو منقطعة والله أعلم .

البشرية ، وزلة إثمية . أتظنهم كالذين فرحوا بما عندهم من العلم ، فإذا انقلبوا إلى أهلهم انقلبوا فكهين ؟ أم تجد نعتهم الجميل في قول ربهم الجليل ٧ : ٢٠١ ﴿ إن الذين اتقوا إذا مسهم طائف من الشيطان تذكروا فإذا هم مبصرون ﴾ وفي قول رسولهم ﷺ « مَنْ سَرَّتْه حسنتُه ، وساءته سيئته . فهو مؤمن »[١٣٠] ؟ .

---

(١٣٠) هو قطعة من حديث عمر فى خطبة الجابية عند الترمذى وأحمد وسنذكره إن شاء الله قال الترمذى (ج ٤ ص ٤٦٥) حديث (٢١٦٥) رحمه الله تعالى حدثنا أحمد بن منيع ثنا النضر بن إسماعيل أبو المغيرة عن محمد بن سوقة عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر قال : خطبنا عمر بالجابية فقال : يا أيها الناس إنى قمت فيكم كمقام رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم فينا فقال أوصيكم بأصحابى ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ثم يفشو الكذب حتى يحلف الرجل ولا يستحلف ويشهد الشاهد ولا يستشهد ألا لا يخلون رجل بامرأة إلا كان ثالثهما الشيطان عليكم بالجماعة وإياكم والفرقة فإن الشيطان مع الواحد وهو من الاثنين أبعد من أراد بحبوحة الجنة فليلزم الجماعة من سرته حسنته وساءته سيئته فذلك المؤمن ثم قال هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه وقد رواه ابن المبارك عن محمد ابن سوقة وقد روي هذا الحديث من غير وجه عن عمر عن النبى صلى الله عليه وعلى آله وسلم . اهـ ورواه أحمد فى مسنده (ج ١ ص ١٨) من طريق ابن المبارك عن محمد بن سوقة بنحوه مارواه الترمذى مع تقديم وتأخير فى الألفاظ (وص ٢٦) من طريق أخرى قال حدثنا جرير عن عبد الملك بن عمير عن جابر بن سمرة قال خطب عمر الناس بالجابية فذكره بنحوه وفيه عنعنة عبد الملك بن عمير لكن قد توبع . وابن ماجة (ج ٢ ص ٧٩١١) حديث (٢٣٦٣) قال حدثنا عبد الله بن الجراح عن جرير فذكره مختصرا بمثل الطريق الثانية عند أحمد (ص ٢٦) . والحاكم فى مستدركه (ج ١ ص ١١٤) وقال صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ووافقه الذهبى قلت وليس كذلك لأن فيه نعيم بن حماد وهو صدوق يخطىء كثيرا كما فى التقريب ولم يخرج له البخارى إلا فى موضعين وعلق له أشياء أخر ومسلم فى موضع كما فى مقدمة الفتح وأبو يعلى الموصلى فى مسنده (ج ١ ص ١٣١ و ١٣٢ و ١٣٣) والحميد برقم (٣٢) .
قلت : وحديث عمر هذا إسناده صحيح وعلقه البخارى فى التاريخ الكبير (ج ١ ص ١٠٢) من طريق ابن المبارك ثم قال « وقال لنا عبد الله بن صالح : حدثنى الليث قال حدثنى يزيد بن الهاد عن ابن دينار عن ابن شهاب أن عمر عن النبى صلى الله عليه وعلى آله وسلم بنحوه وقال بعضهم عن ابن دينار عن أبى صالح وحديث ابن الهاد أصح وهو مرسل وإرساله أصح أقول هذا تعليل من البخارى للحديث بعلة غير قادحة فإن محمد بن سوقة ثقة ثبت مرضى وقد وصل الحديث فإرسال من أرسله لايضر . كما قال ذلك أيضا الشيخ أحمد شاكر رحمه الله فى تحقيق حديث رقم (١١٤) والله أعلم والحمد لله . =

وبالجملة : فالحصول على الكيفية التي هي مرمى سعي الشيطان فينا ، ومرام طلبه منا ، مع الرضا به ، والتدين والاختيار القلبي ، والإذعان والانقياد له فهو الذى علمنا عليه أقوام الضلالة ، وإخوان التقليد الأعمى والجهالة ، من غير اشتراط حصول أمرٍ مطاعٍ ، وداعٍ متصور . ذهنًا أو خارجًا ، وإلقاء الشيطان معاني في خواطرهم ، هي دعوته إياهم ، وأمره لهم ، والانفعال لها هو طاعته وإجابته ، فإن كثيرا منهم لا يتصور داعيًا له ، إلى ما هو عليه من الغي والفساد ألبتة ، بل تلك المعاني تجول في خاطره ، وتتردد في صدره ، وبحسبها ينفعل وينقاد ويرضى ، ويختار ويتدين ، وهذا هو عبادته من دون الله .

= وقد جاء بعض ألفاظ هذا الحديث من حديث عامر بن ربيعة عند أحمد فى المسند (ج ٣ ص ٤٤٦) وفيه قطعة « من ساءته سيئته ... إلخ » ولكن فى سنده عاصم بن عبيد الله العمرى وهو ضعيف . اهـ

وقد روى أيضا حديث عن أبى موسى مرفوعا بلفظ « من عمل حسنة فسر بها وعمل سيئة فساءته فهو مؤمن » . رواه أحمد (ج ٤ ص ٣٩٨) قال حدثنا قتيبة بن سعيد ثنا عبد العزيز بن محمد عن عمرو يعنى ابن أبى عمرو عن المطلب عن أبى موسى فذكره مرفوعا والحاكم (ج ١ ص ١٣) بنحوه أو قريب منه وقال صحيح على شرطهما ولم يخرجاه . قلت : وليس كذلك لأن فى سنده المطلب بن عبد الله وهو صدوق كثير التدليس والإرسال وقد عنعن وأرسل عن كبار الصحابة كأبى موسى وعائشة وغيرهما كما سننقله عن الأئمة إن شاء الله وهو أيضا من رجال مسلم وأصحاب السنن قال العلائى صاحب جامع التحصيل فى ترجمة المطلب قال البخارى لا أعرف لمطلب بن حنطب من أحد من الصحابة سماعا إلا قوله حدثنى من شهد خطبة النبى صلى الله عليه وعلى آله وسلم وقال أبو حاتم المطلب بن حنطب عامة أحاديثه مراسيل . اهـ مختصرا راجع الجامع وقال الذهبى فى الميزان فى ترجمته المطلب يرسل عن كبار الصحابة كأبى موسى وعائشة . اهـ قلت : فالحديث بهذا السند ضعيف وقد عرفت العلة فيه وهى العنعنة والإرسال. والله أعلم . وقد روى أيضا حديث عن أبى أمامة رضى الله عنه بلفظ « أن رجلا سأل النبى صلى الله عليه وعلى آله وسلم فقال ما الإثم فقال إذا حك فى نفسك شيء فدعه قال فما الإيمان قال إذا ساءتك سيئتك وسرتك حسنتك فأنت مؤمن . اهـ رواه أحمد (ج ٥ ص ٢٥١) قال حدثنا إبراهيم بن خالد ثنا رباح عن معمر عن يحيى بن أبى كثير عن زيد بن سلام عن جده قال سمعت أبا أمامة يقول . فذكره . قلت : فى سند هذا الحديث علتان الأولى : عنعنة يحيى بن أبى كثير والثانية : إرسال ممطور للحديث عن أبى أمامة وأما التصريح بالسماع قوله سمعت أبا أمامة فالظاهر أنها وهم من بعض الرواة لأنه لم يسمع من أبى أمامة كما جزم بذلك أبو حاتم كما فى جامع التحصيل . اهـ رواه أيضا ابن حبان (ص ٥٦) حديث (١٠٣) كما فى الموارد وفيه ماتقدم إلا أن فيه عنعنة عن أبى أمامة بدل سمعت والحاكم فى مستدركه (ج ١ ص ١٤) وقال صحيح متصل على شرط الشيخين وأقول ليس كما يقول أما الاتصال فقد عرفت =

وأنت – بالضرورة – تعلم الفرق بين من يعبد الله ، ومن يعبد الشيطان ، وأن الأول : يعتقد داعيًا للعباد ، آمرًا نَاهِيًا مُثِيبًا مُعَاقِبًا معلومًا متميزًا عن الأغيار بآياتٍ ودلالاتٍ ، وأسماءٍ ونعوتٍ وصفات ، دون الثاني ، فربما لا يخطر له معبوده بحال . لا باسمٍ ولا صفة ولاذاتٍ ، ولا دعوةٍ ولا أمرٍ ولا نهيٍ . وليس عنده إلا معان منفصلة عن مصدرها ، غير مرتبطة بُمؤثِّرٍ ، أو دالٌّ لا معلوم ولا موهوم .

ولولا إعلام الله عباده بالشيطان وفعله وحرفته . هل كانوا مطلقًا يعلمون شيئًا من ذلك ؟ مع أن الموافقة له والتحقق بمرمى سعيه ، ومنتهى طلبه : أمْرٌ متحصل قائم في القديم والحديث ، حتى إن المطيع للشيطان – وقد علمه – والعامل بأمر يوافقه ويرضاه ، ربما لا يستشعره أصلا حينئذ ، مع علمه بأنه يدعو إلى ما عمل ، ويحرص عليه ، ولكن كان إقدامه على ما يرضاه منه ، ومقارفته لما يحاول الكون عليه ، ويزاول ابن آدم في التلوث به : منفصلا عن ملاحظته بَتَّةً .

فالإقدام والمقارفة يكونان انفعالًا عن ارتسام تلك المعانى ، التى يلقيها الشيطان ، ويجيلها في الخاطر من دون استشعار الملقِى ، والشعور بمدبرها ، وخطوره في الخيال والملاحظة .

بل يعتبر المقدم والمقارف : أنه في ذلك التكيف ساعٍ لله ، ومبادرٌ إلى مرضاته ١٨ : ١٠٤ ﴿ قل هل ننبئكم بالأخسرين أعمالا الذين ضلَّ سعيهم في الحياة الدنيا وهم يحسبون أنهم يحسنون صُنْعًا ﴾ ٢٣ : ٥٥ ، ٥٦ ﴿ أيحسبون أنَّ ما نمدهم به من مالٍ وبنين نسارع لهم في الخيرات بل لا يشعرون ﴾ .

= ماسبق ذكره وأما على شرط الشيخين فأقول أيضا زيد بن سلام وجده ممطور لم يخرج لهما البخارى فى صحيحه وإنما أخرج لهما فى الأدب المفرد . اهـ والعلم عند الله تعالى قال أبو المنذر هذه الأحاديث التى ذكرناها عن عامر وأبى موسى وأبى أمامة قد سبق أن كل واحد منها فى سنده علة أو أكثر وإنما ذكرناها ها هنا لإفادة الباحث ولاستيعاب طرق الحديث ولتكون شواهد لبعضها البعض . اهـ والله أعلم .

وكذا – أو قريب منه – الهوى والأحبار ، زِنْ هذين بما قبلهما ، ولا تقل : إن الأحبار والرهبان أمْرٌ عند المطيع لهم معلوم محسوس . فكيف يتصور عدم الشعور بهم ؟ لأن العابد لله في نيته وقصده ، على صورة نهى الله عنها ، وأمر الأحبار بها : هو في ذلك غير جار على عمله لهم ، ولا مضيف عبادته لحبره وراهبه ، وهو معنى قوله ﷺ لعدى بن حاتم في حديث الترمذى « والله ماعبدوهم »[131] إنما غايته : انفعل عن دلالته وإضلاله له ، حيث كان معنى ﴿ اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أربابًا ﴾ أى : بطاعتهم في تحليل حرام ، أو تحريم حلال ، كما أشار إليه حديث الترمذى وحسنه ، وفي خصوص سنده عنده مقال – وإن كان معناه غير ماذكرنا – فهو محتاج في إخراجه عن أن يكون شركًا إلى تقرير : أن التدين بطاعة غير الله في فعل ماحرمه ، واجتناب ما أحله : ليس تنديدًا له ، وهلم الحجة فيه إن كنت من الصادقين .

وإلا فالتفسير المرفوع عند الترمذى مشدود الإطلاق بما لا يخفى على مميز .

٥ : ٤٤ ﴿ ومن لم يحكم بما أَنزل الله فأولئك هم الكافرون ﴾ .

وما سبق ذكره ، من أَن المصورين لصالحيهم ، ثم المسندين عباداتهم إلى تلك الصور والمضيفيها لها : لا شك في كون اتخاذهم أَحبارهم ورهبانهم أَربابًا

---

(١٣١) ضعيف رواه الترمذى فى كتاب التفسير (ج ٥ ص ٢٧٨) حديث (٣٠٩٥) قال حدثنا الحسين بن يزيد الكوفى ثنا عبد السلام بن حرب عن غطيف بن أعين عن مصعب بن سعد عن عدى بن حاتم قال أتيت النبى صلى الله عليه وعلى آله وسلم وفى عنقى صليب من ذهب فقال ياعدى اطرح عنك هذا الوثن وسمعته يقرأ فى سورة براءة ﴿ اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أربابا من دون الله ﴾ قال : أما إنهم لم يكونوا يعبدونهم ولكنهم كانوا إذا أحلوا لهم شيئا استحلوه وإذا حرموا عليهم شيئا حرموه . اهـ قال أبو عيسى هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث عبد السلام بن حرب وغطيف بن أعين ليس بمعروف فى الحديث . اهـ

قلت : غطيف ضعيف كما فى التقريب والله أعلم .

أَمرًا أوضح وأبين من طواغيتهم المشار إليها[١٣٢] .

وقد عرفت أن معنى « الدعاء » مفهوم معقول ، لا لبس فيه ، وأن وضع الدعاء بحالٍ : يقتضى أن يكون به من خاص حق الله ، ولذا أطلق الرسل إذْ وعظوا أقوامهم – لَفْظ « الدعاء » عن شرح وتقييد ، وإضافة بيان لمعناه .

وأَمَّا مادة « عَ بَ دَ » ففيها معنى الخضوع والذلة والطاعة .

واقتصر على تفسيرها بالأخير : مَنْ شاء الله من أعلام الباحثين ، وكأنه على إمكان ردِّ الأولين إليه .

وعلى أن حاصل (لاتعبدوا الشيطان) هو ذاك . حيث كان المعنى لاتطيعوه فيما أمركم ، وتستجيبوا له إذا دعاكم .

وحاصل : ﴿ أفرايت من اتخذ إلهه هواه ﴾ و ﴿ اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أَرْبَابًا من دون الله ﴾ أى : والمعنى : أطاعوهم فيما أمروا فيه بخلاف حكم الله تعالى ، كما يشير إليه . أو أعمُّ منه أيضًا : قوله تعالى : ﴿ أم لهم شركاء شرعوا لهم من الدين مالم يأذن به الله ﴾ .

ولادَخْلَ في هذا ، لقوله تعالى : ٢ : ٣٤ ﴿ اسجدوا لآدم ﴾ ١٢ : ١٠٠ ﴿ وخَرُّوا له سجدا ﴾ وقوله تعالى ٤٨ : ٩ ﴿ وتُعَزِّرُوهُو تُوَقِّرُوه وتُسَبِّحُوهُ بُكْرَةً وأَصِيلًا ﴾ ٤٩ : ٢ ﴿ لا تَرْفَعُوا أصْوَاتكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النبيِّ ولا تَجْهَرُوا له بالقولِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لبعض ﴾ وقوله تعالى ١٧ : ٢٤ ﴿ واخْفِضْ لهما جَنَاحَ الذُّلِّ من الرَّحْمَةِ ﴾ وقوله ﷺ « ليس مِنَّا مَنْ لم يُجِلَّ

---

(١٣٢) إن اتخاذ الأحبار والرهبان أربابا : إنما كان نتيجة مخالفة الدين المشروع من عند الله والاختلاف فيه ، فيوحي الشيطان بتعظيم أولئك الأحبار باسم العلم والتبحر فيه ، وبتعظيم وتقديس الرهبان ، باسم العبادة والعمل والاجتهاد فيه ، ثم يوحي إلى أوليائه بتركيز النظر من كل طائفة إلى مقدسها حتى تقوم الحجب الكثيفة بين قلوبهم وبين هداية الدين الحق ونوره ، فيوقعهم الشيطان بعد ذلك فيما شاء من وثنية وافتراء كذب على الله وفسوق وعصيان .

كَبِيرَنا »[١٣٣] وقوله تعالى : ٥ : ٥٤ ﴿ أَذِلَّةٍ على المؤمنين أَعِزَّة على الكافرين ﴾ .

إذْ هذا الأخير كقوله تعالى ٤٨ : ٢٩ ﴿ رُحَمَاءُ بينهم ﴾ كما أن قوله

---

(١٣٣) رواه الطبرانى فى الكبير (ج ٨) بسندين عن أبى أمامة السند الأول فى ص ١٩٦ حديث (٧٧٠٣) قال حدثنا أبو زيد الحوطى ثنا أبو اليمان ثنا عفير بن معدان عن سليم بن عامر عن أبى أمامة رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال « ليس منا من لم يجل كبيرنا ويرحم صغيرنا » أبو زيد الحوطى اسمه أحمد بن عبد الرحيم قال ابن القطان لا يعرف حاله كما فى لسان الميزان وعفير ابن معدان ضعيف كما فى التقريب . والسند الثانى فى (ص ٢٨١) حديث (٧٩٢٢) قال حدثنا محمد ابن جابان ثنا محمود بن غيلان ثنا يزيد بن هارون ثنا الوليد بن جميل عن القاسم عن أبى أمامة فذكره . محمد بن جابان شيخ الطبرانى لم أجد ترجمته إلا فى الإكمال لابن ماكولا ذكره فى مادة « جابان » ثم قال محمد بن جابان الجند يسابورى حدث عن محمود بن غيلان وعنه الطبرانى . اهـ هكذا ذكره وحديث أبى أمامة رواه ابن عدى أيضا فى الكامل (ج ٧ ص ٢٥٤٢) قال حدثنا جعفر بن أحمد بن مروان ثنا عبد الرحمن بن خالد القطان ثنا يزيد بن هارون أخبرنا الوليد بن جميل عن القاسم عنه به .
جعفر بن أحمد بن مروان شيخ ابن عدى لم أجد له ترجمة أيضا . اهـ وللحديث شاهد من حديث واثلة بن الأسقع رواه الطبرانى فى الكبير (ج ٢٢ ص ٩٥) حديث (٢٢٩) قال حدثنا جعفر بن سليمان النوفلى المدنى ثنا إبراهيم بن المنذر الحزامى ثنا معن بن عيسى ثنا عبد الله بن يحيى بن عطاء بن سليك عن الزهرى عن واثلة مرفوعا « ليس منا من لم يرحم صغيرنا ويجل كبيرنا » . جعفر بن سليمان شيخ الطبرانى ترجمته فى تاريخ المدينة للسخاوى ولم يذكر فيه جرحا ولا تعديلا .
وعبد الله بن يحيى بن عطاء شيخ معن بن عيسى ترجمته فى التاريخ الكبير للبخارى ولم يذكر فيه أيضا جرحا ولا تعديلا إلا أنه قال سمع الزهرى وروى عنه معن بن عيسى . اهـ أقول فهما مجهولان وشاهد آخر أيضا من حديث عبادة بن الصامت رواه أحمد فى مسنده (ج ٥ ص ٣٢٣) فقال رحمه الله حدثنا هارون ثنا ابن وهب حدثنى مالك بن الخير الزبادى عن أبى قبيل المعافرى عن عبادة بن الصامت أن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال « ليس من أمتى من لم يجل كبيرنا ويرحم صغيرنا ويعرف لعالمنا قال عبد الله وسمعته أنا من هارون وحديث عبادة رواه أيضا الطحاوى فى مشكل الآثار (ج ٢ ص ٣٣) قال ثنا يونس بن عبد الأعلى ومحمد بن عبد الله بن عبد الحكم ثنا عبد الله بن وهب حدثنى مالك الزبادى عن أبى قبيل عنه به . والحاكم فى المستدرك (ج ١ ص ١٢٢) من طريق مالك الزبادى عن أبى قبيل عنه بلفظ « ليس منا ... » ثم قال : مالك بن خير الزبادى مصرى ثقة وأبو قبيل تابعى كبير وقال الذهبى مالك ثقة . قلت : مالك بن الخير الزبادى قال الحافظ ابن حجر فى تعجيل المنفعة ذكره ابن حبان فى الثقات وقال ابن القطان لم تثبت عدالته . اهـ وقالوا فيه أيضا محله الصدق كما فى الميزان وغيره . وليس هو من رجال التقريب قال أبو المنذر فالحديث بجميع الطرق المذكورة صالح للحجية والله أعلم .

تعالى : ٥ : ٤٥ ﴿ أَعِزَّةٍ على الكافرين ﴾ لا يكون من النزاع في رِداء الكبرياء وإزار العظمة .

وكل ما ذكرنا فيما لا نراه سواه جَارٍ مَجْرَى : أَطِعْ أباك ، وأكرم ضيفك وجارك ، ليس منه شيءٌ على معنى قوله تعالى ١٠٨ : ٢ ﴿ فَصَلِّ لربِّك وانْحَرْ ﴾ وقوله ٤١ : ٣٧ ﴿ واسجدوا لله الذي خلقهن إن كنتم إياه تعبدون ﴾ سِيَّمَا إذا فُسِّر السجود في قوله ﴿ اسجدوا لآدم ﴾ وفي قوله تعالى ﴿ وخروا له سجدًا ﴾ بالانحناء ، تحية له ، والانحناء للتحية في شرعنا فيه : ما أخرجه الترمذي[١٣٤] . ولا أعلم غيره . لكن في سنده ما فيه .

والحاصل : أن كل ذلك – فيما نراه – ظاهرٌ مبين ، جارٍ مجرى الإكرام ومَحَاسِنِ التآخي ، وإعطاء الحق لمن جعل الله له عليك حقا « إن لنفسك عليك حقًّا ، ولزورك عليك حقا ، ولأهلك عليك حقا »[١٣٥] و « إذا مَرِضَ فَعُدْه ، وإذا مات فاتْبع جنازته »[١٣٦] .

---

(١٣٤) من حديث أبي هريرة فى كتاب الرضاع (ج ٣ ص ٤٥٦) حديث (١١٥٩) وإسناده حسن وله شواهد من حديث معاذ وعائشة وأنس بن مالك وغيرهم رضى الله عنهم قال الترمذى رحمه الله تعالى حدثنا محمود بن غيلان ثنا النضر بن شميل أخبرنا محمد بن عمرو عن أبى سلمة عن أبى هريرة عن النبى صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال : لو كنت آمرا أحدا أن يسجد لأحد لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها . ثم قال حديث أبى هريرة حديث حسن غريب من هذا الوجه من حديث محمد بن عمرو عن أبى سلمة عن أبى هريرة . اهـ

قلت : وحديث معاذ أخرجه ابن ماجة (ج ١ ص ٥٩٥) حديث (١٨٥٣) من حديث عبد الله بن أبي أوفى قال لما قدم معاذ من الشام ... الحديث وأحمد فى مسنده (ج ٤ ص ٣٨١) وفى مسنده القاسم الشيبانى الظاهر من ترجمته أنه يصلح فى الشواهد وعبارة الحافظ ابن حجر فيه صدوق يغرب واسمه القاسم بن عوف وحديث عائشة أخرجه ابن ماجة أيضا (ج ١ ص ٥٩٥) حديث (١٨٥٢) وأحمد فى مسنده (ج ٦ ص ٧٦) وفى سنده على بن زيد بن جدعان وهو ضعيف كما فى التقريب وحديث أنس رواه أحمد فى مسنده (ج ٣ ص ١٥٨) وسنده حسن والله أعلم .

(١٣٥) تقدم تخريجه رقم(١١٥)والحمد لله .

(١٣٦) رواه مسلم فى كتاب السلام (ج ٤ ص ١٧٠٥) من حديث أبى هريرة قال حدثنا يحيى بن =

والمعنى التعبدي عن هذا بناحية ومنفصل ، مع عدم تيقن الوضع اللازم بالرغبة ، والرهبة ، والرجاء ، والخوف ، وصلاحية المقصود ، وأهليته للضر والنفع وتوجيه العمل بالقصد ، وبالإضافة له وإليه .

فالسجود المذكور : هو طاعة لله تعالى ، وامتثالٌ لأمره ، وهو سبحانه وتعالى المجعول له ذلك السجود ، وهو المقصود به ، من حيث الانقياد لأمره ، وإن كان إكرامًا أو غيره لغيره ، وإن اتَّحَدَ ماله مع مَا فرضه لغيره ، وهو بالآخرة له في الصورة والبروز ، كمشيك للصلاة المكتوبة ، ومشيك للعبادة المشروعة ، كل منهما منفصل عن الآخر بالقصد والاعتبار والحقيقة ، متعقل الانفراد عنه صِدْقًا ومَذَاقًا . فلا نطيل فيه بما هو مركوز فى معالم الضرورة ، ولا هنا قطع أيضًا في هذا الباب بكيفية وضعيةٍ ، طبعيةٍ لازمة ، مانعةٍ للتصريف

= أيوب وقتيبة وابن حجر قالوا ثنا إسماعيل (وهو ابن جعفر) عن العلاء عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال حق المسلم على المسلم ست قيل ماهن يارسول الله قال « إذا لقيته فسلم عليه وإذا دعاك فأجبه وإذا استنصحك فانصح له وإذا عطس فحمد الله فسمّته وإذا مرض فعده وإذا مات فاتبعه » . اهـ هناك أحاديث مروية بمعنى هذا الحديث مثل حديث البراء رضى الله عنه قال « أمرنا رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم بسبع ونهانا عن سبع : أمرنا باتباع الجنائز وعيادة المريض وإجابة الداعى ونصر المظلوم وإبرار القسم ... » إلى آخر الحديث رواه البخارى فى عدة مواضع من صحيحه منها فى كتاب الجنائز (ج ٣ ص ١١٢) حديث (١٢٣٩) وأشار المحقق إلى أطراف الحديث عند هذا الحديث ورواه مسلم فى صحيحه والترمذى فى جامعه والنسائى فى سننه وابن ماجة فى سننه أيضا راجع تحفة الأشراف (ج ٢ ص ٦٣) حديث « أمرنا النبى صلى الله عليه وعلى آله وسلم بسبع ... الحديث ومثل حديث أبى هريرة رضى الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم يقول « حق المسلم على المسلم خمس رد السلام وعيادة المريض واتباع الجنائز وإجابة الدعوة وتشميت العاطس » رواه البخارى أيضا (ج ٣ ص ١١٢) حديث (١٢٤٠) ومسلم (ج ٤ ص ١٧٠٤) حديث (٢١٦٢) وأبو داود (ج ٥ ص ٢٨٨) حديث (٥٠٣٠) والنسائى فى اليوم والليلة (ص ٢٣٩) حديث (٢٢١) .

قال المحقق (فسمته) تشميت العاطس أن يقول له : يرحمك الله ويقال بالسين المهملة والمعجمة لغتان مشهورتان : قال الأزهرى قال الليث التسميت ذكر الله تعالى على كل شيء ومنه قوله للعاطس : يرحمك الله . قال ثعلب : يقال : سمت العاطس وشمته إذا دعوت له بالهدى وقصد السمت المستقيم قال : والأصل فيه السين المهملة فقلبت شينا معجمة وقال صاحب المحكم تسميت العاطس معناه هداك الله إلى السمت . اهـ

والتغيير – كما قد شرحنا ذلك – مكررًا في الدعاء[١٣٧] . بل هذا الباب قابل للتحويل القصدي ، على أنه لو تُعُبِّدَ به غير الله . فشرك بلا شكٍّ ومِرْيَة .

وقد تضمن ما سنمليه – إن شاء الله – عليك : ما تأخذ منه تسميةَ هذه الأعمال الظاهرة عبادة .

فمن ذلك : حديث « يَاابنَ آدم ، تَفَرغْ لعبادتي »[١٣٨] عن الترمذي ، وقال ، حسن . والحاكم . وقال : صحيح الإسناد ، وابن حبان في صحيحه ، والبيهقي في « كتاب الزهد » .

ومن ذلك : حديث مسلم والترمذي وابن ماجه « العبادة في الهرج ، كهجرة إليّ »[١٣٩] .

---

(١٣٧) أي في باب سجود الملائكة لآدم – والسجود في لسان العرب الذين نزل القرآن بلغتهم : هو منتهى الخضوع والانقياد . فسجود الملائكة هو : انقيادهم بأمر الله وتسخيره لآدم وبنيه في تدبير أمورهم ، بما ينزل لهم ربهم من الأرزاق والآجال والوحي وغيرها ، وما يصعدون به منهم إلى ربهم متعاقبين في الليل والنهار .

(١٣٨) رواه الترمذى (ج ٤ ص ٦٤٢) حديث (٢٤٦٦) قال حدثنا على بن خشرم أخبرنا عيسى بن يونس عن عمران بن زائدة بن نشيط عن أبيه عن أبى خالد الوالبى عن أبى هريرة عن النبى صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال إن الله تعالى يقول : يابن آدم تفرغ لعبادتى أملأ صدرك غنى وأسد فقرك وإلا تغفل ملأت يدك شغلا و لم أسد فقرك . ثم قال هذا حديث حسن غريب وأبو خالد الوالبى اسمه هُرْمُز . اهـ « قلت » بل هذا إسنادٌ ضعيف فيه زائدة بن نشيط والد عمران وأبو خالد الوالبى وهما مقبولان كما فى التقريب للحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى (وأخرجه أيضا من طريقهما ابن ماجة (ج ٢ ص ١٣٧٦) حديث (٤١٠٧) وابن حبان فى الموارد (ص ٦١٣) حديث (٢٤٧٧) والحاكم فى المستدرك (ج ٢ ص ٤٤٣) ثم قال هذا حديث صحيح الإسناد و لم يخرجاه ووافقه الذهبى وأقول ليس كما قالا لأن فى سنده المقبولين وزائدة بن نشيط وولده عمران وأبو خالد الوالبى ليسوا من رجال الشيخين ولكن للحديث شاهد من حديث معقل بن يسار عند الحاكم فى المستدرك (ج ٤ ص ٣٢٦) قال ثنا محمد بن صالح بن هانئ ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا حفص بن عمر الحوضى ثنا سلام بن أبى مطيع ثنا معاوية بن قرة عن معقل بن يسار رضي الله عنه فذكره بنحوه ثم قال هذا حديث صحيح الإسناد و لم يخرجاه ووافقه الذهبى قلت : وهو كما قالا لأن رجاله ثقات رجال الشيخين ماعدا حفص بن عمر الحوضى فإنه ليس من رجال مسلم وهو ثقة ثبت فالحديث صحيح والله أعلم .

(١٣٩) رواه مسلم فى كتاب الفتن (ج ٤ ص ٢٢٦٨) حديث (٢٩٤٨) قال حدثنا يحيى بن يحيى أخبرنا حماد ابن زيد عن معلى بن زياد عن معاوية بن قرة عن معقل بن يسار أن رسول الله صلى الله عليه وعلى =

ومن ذلك : ماذكر الحاكم في المستدرك ، وقال صحيح على شرطهما .

قلت : والكشف عن تصحيحه ممكن ، لتساهله رحمه الله - عن عبد الله ابن عباس رضي الله عنهما « أن رجلا قال : يارسولَ الله ، إني أقف الموقف ، أُرِيدُ وَجْهَ الله ، وأريد : أنْ يُرى موطني ، فلم يرد عليه رسول الله ﷺ شيئًا ، حتى نزلت ١٨ : ١١٠ ﴿ فَمَنْ كان يَرْجُو لِقَاءَ رَبِّه فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا ولا يشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا ﴾[١٤٠] .

وَلاتَمْرُرْ على هذا ، وأنت في غفلة عما يُراد بك وكُلِّفْتَهُ . بصرك الله رُشْدَكَ وعلمك .

وبالجملة : فَكَونُ الْعَمَل عِبادةً ، لايحتاج - فيما إخالُ - مَزِيدَ إيضاحٍ ، فمن حَلَقَ ، أو طاف ، أو صلى ، أو صام ، أو سافر ، أو اعتكف وحبس نفسه . وقرَّب القرابين ، أو زاول وعالجَ أَيَّ فعل : كان مُتَعَبِّدًا بذلك لغير الله فلا شك هو من إخوان الشياطين ، وَمَرَدَةِ الكفار والمشركين .

= آله وسلم (ح) وحدثناه بن قتيبة سعيد ثنا حماد عن معلى بن زياد رده إلى معاوية بن قرة رده إلى معقل ابن يسار رده إلى النبى صلى الله عليه وعلى آله وسلم فذكره ثم قال وحدثنيه أبو كامل ثنا حماد بهذا الإسناد نحوه ورواه الترمذى فى الفتن (ج ٤ ص ٤٨٩) حديث (٢٢٠١) ثم قال هذا حديث صحيح غريب إنما نعرفه من حديث حماد بن زيد عن المعلى . اهـ وابن ماجة (ج ٢ ص ١٣١٩) حديث (٣٩٨٥) وعنده الراوى عن المعلى بن زياد جعفر بن سليمان وهو الضبعى بدل حماد بن زيد ورواه أيضا أحمد فى مسنده (ج ٥ ص ٢٧) وعنده سند آخر إلى معاوية بن قرة . ففى سند ابن ماجة وأحمد تعقب على الترمذى حيث قال إنه لا يعرف إلا من حديث حماد بن زيد عن المعلى . اهـ والعلم عند الله .

(١٤٠) رواه الحاكم فى المستدرك (ج ٢ ص ١١١) قال حدثنا إسماعيل بن محمد بن الفضل بن محمد الشعرانى ثنا جدى ثنا نعيم بن حماد ثنا ابن المبارك أنبأ معمر عن عبد الكريم الجزرى عن طاوس عن ابن عباس رضى الله عنهما فذكره بمثل ماذكره المؤلف هنا . ثم قال هذا حديث صحيح على شرط الشيخين و لم يخرجاه وأقره الذهبى . قلت : الصحيح فى الحديث إرساله راجع تفسير الحافظ ابن كثير عند هذه الآية ﴿ فمن كان يرجو لقاء ربه ﴾ الآية . وأما قوله على شرط الشيخين فيه نظر فإن البخارى لم يخرج لنعيم فى الصحيح سوى موضع أو موضعين وعلق له أشياء أخر . وروى له مسلم فى المقدمة موضعا واحدا راجع مقدمة الفتح (ص ٤٤٧) . اهـ والعلم عند الله تعالى .

ولا نعلم كبيرَ معنًى للشرك – إذْ نعاه الله إلى أهله – سوى : باب العمل لغيره ، والدعاء لسواه ، وما يستتبعان أو ينشأ عنهما ، وإن كان العمل للأوثان : لم يقع إلا للاستشفاع ، لا للاستحقاق بالذات ، كما هو صريح ٣٩ : ٣ ﴿ مانعبدهم إلَّا لِيُقَرِّبُونا إلى الله زُلْفَى ﴾ .

فالقصد الثاني – وهو التوسل – غير نافع مع القصد الأول ، وهو إرادة السوى بالعمل ، وجعله له ، وإضافته إليه ، وتوجيهه له ، إذْ هذا فرقٌ من وراء الجمع .

وهل يستطاع بحجة واضحة أن يمانعنا بشرٌ : أن « ياوليَّ الله افعل » من هذا القبيل ، كالصلاة له سواء ؟ إذ الوضع واحد ، كما شرحناه ، حتى إن المشركين أهلَ الأوثان تجدهم – في بعض الأحوال – أقربَ حالًا ، وأخفَّ من عباد القبور مجالاً ، فانظر ماحكاه الله تعالى عنهم بقوله سبحانه ١٧ : ٦٧ ﴿ وإذا مسكم الضُّرُّ في البحر ضَلَّ مَنْ تدعون إلا إياه ﴾ وقوله تعالى ٢٩ : ٦٥ ﴿ فإذا ركبوا في الفلك دَعَوُا الله مخلصين له الدين فلما نجاهم إلى البر إذا هم يشركون ﴾ أترى أصحابَ المقابر يرضون بتفريد الحميد المجيد ، عن الشاذلي والرفاعي ، وشاويش الحضرة والحداد ، والجيلاني ؟ كلا والله ، بل يفرغون التوجه إلى الجهتين في قالبٍ واحدٍ ، بل هم إلى جهة أوليائهم وأندادهم أشد انصرافًا .

ولقد روى الإمام أبو عيسى الترمذي – رحمه الله – في تفسير سورة الذاريات ، من جامعه بسند جيد ، قوي كالشمس عن رجل من ربيعة – وهو الحارث بن يزيد البكري – قال « قدمت المدينة . فدخلت على رسول الله ﷺ ، فَذَكَرْتُ عنده : وَافِدَ عاد ، فقلت : أعوذ بالله أن أكون مثل وافِد عاد ، قال رسول الله ﷺ وماوافدُ عاد ؟ قال : قال فقلت : على الخبير سقطت . إن عادًا لما أقحطت . بعثت قَيْلا ، فنزل على بكرٍ بن معاوية ،

فسقاه الخمر ، وَغَنَّته الجرادتان ، ثم خرج يريد : جبال مهرة ، فقال : اللهم إني لم آتك لمريض فَأُدَاوِيَه ، ولا لأسيرٍ فَأُفَادِيهِ ، فاسق عبدك ما كنت مُسْقِيه ، واسق معه بكر بن معاوية – يشكر له الخمر ، التى سقاه – الحديث »[141] . وفي آية ﴿ فإذا ركبوا في الفلك دعوا الله مخلصين له الدين ﴾ وآية ٤٠ : ١٤ ﴿ فادعوا الله مخلصين له الدين ﴾ وآية ٣١ : ٣٢ ﴿ وإذا غشيهم موج كالظلل دَعَوُا الله مخلصين له الدين ﴾ وغيرها : تسمية الدعاء دينًا ، ودعاء غيره شركا .

ومن زعم أن المشركين لا يدعونه تعالى ، أو أنهم يشركون به في الدعاء أحدًا عند الشدائد . فقوله من أفسد القول ، وأقبح الغلط ، فكم هتف عباد المقابر بدعاء شيخ الولاية عند التطام الموج بالفلك ، والحال : أن هذه حالة تنسى غيره تعالى ، كما حكى عمن هو غريق في الضلالة بقوله تعالى ٣٠ : ٣٣ ، ٣٤ ﴿ وإذا مَسَّ النَّاسَ ضُرٌّ دَعَوْا رَبَّهم مُنِيبِينَ إليه ثم إذا أَذَاقَهم منه رَحْمَةً إذا فريقٌ منهم بربهم يشركون لِيَكْفُروا بما آتيناهم ﴾ وَمَسُّ الضُّر : أَعَمُّ من غشيان الموج ، وإذاقةُ الرحمة : أعم من النجاة إلى البر ، وعباد المقابر إذا

---

(١٤١) حسن رواه الترمذى فى كتاب التفسير (ج ٥ ص ٣٩١) حديث (٣٢٧٣) قال حدثنا ابن أبى عمر ثنا سفيان ابن عيينة عن سلام عن عاصم بن أبى النجود عن أبى وائل عن رجل من ربيعة قال : قدمت المدينة ..... فذكر الحديث كما ذكره المؤلف هنا وإليك بقية الحديث من بعد قوله – يشكر له الخمر التى سقاه – « فرفع له سحابات فقيل له اختر إحداهن فاختار السوداء منهن فقيل له خذها رمادا رمددا لا تذر من عاد أحدًا وذكر أنه لم يرسل عليهم من الريح إلا قدر هذه الحلقة يعنى حلقة الخاتم ثم قرأ ﴿ إذ أرسلنا عليهم الريح العقيم ماتذر من شىء أتت عليه إلا جعلته كالرميم ﴾ . الآية . ثم قال وقد روى غير واحد هذا الحديث عن سلام أبى المنذر عن عاصم بن أبى النجود عن أبى وائل عن الحارث بن حسان ويقال له الحارث بن يزيد ورواه ابن ماجة أيضا (ج ٢ ص ٩٤١) حديث (٢٨١٦) وأحمد (ج ٣ ص ٤٨١) وعزاه المزى فى الأطراف إلى النسائى فى الكبرى . اهـ ولله الحمد والمنة .

قال المعلق : شديد السواد والاحتراق .

مسهم الضر : نادوها وإذا مستهم الرحمة : نسوا ربهم ولم ينسوها ، وكيف ينسونها ؟ وهي كرامتهم وبها نجوا : إما باستقلال وساطتها وتصرفها وإما للإرادة الإلهية بزعمهم الفاسد : إما ابتداءً أو مصاحبةً ، لتأثير اقتراح الواسطة ، كما لعلته المركبة ، أو بأي الاعتبارات السابق ذكرها ، إذ المقام صالح لجميع ذلك ، وهم يذكرون هذا صريحًا .

وأهل التوحيد إنما يدعون الله وحده ، لايشركون به شيئًا ، في كل شدة وضُرٍّ ، فإذا أنجاهم شكروه وحمدوه ، من دون أن يداخلهم بذلك غرور يزعمون به أنه كرامة . بل هم يؤمنون أن كل نعم ربهم عليهم امتحان وفتنة . كما قال ربهم في كتابه ، وأهل الأوثان يخلصون عند تلك الشدائد ، فلما نجاهم إلى البر : إذا هم يشركون .

تأمل ذكر الإخلاص والشرك في هذا المقام ، وبماذا وقعا وتحققا ؟ أبمثل : ياالله برحمتك ، أم بغيره ؟ فتدبره إن كنت في التثقيف الفرقاني ذا شغف .

والكرامات لها بحث يليق بها قدرًا ومحلًّا ، وحدًّا تقف عليه لاتتجاوزه إلى حمى التوحيد ٧ : ٢٩ ﴿ وادْعُوه مخلصين له الدين ﴾ ٤٠ : ٦٥ ﴿ هو الحي لا إله إلا هو فادعوه مخلصين له الدين ﴾ ٩٨ : ٥ ﴿ وما أمروا إلا ليعبدوا الله مخلصين له الدين ﴾ ٣٩ : ٣ ﴿ فاعبد الله مُخْلِصًا له الدين ألا لله الدين الخالص ﴾ .

فهذا ما أمر الله به سبحانه وتعالى وأرسل به رسله ودعا إليه عباده ، وحذرهم أن يكونوا كظالم نفسه ، الذي قال الله فيه ٣٩ : ٨ ﴿ وإذا مَسَّ الإنسان ضر دعا ربه منيبًا إليه ثم إذا خَوَّلَهُ نعمةً منه نَسِيَ ما كان يدعو إليه من قبل وجعل لله أندادًا ليضل عن سبيله قل تمتع بكفرك قليلا إنك من أصحاب النار ﴾ .

وتأمل ، هل تراه عنى بالنسيان هنا : رَفْضَ الإخلاص إلى الإشراك ، كما في قوله تعالى : ٢٩ : ٦٥ ﴿ فلما نجاهم إلى الْبَرِّ إذا هم يشركون ﴾ وقوله تعالى : ٣٠ : ٣٣ ﴿ إذا فريق منهم بربهم يشركون ﴾ وكما يلوح به قوله تعالى : ﴿ وجعل لله أندادًا ﴾ ؟ فإنه شبيه بتركيب ١٠ : ١٢ ﴿ وإذا مَسَّ الإنسان الضر دعانا لجنبه أو قاعدًا أو قائمًا فلما كشفنا عنه ضُرَّه مَرَّ كأن لم يَدْعُنَا إلى ضُرٍّ مسَّهُ كذلك زين للمسرفين ما كانوا يعملون ﴾ .

أم ترى معنى الكل : أنه لا يعمل بمقتضى إخلاص الدعاء لله عند مَسِّ الضُّرِّ ، لأنه يقتضي التوحيد ، وعدم التنديد ، بأي طريق ؟ وما هناك هو كل الانفصال بين البحثين .

ومَن لم يفهم المقاصد – مع هذا التنويع والتلوين للعبادات ، ودورانها في تلك المقامات ، على تقريرٍ فردٍ ، وحاصلٍ مُتَّحِد – فأنَّى له درك الحقائق ؟

إذا عرفت هذا . فوازن بين صنيع عباد المقابر ، وما كان عليه تلك الأمم الغوابر ، بحس شاهد ، وفكر صادق وقلب حاضر ، وأنت أنت بعد ذلك . فالله الحكمُ القدير المالك ، الذي إياه ندعو ونعبد وإليه نسعى ونحفِد ، ولا نشرك به في ذلك بانتحال كفءٍ ولاند .

وقد مرت الإشارة : أنه لا يشترط في التنديد : أن ينتحل للسوى من الصفات والأسماء والأفعال ما يختص به الحميد المجيد ، بل هو أن تتكيف لذلك السوى بكيفية العابدية ، وتتحقق أنت له بصفة المربوبية ، وتقضي له بحالتك التي صنعتها ، وصورة نعتك في عبادتك إياه فقط بأنه يَربُك ويُربِّيك : فتعمل له ، وتتأله وتتعبد ، وتسعى في العمل له وتردد ، من دون أن تقول : ذا خالقي ورازقي ، وله طريفي وتالدي ، وما ملكت يداي ، ومالك أمري ، وحياتي وموتي ، ومنزل الأمطار ، ومجري الأنهار ، ومرسى الشوامخ ، ومنشىء الأرواح النوافخ :

ولذلك لما فسر الزمخشري في « كشافه » النَّد : بالمثل المناوىء المخالف – والعلمُ شاهد : بأن المشركين ما كانوا يعترفون لأوثانهم بهذا التوصيف ، ولا كانت عندهم بهذا النعت والتعريف – استشعر شيئًا من هذا المعنى ، لوروده على ما ذكر من تفسير الند ، وأجاب عنه ، فقال :

فإن قلت : كانوا يسمون أَصنامهم باسمه ، ويعظمونها بما يُعظَّمُ به من أنواع القُرَب ، وما كانوا يزعمون : أنها تخالف الله وتناوئه ؟

قلت : لما تقربوا إليها ، وعظموها وسَمَّوْها آلهة . أشبهت حالهم حَالَ مَنْ يعتقد أنها آلهة مثله ، قادرة على مخالفته ومضادته – إلى آخر كلامه .

والذي هدت إليه ضرورة التمييز ، وصدق الإدراك ، وتطابقت عليه الدلائل ، والأخبار الكثيرة الصادقة ، واستقراء حقائق الأحوال : أن عامة شرك الوثنيين ، هو جعلهم للأغيار حظ الربوبية في الأعمال ، من دون مجاذبة القوي القاهر سلطانه وعزه وكبرياءه ، ومعاني أسمائه الحسنى ، وصفاته العُلَى .

وهل علمت أحدًا من رسل الله – عليهم أجمعين صلوات الله وسلامه – وعظ قومه : في أنهم جعلوا مع الله خالقا ، أو رازقا ، أو محييا ، أو مميتا مثلا ؟ أم العلمُ قَاضٍ بصدق الحاكي : أنهم إذا سئلوا : من خلق السموات والأرض ؟ من يرزقكم من السموات والأرض ؟ لقالوا : الله ، وإن الموعظة منصرفة إلى ترديهم بتلك الأوصاف الصادرة منهم ، والتوجه ببذلها لغير خالقهم ، وسوى فاطرهم وبارئهم من الميت اللاحق بالعدم ، أما قوله عمن حاج إبراهيم في ربه : ٢ : ٢٥٨ ﴿ أنا أحي وأميت ﴾ وعن فرعون ٧٩ : ٢٤ ﴿ أنا ربكم الأعلى ﴾ فإنه فردٌ منصوص عليه ، جاوز طور عامة مَنْ كفر بالله ، إلى مبالغ الفحش ، ومحط رحال العموم ، والأغلبية هو الأول ٤ : ١٢٥ ﴿ ومَنْ أحسن دينا ممن أسلم وجهه لله واتبع ملة إبراهيم حنيفًا ﴾ ٣٩ : ٢٩ ﴿ ضرب الله

مثلا رجلًا فيه شركاءُ مُتَشَاكِسُون ورجلًا سَلَمًا لرجل هل يستويان مثلًا ﴾ ٣٠ : ٢٨ ﴿ ضرب لكم مثلا من أنفسكم هل لكم مما ملكت أيمانكم من شركاء فيما رزقناكم فأنتم فيه سواء ﴾ .

وأما قولهم : ٣٨ : ٥ ﴿ أجعل الآلهة إلٰها واحدا ﴾ فالمراد : خاصة أو ضما ، لانبعاث الأسماء عن المعاني ، التي تلتزمها بضرورة أمرها : فيما كانوا عليه من تشريك ما يملكه الله وما ملك(١٤٢) .

وكذا قوله تعالى : ٧ : ١٨٠ ﴿ وذَرُوا الذين يلحدون في أسمائه ﴾ أي : يميلون عن الصواب فيها ، فيسمون غيره ربًّا وإلهًا ومعبودًا ، لأن ذلك معنى سجودهم لها ، وتقريبهم القرابين ، والتوجه نحوها بالعبادة باسم الشفاعة والتقريب زلفي ، والاسم كالتابع ، والفرع الملزوم المتولد عن المعنى ، إذ بتحقق هذا – إن شاء الله تعالى – هو الذي لاتحقق سواه . وإن اعتبرت الاسم ، واستطردته في هذه المقامات ، وجعلت تلك المعاني لاغية ، من تحصيل الشرك ، مالم ترتبط بالأسماء ، فتحصله حينئذ . فانظر ما نقول ، فلا أخالك ترضاه فإنك تعري كل فعل خلا عن هذا الاسم عن أن يكون شركا ، ويمنع من أن يكون جميع العبادات الشرعية ، إذا صرفت لغير الله وقصد بها التعبد لسواه ، مع السكوت عن تسمية الغير والسوى باسم الإله – شركا به تعالى ، وهذا بمجرده مغن عن الكلام عليه .

---

(١٤٢) لقد كانت قريش تفهم معنى كلمة « إله » وتعرف أن معناها غير معنى كلمة « رب » فالإله : هو المعظم المقدس بأنواع التعظيم والتقديس والولاية له ، واتخاذه وليا ، كما شرح الله ذلك أوضح شرح في كتابه . وأما « الرب » فهو السيد المالك المربي بخلقه ورزقه ونعمه فهم لذلك كانوا يوحدون في الربوبية ، ويتخذون الشركاء في الإلوهية . ومن ثم استنكروا دعوة رسول الله ﷺ إلى توحيد العبادة والألوهية . وكانوا يقولون في تلبيتهم « لبيك لا شريك لك ، إلا شريكا هو لك تملكه وما ملك » . والله أعلم .

وأَما القائل : (أنا أحي وأميت – أنا ربكم الأعلى) فمنازع مجاذب .

وههنا تلخيص سديد ، فألق سمعك وأنت شهيد ، وهو أن دين الله الذي ارتضاه للعباد : هو الإسلام ، بما اشتمل عليه من الشرائع والأحكام ، ومعالم الواجب والحلال والحرام . فندعوه سبحانه وتعالى بأسمائه الحسنى وحده ، مخلصين له الدين ، ونؤمن بما أمر بالإيمان به ونقف على حكمه فيما نأتي ونذر ، لا نجعل لسواه فينا حكما ولا أمرا ، ولا حظا من مربوبيتنا ذاتًا ولا أفعالًا ، ونكون فيما ندين به : من اعتقاد ، أو عمل ، مسلمين ذلك من أنفسنا له ، مذعنين لقضائه ، راضين به مختارين له ٨ : ٣٩ ﴿ وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة ويكون الدين كله لله ﴾ وكل هذا في العبادات ظاهر .

وأما المعاملات : فهي متوقفة على تحليل وتحريم ، وفعلُ الحلال ، واجتنابُ الحرام : عبادة ، لقوله تعالى ٢ : ١٦٨ ، ١٦٩ ﴿ يا أيها الناس كلوا مما في الأرض حلالًا طيبًا ولا تتبعوا خطوات الشيطان إنه لكم عدو مبين إنما يأمْركم بالسوء والفحشاء وأن تقولوا على الله مالا تعلمون ﴾ وقوله ٥ : ٨٧ ﴿ ياأيها الذين آمنوا لا تحرموا طيبات ما أحل الله لكم ﴾ وقوله ٧ : ٣٢ ﴿ قل من حرم زينة الله التي أخرج لعباده والطيبات من الرزق ﴾ وقوله ٧ : ٣١ ﴿ وكلوا واشربوا ﴾ وشبههن .

ولأنك تقول : أحل الله لي البيع . ففعلت ، ففزعتَ إلى حكم ربك ، ومجرد التحكيم في ذلك عبادة ، كالقول بالحكم ، ولا يقصد بالإحلال إلا ثمرته من التعبد به ، الذى منه : العمل به استنادًا .

اللهم إلَّا أن يقال : العمل في هذه الجهة منفصل عن الحكم . وليس من لازم عبادية الحكم عبادية العمل ، وغايته : أن الإذن في شيء ، لا يستلزم ملاحظة حصوله ، ولكنه جاء في الحديث الصحيح « وفي بُضْع أحدكم صدقة ،

قيل : يا رسول الله ، أيأتي أحدنا شهوته ، ويكون له أجر ؟ قال : أرأيتم : لو وضعها في حرام ، أكان عليه وِزْرٌ ؟ »(١٤٣) .

ولعل أظهر من ذلك كله « إن الله يحب : أن تؤتى رخصه »(١٤٤) حيث يكون المراد بالرخصة : الحلال مطلقًا ، لا بقيد كونه بعد عزيمةً .

---

(١٤٣) رواه مسلم فى كتاب الزكاة (ج ٢ ص ٦٩٨) حديث (١٠٠٦) قال ثنا عبد الله بن محمد ابن أسماء الضبعى ثنا مهدى بن ميمون ثنا واصل مولى أبى عيينة عن يحيى بن عقيل عن يحيى بن يعمر عن أبى الأسود الديلى عن أبى ذر أن ناسا من أصحاب النبى صلى الله عليه وعلى آله وسلم قالوا للنبى صلى الله عليه وعلى آله وسلم يارسول الله ذهب أهل الدثور بالأجور يصلون كما نصلى ويصومون كما نصوم ويتصدقون بفضول أموالهم . قال أو ليس قد جعل الله لكم ما تصدقون ؟ إن بكل تسبيحة صدقة وكل تكبيرة صدقة وكل تحميدة صدقة وكل تهليلة صدقة وأمر بالمعروف صدقة ونهى عن منكر صدقة وفى بضع آحدكم صدقة قالوا : يا رسول الله أيأتى أحدنا شهوته ويكون له فيها أجر قال أرأيتم لو وضعها فى حرام أكان عليه فيها وزر ؟ فكذلك إذا وضعها فى الحلال كان له أجر . اهـ

وأخرجه أيضا أحمد فى مسنده (ج ٥ ص ١٦٧ و ١٦٨) . والحمد لله .

(١٤٤) رواه أحمد فى مسنده (ج ٢ ص ١٠٨) قال حدثنا قتيبة بن سعيد ثنا عبد العزيز بن محمد عن عمارة بن غزية عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم « إن الله يحب أن تؤتى رخصه كما يكره أن تؤتى معصيته » . وقال حدثنا على بن عبد الله ثنا عبد العزيز ابن محمد عن عمارة بن غزية عن حرب بن قيس عن نافع عنه به وأخرجه ابن حبان كما فى الموارد (ص ١٤٤) حديث (٥٤٥) قال أنا محمد بن إسحاق بن إبراهيم مولى ثقيف ثنا قتيبة بن سعيد ثنا الدراوردى فذكر بقية السند مع المتن بمثل حديث أحمد فى السند الثانى و (ص ٢٢٨) حديث (٩١٤) بمثل حديث (٥٤٥) عنده إلَّا أن فيه كما يحب أن تؤتى عزائمه . بدل « كما يكره أن ... إلخ ورواه أيضا ابن مندة فى التوحيد وابن عساكر والطبرانى فى الأوسط كما قال الألبانى حفظه الله فى الإرواء (ج ٣ ص ٩) من طريق أخرى عن عبد العزيز بن محمد عن موسى بن عقبة عن حرب بن قيس عن نافع عنه به . قلت : ففيه موسى بن عقبة تابع عمارة بن غزية فالحديث حسن لأنه من طريق الدراوردى وهو حسن الحديث وللحديث شواهد من حديث ابن عباس وعبد الله بن مسعود وأبى هريرة وأنس ابن مالك وأبى الدرداء وأبى أمامة وواثلة ابن الأسقع رضى الله عنهم أجمعين أما حديث ابن عباس فرواه ابن حبان كما فى الموارد (ص ٢٢٨) حديث (٩١٣) قال أخبرنا عبد الله بن أحمد بن موسى ثنا الحسين ابن محمد الذارع ثنا أبو محصن بن نمير ثنا هشام بن حسان عن عكرمة عن ابن عباس فذكره مرفوعا بمثل حديث ابن عمر عند ابن حبان وأخرجه الطبرانى فى الكبير (ج ١١ ص ٣٢٣) حديث (١١٨٨٠)قال حدثنا الحسين بن إسحاق التسترى ثنا الحسين بن محمد الذارع فذكره بمثل حديث (٩١٣) (عند ابن حبان سندا ومتنا وحديث (١١٨٨١) بسند آخر إلى هشام بن حسان ورواه أيضا أبو نعيم فى الحلية (ج ٦ ص ٢٧٦) قال حدثنا سليمان ابن أحمد ثنا الحسين بن إسحاق التسترى فذكره بمثل حديث الطبرانى حديث رقم (١١٨٨٠) وحديث ابن عباس إسناده حسن والله أعلم وبقية الشواهد التى ذكرناها سابقا تراجع من الإرواء (ج ٣ ص ١٠ إلى - ١٣) . اهـ والعلم عند الله تعالى .

وأما العلم بحكم البراءة والتعبدية : فله اتصال بما نص الشارع على حله ؛ من حيث كونه سكت عنه ، « وسكتَ عن أشياء رحمة لكم – غير نسيان – فلا تبحثوا عنها »[145] أو لم يكلفنا ماليس في وسعنا ٢٣ : ٦٢ ﴿ لا نكلف نفسا إلا وسعها ﴾ ؟ أو لقوله سبحانه : ٢ : ٢٩ ﴿ خلق لكم مافي الأرض جميعًا ﴾ فيما تناوله ، أو لكون الآمر الناهى إذا عين مشخصات أمره ونهيه كان ذكر المعين – أي بمقامه – حجة على أن ما سواه لا يتعلق به اعتبار فعل ، أو ترك ، ولا قصد إيجاد أو إعدام ١٩ : ٦٤ ﴿ وما كان ربك نَسِيًّا ﴾ أو لنحوه ٥ : ١٠٣ ﴿ ما جعل الله من بَحيرة ولا سائبة ﴾ الآية ؟.

أو لكون ما كان من هذا القبيل ، هو غير ما يتدين به . إذ لو صار بهذه الحيثية عاد من باب البحيرة .

---

(١٤٥) ضعيف رواه البيهقى فى سننه (ج ١٠ ص ١٢ – ١٣) قال أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبى عمرو قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا حفص بن غياث عن داود هو ابن أبى هند عن مكحول عن أبى ثعلبة رضى الله عنه قال إن الله فرض فرائض فلا تضيعوها وحد حدودًا فلا تعتدوها ونهى عن أشياء فلا تنتهكوها وسكت عن أشياء رخصة لكم ليس نسيانا فلا تبحثوا عنها – هذا موقوف (وأنبأنيه) شيخنا أبو عبد الله الحافظ فى المستدرك فيما لم يقرأ عليه إجازة حدثنى على بن عيسى ثنا محمد بن عمرو الحرشى القعنبى ثنا على بن مسهر عن داود بن أبى هند عن مكحول عن أبى ثعلبة الخشنى رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم فذكره بمعناه . اهـ

ورواه أيضا أبو نعيم فى الحلية (ج ٩ ص ١٧) فذكر بسنده إلى داود بن أبى هند عن مكحول عن أبى ثعلبة مرفوعا .

قلت : هذا الحديث ذكر له الحافظ ابن رجب علتين فقال فى كتابه جامع العلوم والحكم (ص ٢٦١) .هذا الحديث من رواية مكحول عن أبى ثعلبة الخشنى وله علتان أحدهما أن مكحولا لم يصح له السماع من أبى ثعلبة . كذلك قال أبو شهر الدمشقى وأبو نعيم الحافظ وغيرهما .

والثانية : أنه اختلف فى رفعه ووقفه على أبى ثعلبة . ورواه بعضهم عن مكحول من قوله لكن قال الدارقطنى : الأشبه بالصواب المرفوع قال : وهو أشهر . اهـ فالحاصل أن الحديث منقطع والمنقطع من قسم الضعيف . والله أعلم .

أو يقال : إن حكم البراءة مفروض ، غير موجود ، لنحو قوله تعالى ٤ : ٢٤ ﴿ وأُحِلَّ لكم ما وراء ذلكم ﴾ وقوله ٢ : ٢٧٥ ﴿ وأحل الله البيع ﴾ وقوله ٢ : ٢٩ ﴿ هو الذى خلق لكم مافي الأرض جميعًا ﴾ وقول النبي ﷺ « ما أنزل الله في الحُمُر شيئا إلا هذه الآية الفاذة الجامعة »[١٤٦] وقوله « لو حدث في الصلاة شيء لأخبرتكم »[١٤٧] « وسكت عن أشياء رحمة بكم »[١٤٨] .

وحاصله : إن حكم البراءة إن وقف في الاعتبار والقصد ، على رسم مخصوص : من فعل أو ترك ، بحيث يكون مثالا متبعًا ، لا تجوز مخالفته . صار دينًا ، كذات أنواط ، إذ لو علقوا سلاحهم ، لا بذلك القصد والاعتبار والرسم المتبع العادي المتروك المخالفة ما كانوا ظالمين ، ولا كان لجواب السائل ،

---

(١٤٦) رواه البخارى فى كتاب المساقاة (ج ٥ ص ٤٥) حديث (٢٣٧١) قال حدثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك بن أنس عن زيد بن أسلم عن أبى صالح السمان عن أبى هريرة رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال ... فذكر الحديث بطوله وفى آخره أن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله سلم سُئل عن الحمر فقال « ما أنزل علي فيها شيء إلا هذه الآية الجامعة الفاذة ﴿ فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره ﴾ وأخرجه فى عدة مواضع من صحيحه أشار المحقق إلى أطرافه عند هذا الحديث ومسلم فى كتاب الزكاة (ج ٢ ص ٦٨٠) إلى (ص ٦٨٤) حديث رقم (٩٨٧) والنسائى فى كتاب الخيل (ج ٦ ص ٢١٦) . اهـ والحمد لله رب العالمين .

(١٤٧) هو قطعة من حديث رواه البخارى (ج ١ ص ٥٠٣) حديث (٤٠١) فتح قال حدثنا عثمان قال ثنا جرير عن منصور عن إبراهيم عن علقمة قال قال عبد الله صلى النبى صلى الله عليه وعلى آله وسلم – قال إبراهيم لا أدرى زاد أو نقص – فلما سلم قيل له يا رسول الله أحدث فى الصلاة شيء ؟ قال وما ذاك قالوا صليت كذا وكذا فثنى رجليه واستقبل القبلة وسجد سجدتين ثم سلم فلما أقبل علينا بوجهه قال إنه لو حدث فى الصلاة شيء لنبأتكم به ولكن إنما أنا بشر مثلكم أنسى كما تنسون فإذا نسيت فذكرونى وإذا شك أحدكم فى صلاته فليتحر الصواب فليتم عليه ثم ليسلم ثم يسجد سجدتين . وأخرجه فى عدة مواضع من صحيحه أشار المحقق إلى أطرافه عند هذا الحديث ومسلم (ج ١ ص ٤٠٠) إلى (٤٠٣) حديث (٥٧٢) وأبو داود (ج ١ ص ٦٢٠) حديث (١٠٢٠) . والنسائى (ج ٣ ص ٢٨ و ٢٩) وابن ماجة (ج ١ ص ٣٨٢) حديث (١٢١١ و ١٢١٢) وأحمد فى مسنده (ج ١ ص ٣٧٩) و (٤٢٤ و ٤٣٨) . اهـ ولله الحمد والمنة .

(١٤٨) ضعيف وقد تقدم تخريجه حديث رقم (١٤٥) .

إذا قال : « اجعل لنا ذات أنواط ، كما لهم ذات أنواط » بجملة « لتكونن كمن قال اجعل لنا إلها ، كما لهم آلهة »[149] مقتضى أصلا .

بل وبالنظر إلى قصة ذات أنواط – مع التأمل – ربما يظهر لك : أن قولنا : لا تجوز مخالفته . إنما هو لبيان القدر المتيقن ، وإلا فلعل مجرد الالتزام العملي العادي كاف من دون حكم بمنع المخالفة . فتنبه .

والمراد بقوله تعالى : ٧ : ٨٠ ﴿ فادعوه بها ﴾ أي : ولو من غير إحاطة ، لقوله تعالى : ١٧ : ١١٠ ﴿ قل ادعوا الله أو ادعوا الرحمن أيًّا مَّا تدعوا فله الأسماء الحسنى ﴾ ولأنه تعالى يتعرف إلى عباده ببعض أسمائه وصفاته ، التي يتميز بها عن الأغيار ٢ : ٢١ ﴿ ياأيها الناس اعبدوا ربكم الذي خلقكم والذين من قبلكم ﴾ ٢٦ : ١٣٢ - ١٣٤ ﴿ واتقوا الذي أمَدَّكم بما تعلمون أمدكم بأنعام وبنين وجنات وعيون ﴾ ٢٦ : ١٨٤ ﴿ واتقوا الذي خلقكم والجِبِلَّة الأولين ﴾ .

وكذا ما تضمنته محاورة موسى مع فرعون ومَلَئِه ، بل إيمان السحرة من أبين البينات في هذا البحث . فإنه لا عن إحاطة بما يجب ويجوز ، ويمتنع في حقه سبحانه وتعالى ، بل صدقوا بما بلغهم ، وهو بعض ضرورة .

ومن هنا تعرف الجواب إن شاء الله تعالى عن قصة الذي أمر بنيه : أن يحرقوه ويذروه في الرياح ، أو في البحر .

ومن هذا : قصة الخليل إبراهيم عليه السلام ، المشروحة في آيات ٦ : ٧٦ – ٨٣ ﴿ فلما جن عليه الليل ﴾ – الآيات .

---

(١٤٩) صحيح وقد مضى تخريجه حديث رقم (٧٦) .

ومنه : حديث ضمام بن ثعلبة(١٥٠) ، وحديث الدعاء الذي رواه ابن مسعود . وفيه « أو استأثرت به في علم الغيب عندك »(١٥١) .

---

(١٥٠) قوله (حديث ضمام بن ثعلبة) رواه البخارى (ج ١ ص ١٤٨) حديث (٦٣) من حديث أنس بن مالك رضى الله عنه قال حدثنا عبد الله بن يوسف قال ثنا الليث عن سعيد – هو المقبرى – عن شريك بن عبد الله بن أبى نمر أنه سمع أنس بن مالك يقول بينما نحن جلوس مع النبى صلى الله عليه وعلى آله وسلم فى المسجد دخل رجل على جمل فأناخه فى المسجد ثم عقله ثم قال لهم أيكم محمد – والنبى صلى الله عليه وعلى آله وسلم متكئ بين ظهرانيهم – فقلنا هذا الرجل الأبيض المتكئ فقال له الرجل : ابن عبد المطلب فقال له النبى صلى الله عليه وعلى آله وسلم : قد أجبتك فقال الرجل للنبى صلى الله عليه وعلى آله وسلم إنى سائلك فمشدد عليك فى المسألة فلا تجد على فى نفسك فقال سل عما بدالك فقال أسألك بربك ورب من قبلك آله أرسلك إلى الناس كلهم ؟ فقال اللهم نعم . قال أنشدك بالله آلله أمرك أن نصلى الصلوات الخمس فى اليوم والليلة قال : اللهم نعم قال : أنشدك بالله آلله أمرك أن نصوم هذا الشهر من السنة ؟ قال اللهم نعم . قال : أنشدك بالله آلله أمرك أن تأخذ هذه الصدقة من أغنيائنا فتقسمها على فقرائنا ؟ فقال النبى صلى الله عليه وعلى آله وسلم : اللهم نعم . فقال الرجل آمنت بما جئت به وأنا رسول من ورائى من قومى وأنا ضمام بن ثعلبة أخوبنى سعد بن بكر . رواه موسى وعلى بن عبد الحميد عن سليمان عن ثابت عن أنس عن النبى صلى الله عليه وعلى آله وسلم بهذا . اهـ

(١٥١) هو قطعة من حديث طويل رواه أحمد فى مسنده (ج ١ ص ٣٩١) قال حدثنا يزيد أنبأنا فضيل بن مرزوق ثنا أبو سلمة الجهنى عن القاسم بن عبد الرحمن عن أبيه عن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم « ما أصاب أحدا قط هم ولا حزن فقال اللهم إنى عبدك ابن عبدك ابن أمتك ناصيتى بيدك ماض فِيّ حكمك عدل فيَّ قضاؤك أسألك بكل اسم هو لك سميت به نفسك أو علمته أحدا من خلقك أو أنزلته فى كتابك أو استأثرت به فى علم الغيب عندك أن تجعل القرآن ربيع قلبى ونور صدرى وجلاء حزنى وذهاب همى إلا أذهب الله همه وحزنه وأبدله مكانه فرحا قال فقيل يارسول الله ألا نتعلمها فقال بلى ينبغى لمن سمعها أن يتعلمها . اهـ

وهذا إسناد حسن فيه فضيل بن مرزوق وهو صدوق يهم فحديثه حسن وأبو سلمة الجهنى هو موسى ابن عبد الله ويقال ابن عبد الرحمن وهو ثقة عابد من رجال مسلم وأصحاب السنن إلا أبا داود ومن رواه أيضا من طريق فضيل بن مرزوق عن أبى سلمة الجهنى ابن حبان (ص ٥٨٩) حديث (٢٣٧٢) كما فى الموارد والطبرانى فى الكبير (١٠ ص ٢٠٩) حديث (١٠٣٥٢) والحاكم فى المستدرك (ج ١ ص ٥٠٩) ثم قال هذا حديث صحيح على شرط مسلم إن سلم من إرسال عبد الرحمن بن عبد الله عن أبيه فإنه مختلف فى سماعه عن أبيه ووافقه الذهبى على قوله هذا وتعقبه (قلت) وأبو سلمة لا يدرى من هو ولا رواية له فى الكتب الستة . « قلت » نعم سالم من الإرسال كما حقق ذلك بعض العلماء=

وما كان المشركون يجهلون جميع ما لله تعالى من الأسماء ، والصفات ، والأفعال التي اختص بها ، لآيات ٢٩ : ٦١ ، ٢٩ ، ٦٣ ، ٤٣ ، ٨٧ ، ٣١ : ٢٥ ، ٣٩ : ٣٨ ، ٤٣ : ٩ ، ٤٣ : ٨٧ ﴿ ولئن سألتهم ﴾ وقد مرت ، إنما ظلموا بترك مقتضى ذلك ، لما سئلوا : أن يخلصوا العبادة للذي صفاته تلك الصفات التي علموها ، ويوحدوه ، ويخلصوا له العبادة ، ويجيبوا رسله ؟ أَبَوا من ربط الْمُقْتَضِي بالْمُقْتَضَي ، بعد إذعانهم لذات الْمُقْتَضِي دون ما تستتبعه وتلزمه بالوضع ، وعمدوا إلى التابع . فوضعوه في غير التابعية .

قيل لهم : أليس خالقكم ، ورازقكم ، ومحييكم ، ومميتكم ، هو الله تعالى ؟

قالوا : بلى .

قيل : فاعبدوه وحده ، وهو أمركم بهذا .

قالوا : لا نطيع ، ولا يصلح ، ولا يسوغ . إلا أن نتخذ إليه شفعاء ، نعبدهم ليقربونا إليه زلفى .

= راجع المسند بتحقيق أحمد شاكر رحمه الله تعالى (ج ٥ ص ٢٦٦) حديث (٣٧١٢) وسلسلة الأحاديث الصحيحة (ج ١ ص ١٧٦) حديث (١٩٩) ولكن ليس على شرط مسلم لأن القاسم بن عبد الرحمن ليس من رجال مسلم . وأما قول الذهبي تعقيبا على الحاكم بقوله « وأبو سلمة لا يدرى من هو .. » إلخ سبق وأن قلنا إنه موسى بن عبد الله وإنه من رجال مسلم وغيره فهو إذا معروف وقد روى له من روى والله أعلم . وتحقيق الكلام على معرفته أيضا من المرجعين المتقدمين وأخرجه أيضا البزار (ج ٤ ص ٣١) حديث (٣١٢٢) كما فى كشف الأستار من طريق محمد بن صالح الثقفي عن عبد الرحمن بن إسحاق عن القاسم بن عبد الرحمن عن أبيه عنه به . وهذا إسناد ضعيف فيه محمد ابن صالح الثقفى وهو مجهول كما قال الحافظ ابن حجر فى لسان الميزان وابن أبى حاتم فى الجرح والتعديل وفيه أيضا عبد الرحمن بن إسحاق هو أبو شيبة الواسطى ضعيف .

وحديث ابن مسعود رضى الله عنه جاء من حديث أبى موسى الأشعرى رواه ابن السنى فى عمل اليوم والليلة (ص ١٣٣) حديث (٣٤١) قال أخبرنا أبو عروبة ثنا عمرو بن هشام ثنا مخلد بن يزيد عن جعفر بن برقان عن فياض عن عبد الله بن زبيد عن أبى موسى . فذكره مرفوعًا بنحوه وهذا السند فيه عبد الله بن زبيد ذكره ابن أبى حاتم فى الجرح والتعديل (ج ٥ ص ٦٢) ولم يذكر فيه جرحا ولا تعديلا فهو مستور وبقية رجاله منهم الثقة ومنهم الصدوق فهو شاهد لحديث ابن مسعود . والله أعلم .

هذا هو الأنسب بنا ، إذ من شأن العلى الكبير العظيم : أن لا يفضى إليه الحقير إلا بشفيع من دونه ، أو ولي ، لا بدون ذلك : فإن الإفضاء إليه بدون ذلك فساد في الرأي ٧ : ٦٦ ﴿ إنا لنراك في سفاهة ﴾ ٧ : ٦٠ ﴿ إنا لنراك في ضلال مبين ﴾ لمخالفتك العادة المعقولة ، أى : بزعمهم .

فناداهم الرب العظيم : شأني أعظم وأجل ، من أن أقاس بغيري ، وأكرم من أن يفترى علي ، أو يقال بلا علم ولا حكمة ، ولا دلالة صحيحة ، وأكبر من أن يكون لأحد دوني حكم في أمري ، بلا سلطان مني ولا هدى ، وحماي أرفع من أن يدبره القصور والجهل ، وما ذكرتم ، هو عين الغلط والخطأ ، والغشم والهجوم في ظلمة بلا مصباح . وذلك القياس في العلم والحكمة ، وعظم شأني ، وعلو سلطاني مجانب الصواب والصحة غاية المجانبة ، وهو شيء لا يحملكم على الرضا به ، إلا مجرد وجدان آبائكم عليه ، أو مرور خاطر مقتحم في البال ، لا يتأثر عن منشأ أصلا ، أو منشأ معتبر . ومن لم يكن عليما حكيما . كيف يهتدى إلى ما ينبغي وكيف ينبغي ؟ فإني أخرجتكم من بطون أمهاتكم ، لا تعلمون شيئا ، وقالت ملائكتي : ٢ : ٣٢ ﴿ لا علم لنا إلا ما علمتنا ﴾ .

وبالجملة : فلا علم ولا حكمة إلا من لدني ، ومن لم يكن من قبلي ، أو لم يأت به مني توقيع الشهادة بالصحة ، أو بالوضع ، فمن أين له وجه ؟ فلكونكم تجهلون محض الرشد ، وحسن الرأي ، وخالص الهدى .

فاتخذونى وكيلا ، مدبرًا حاكما فيكم ، كيف أمرتكم ورسمت لكم ، أولى بكم من أنفسكم ، إن كنتم تعلمون . وتلك الطريقة التي سلكتم من اعتبار توسيط الأولياء والشفعاء ، هي نكتة غريبة ، وآية بينة على ضعف هذا الاعتبار ، لأني لا أنسى فأحتاج إلى تذكير ، ولا أعجز فأستعين بغيري ، ولست ببعيد أو غافل ، أو يفوت علمي وحكمتي وقدرتي شيئًا ، وأنا أرحم

الراحمين ، وأكرم من منح ، وأغنى مَنْ أعطى ، ولا أَمَلُّ حتى تملوا ، ولا أسأم ولا يشغلني شأن عن شأن ، ولا يقف إحساني على ترغيب غيرى إياي ، أو تحسينه لي ، أو تعريفه إياي باستحقاق المشفوع له ، وكيف ؟ وأنا أعلم به ، وأرحم ، وأقرب إليه وأدنى من حبل الوريد ؟ وأمري معه على حكمة بالغة : منعًا ومَنًّا .

وبالجملة : فالمعاني التي لأجلها يكون الشفعاء ، وتلكم الوسائل والوسائط التي اتخذتموها من دوني ، لا يكون إناطتها بنا واتصالها بجنابنا ، إلا عن جهل وقصور بالغ ، ولا يعتبرها في حقنا ، إلا من لم يدر أمرنا ، ولا حقيقة شأننا ، إذْ لو علم لأيقن أَنَّ هذا غلطٌ كبير ، وظلمٌ مجاوز ، ونُؤيٌ عن الصواب بمفاوز ، وعملٌ بنقيض العلم والعدل والحكمة .

وكيف لا ؟ والتوسيط في هذا الباب ، وقع بجاهلٍ إلىٰ عالم ، أو بمن لا نسبة بينه وبين المتوسل إليه في جميع الوجوه ، وخصوصًا : المعنى الذي يلاحظه المتوسل ، والجهة التي يؤمها ، والأمر الذي يحاوله ، وهو إنهاءُ مطالبه .

فكيف مع هذا إذا كان الْمُتَوَسَّلُ إليه يقول : هلم ، فأنا قريب منك لقضاء حاجتك ، وإجابة دعائك ، وقد تعرضت لك . فلا تعرض عني ، والتوسيط توعير ومناقضة للمقاصد الصحيحة ، والركون في الوصول إلَيَّ على شفيع ، هو من محض إيجادي ، ساع في أن ينال قربا مني ، ودنوا من رحمتي وإحساني ، مُتَشَوِّفٌ إلى ما تتشوفون له ، راج ما ترجون ، خائف مما تخافون ١١ : ٤٧ ﴿ وإلا تغفر لي وترحمني أكن من الخاسرين ﴾ سَفَهٌ بحت ، وضلال مبين ، مع أن الذي رسخ في فطركم وتمييزكم ومعارفكم – إن كان عندكم بقية من معرفة وتمييز –: أَنَّ مَنْ كان خبيرًا بحال أحدكم ، وأرحم به من غيره ، وأقدر على تحصيل مطلبه ، وأكرم وأسمح وأرغب في المن والإعطاء ، لاسيما إذا كان يدعوكم إلى سؤاله ، ويحبه ويريده ، ويرتاح له ، ولا يتبرم به . فهو الذي

يكون أَحْرَى بالمسألة وأولى بالطلب ، وأرجى لحصول المطلوب ، ولو سأل من لا يقدر ، ولا يعلم أمره أو لا يرحمه ، ويسمح بمطلوبه . كأخَسِّ ما يكون ، مع وجود مقابله . لعددتموه سفيها أحمق ، أو لا علم عنده في القضية . فهذا هو الصحيح ، لا قياسكم القبيح .

فكيف يصلح توسيط من يجهل وينسى ، ويمل ويضجر ، ويشغله شيء عن شيء ، إلى من يعلم السِّرَّ وأخفى ، والجهر ومايخفى ، وخائنة الأعين وما تخفي الصدور ، ولا يَضِلُّ ولا ينسى ، ولا يجوز عليه ما يمتنع على القادر الحكيم العليم ؟

والحال : إن وضع الحاجة مقتض ، سيما العلم منه لكاشف واسع الرحمة ، محيط العلم والحكمة والقدرة ؟ فالتعليق بمَن دونه ، مناد على نفسه بالفساد والضلال والشفاعة بإذنه تعالى وأمره : هي منه منشأ وانتهاء ، ولا وجه لاتخاذ من دونه ، ولا حاجة له ، ولا للمتخذ . فانْضَمَّ إلى الظلم لَغْوٌ وتضييعٌ .

ولم يحجر الله سبحانه وتعالى اتخاذ الشفعاء من دونه ، إلا لما هو خير لنا ، حسن العائدة علينا ، عدلٌ قسط فيما بيننا وبينه ، جارٍ على السنن القويم الصالح البريء من كل فساد ، ولما في الاتخاذ من الفساد والضرر ، وعدم الانتفاع . فهذا خلاصة الأمر .

والأغيار من شأنهم نقص ، وقصور وعجز وإعياء ، وتأخر في السمات والأحوال عن مقام النهاية والكمال . فمن الخليق أن يدعَى ، ويخلص له العبادة والافتقار والضراعة ؟ أهو سوى من يجيبك في الخلوات والفلوات ، وساعات الليل والنهار ، ويعلم ذرات أحوالك ، ومناجاة أقوالك ، وخواطر بالك ، في كل لمحة وطرفة ، وجهر وخفية ، وَسِرٍّ وعلانية ؟ وهو يقول لك : ٤٠ : ٦٠ ﴿ ادعوني أستجب لكم ﴾ ٢ : ١٨٦ ﴿ وإذا سألك عبادي عني فإني قريب ﴾ ٢٧ : ٦٢ ﴿ أَمْ مَنْ يجيب المضطر إذا دعاه ويكشف السوء ؟ ﴾

ويعلم ما هو لك أنفع ، وفيك أنجع ، ولا يغفل عنك ولايسهو ، ولا يحتاج في نفعك ومسألتك إلى غير ، من مشير أو ظهير . وإذا تقربت إليه أو عملت له ، أو ذكرته أو تعبدت له أو خضعت ، فأنت بمرأى منه ومسمع . وإن هممت بالحسنة فلم تعملها كتبها عنده حسنة كاملة ، يكثر القليل ، ويعفو عن الكثير ، ويصفح عن المسيء ويعفو عن السيئات ، وهو قريب منك ، رحيم بك ، عالم بسرك وعلانيتك . قادرٌ على نفعك وضرك في أسرع زمان وأقصر أوان .

فأين الشفيع منك ؟ ومتى يعلم ما أنت فيه ، حتى تأتيك نتائج شفاعته . فالله المستعان ٣٧ : ٢٥ ﴿ أتدعون بعلا وتذرون أحسن الخالقين الله ربكم ورب آبائكم الأولين ﴾ أي : الذي ليس لك من دونه وَلِيٌّ ولا نصير ، ولا دافع ، ولا واق ، فلا تكن إلا له وإليه ومعه وبه ، واقفًا ببابه ، لَهِجًا بذكره وكتابه .

وقد وعظك وأنبأك : أن ذلك التوسل هو القاطع عن التوصل . فازدد إليه انقطاعًا . فيما تخاف وتأمل . فإن ذلك الاستشفاع سبب المضار ، وحرمان الانتفاع .

قوله : والذي أصَّلَ أصْلَ هذه الفتوى ، هو ابن تيمية الحنبلي ، الضال المضل ، حيث حرم زيارة القبور .

أقول : لو كنت حقا تعرف الفضل وأهله ، والضلال ومحله . لعرفت : أنك قلت باطلا جما – والله يبصرك ويلهمك – إنما تعرف : أن هذا الأمر ضلال ، وقائله مضل بالبرهان ، الذي منعت أنت من الوصول إليه ، بمنعك تأتي أخذ حكم من دليله . والرجل سل عنه كتب الشافعية خاصة . وكيف تجد النقل عنه ونشر آثاره ، وذكر علومه وأخباره ؟ .

وبالجملة : فما ثم حاجة إلى الكشف والإطناب ، أو إشباع القول في هذا الباب . فإن كنت قد سمعت زلة من غيرك . فالله لا يرضى منك حتى تباشر وتزن بميزان العلم والنقد والتفتيش ، وأنت الحكم . لكن بعد ذلك : فأنت الآن قاصر جاهل بتفصيل القضية . مانع لنفسك من دركها لما ذكرنا لك .

على أنك لو عقلت لم تجد مساسًا ، ولا تلازمًا بين وجوب هدم المشاهد ، وتحريم زيارة القبور . أي : ولو كانت بلا شد رحل إليها .

وأيضا فابن تيمية إنما منع من شد الرحال إليها .

فقولك « حيث حرم زيارة القبور » بهت منك للمذكور ، لأنه إنما منع شد الرحال إليها ، لا زيارتها مطلقا .

فعجب من إبطال وكذب المقلدين المفترين ، ومذهبه في المسألة مشهور . على أن الخطيب القسطلاني مؤلف شرح البخارى قال فى هذا الشرح : باب فضل بيت المقدس ، إذ تكلم على حديث « لاتشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد »[١٥٢] الاستثناء مفرغ . والتقدير : لاتشد الرحال إلى موضع . ولازمه منع السفر إلى كل موضع غيرها ، كزيارة أخ صالح أو قريب أو صاحب ، أو طلب علم . أو تجارة ، أو نزهة . لأن المستثنى منه في المفرغ يقدر بأعم العام . لكن المراد بالعموم هنا : الموضع المخصوص . وهو المسجد كما مر تقريره . واختلف في شد الرحال إلى غيرها – يعني : الثلاثة المساجد – كالذهاب إلى زيارة الصالحين أحياء وأمواتا ، وإلى المواضع الفاضلة للصلاة فيها والتبرك بها . فقال أبو محمد الجويني : يحرم ، عملا بظاهر الحديث ، واختاره القاضي حسين . وقال به القاضي عياض وطائفة . انتهى بلفظه من شرح الباب المذكور .

---

(١٥٢) رواه البخارى (ج ٣ ص ٧٠) حديث (١١٩٧) من حديث أبى سعيد الخدرى رضى الله عنه ومسلم (ج ٢ ص ٩٧٥ و ٩٧٦) حديث (٨٢٧) وغيرهما ومن حديث أبى هريرة رواه أيضا البخارى (ج ٣ ص ٦٣) حديث (١١٨٩) ومسلم (ج ٢ ص ١٠١٤ و ١٠١٥) حديث (١٣٩٧) وغيرهما والحمد لله .

وقد سبقه إلى ذلك بلفظه ، أو إلا يسيرا منه : الحافظ أبو الفضل العسقلاني في فتح الباري .

فيسع شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى في منعه شد الرحال لزيارة القبور ما وسع أبا محمد الجويني والقاضيين : حسينا وعياضا وغيرهم ، إن كان مقصدك الإنصاف مرضاة لله .

على أن الشذوذ غير ضائر . إنما السقوط مع مخالفة الحق .

وقوله : كما مر تقريره .

السند فيه شهر بن حوشب ، والكلام عليه في محله ، سيما وقد زاد هنا ما لم يفه به الأثبات من قوله « إلى مسجد يبتغي الصلاة فيه » وصاحب الفتح جعل في العبارة هنا إشارة إلى شيء من هذا حذفها الخطيب ، وما كان له ذلك .

ولا ندري من أين عرفت أنه غالط فى هذه المسألة ؟ وإن صح ذلك فلا يضره . ومن ذا الذي ترضى سجاياه كلها ؟

وهل تجسر على أن الشافعي بريء من ذلك . وهؤلاء أصحابه في مواضع كثيرة ، أو أقوام منهم ، يضربون عما قال صفحا ، وإن كاذبت فاطلع على كتبهم وحوافل مصنفاتهم .

نعم ، فإن قلت : عرفت غلط ابن تيمية في هذه المسألة لقوله ﷺ « كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها »[١٥٣] .

قلنا : هذا في شريعتك حرام ، لأنه أخذ للحكم من دليله ، على أن

---

(١٥٣) قد مضى تخريجه حديث رقم (٨) ولله الحمد والمنة . وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم .

أساطيرك وأساطير رفقائك في هذه الكراسة التي كتبتم كلُّ ذرة منها ناقضة لما أصَّلتم . فاعجب أيها الناظر .

لأنكم إن زعمتم أنكم كتبتم بحجة ودليل ، واستمددتم منه تصحيح بحثكم برمته . فقد أخذتم عدة أحكام من عدة دلائل .

وإن قلتم قلدنا في ذلك ، وإن ابن تيمية غالط ضال مضل . فهذه سفاهة بينة . ثم نقول لك : من أين علمتِ ذلك ؟ حيث تقول « لما تقرر عند علماء العربية أنهم كذلك ، وأن ما تقرر عندهم حجة يستمد منه العمل بما دل عليه » . فإن هذا أخذ للحكم من دليله .

ثم يرد عليك أيضا سؤال نشأ من قولك « علماء العربية » وهو أنك قد حكمت بأن الأربعة رضي الله عنهم مجتهدون ، ومن شئت من غيرهم . وكذلك نقول نحن فيهم وفيمن لا يحصى سواهم . فهل علمت ذلك ؟ أو قولك : هذا طبيب فلسفي ، وأنت لا تعرف الطب والفلسفة ملغى عن الاعتبار .

فإن قلت : الآثار والوجدان .

قلنا: بعد تقرر أنها آثار تلك الصناعة ، وأنها حجة للحكم بذلك . ولابد من الانتهاء إلى إفساد أصلك الذي بنيت عليه مدافعتك لخصمك عن القول في المسائل العلمية بطريق النظر والاستدلال ، أو حيرتك ووقوفك عن التمييز بمرة . ولقد جمعت أنت وقومك هؤلاء أمرين متناقضين : منع أخذ حكم من دليله . والعمل بخلافه في كل لمحة .

فما الكلام ، وما بال العقول والأحلام ؟ حتى أوهمتم الناظر : أن هذا البحث صدر من عابث لا يعقل قط ، خلا بنفسه فرقم شيئا من تلاعبه الاتفاقي ، وإلا فأولوا القصد يعلمون ما في ذلك .

فإن كان الأمر كذلك ، ولم يكن من أحد منكم فى تلك الكراسة سارحة ولا رائحة . فلا سواه يليق بذي مسكة من عقل .

فصــل

وأما مفتي المالكية : فعامة نقله في فتواه عن الإمام مالك رحمه الله ورضى عنه ونقله عن أصحابه أيضًا مناد بكراهة البناء على القبور . وهو الظن بمثل مالك ، وهي كراهة تحريم على الصحيح ، لما أنه مقتضى الأدلة .

فما زاد المالكي على أن نثر بناء من كان قبله ، وخرق إجماع قرنائه ، لكن لما لم تطب نفسه بإخلاء جوابه عن سنتهم ، قال في أثناء بحثه ما حاصله :

وقد كان وضع البناء في زمن السلف الصالح من التابعين وتابعيهم ، فهذا حكم انعقد عليه الإجماع اهـ .

فلا أدري : أخرق مالك الإجماع لقوله بالكراهة . فيسعنا عند هذا ما وسع إمامه .

فصــل

وأما الحنبلي : فالاطلاع على كلامه يقوم بعذرنا عن التعرض له . والله يهدينا جميعًا .

● ● ●

وإلى هنا انتهى بنا الكلام : ووقف ما حرره القلم في هذا المقام .

ولست بحمد الله في جميع ما أمليت عن مذهب محاميا ، ولا لشيخ أو إمام أو أحد من الأنام محابيا ، مع اعترافي بقصور الباع ، وقلة الاطلاع .

لكن لما كانت هذه المفسدة التي تكلمنا في دفعها غاية في ظهور فحشها ، وملابسة الأنام لأقذار حُشِّها ، أبرزنا هذا الأنموذج .

فيا معشر أبناء الزمان ، وكل من أجاب منادي الإيمان : الرشد الرشد في السنة والقرآن ، والنصح لله ولرسوله في السر والإعلان .

ولايظنن بشر منكم أنا كتبنا هذا تطاولا . أو مباهاة ، إذن لقد ضللت وخاب سعي ، إن لم أقصد الخير ، وأذب عن دين الله لاغير .

وها أنذا عارض هذه المعالم والشعائر على كرام القبائل والعشائر ، وجميع من آمن بالله واليوم الآخر ، من بصير وغبى ، وقريب وبعيد ، وماهر وقاصر ، ومتَحَدٍّ بها أهل العناد والتصميم والإصرار ، ومقتبس إنارة ذوي العلم والإنصاف والعدل ، على قلتهم في هذه الأعصار ، والانقياد لما دللت عليه مما لا يعارض بأوهام . ولا يصلح أن يقوم في وجهه : قال المذهب ، والشيخ ، والإمام . وقد أكثرت في هذا . وإن أغلظت فلاقتضاء المقام .

حسبي الله لا إله إلا هو ، عليه توكلت في المبدأ والختام .

وعلى سيدنا محمد النبي الكريم . وعلى آله أفضل الصلاة وأزكى السلام ، صلاة وسلاما دائمين متلازمين عدد الليالي والأيام .

كان الفراغ من نقله : ضحى يوم الأحد لتسع عشرة خلت من شهر ربيع الأول سنة ١٢٥٧هـ سنة سبع وخمسين ومائتين وألف . على يد الفقير الحقير الأقل (حمد بن محمد بن حمد بن نصر الله) غفر الله له ولوالديه . وإخوانه المسلمين والمسلمات أجمعين آمين .

الفهـــرس

الصفحة

الصفحة

الصفحة

الصفحة

الصفحة

الصفحة

● ⋆ ●

رقم الإيداع ٥٤٣١ / ٨٨

هجر
للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان

المكتب : ٤ ش ترعة الزمر – المهندسين – جيزة
☎ ٣٤٥٢٥٧٩ – فاكس ٣٤٥١٧٥٦

المطبعة : ٢ ، ٦ ش عبد الفتاح الطويل
أرض اللواء – ☎ ٣٤٥٢٩٦٣

ص . ب ٦٣ إمبابة


رَفْعُ
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com